

سلسلة صيانة الأصول والتوايت من تعدى الحدباء والتوايت (١)

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

تحفة الأبرار

في تحقيق أشرف مالك الدار

رد على محمود سعيد ممدوح ، ودفع عدوانه على :

سماحة الوالد العلامة الشيخ
عبد العزيز بن عبد الله بن باز
رحمه الله تعالى


فضيلة المحدث العلامة الشيخ
محمد ناصر الدين الألباني
رحمه الله تعالى

كتبه

أبو حمزة سيد بن محمد بن السيد المنياوي
عفا الله عنه، وعن والديه، ومشايخه

راجعته وقدم له

فضيلة الشيخ المحدث
أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى



دار المنياوي للنشر
اليمن - مارب

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

تحفة الأبرار

في

تحقيق أثر مالک الدار

ردّ على محمود سعيد ممدوح ، ودفع عدوانه على :

سماحة الوالد العلامة الشيخ الإمام العلامة المحدث الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز محمد ناصر الدين الألباني

— رحمه الله تعالى — — رحمه الله تعالى —

كتبه الفقير إلى عفو ربه عز وجل

أبو حمزة سيد بن محمد بن السيد المنياوي

عفا الله عنه وعن والديه ومشايخه والمسلمين

راجعته وقدم له

فضيلة الشيخ المحدث

أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

رَفَع
عبد الرحمن البخاري
أسكنم الله الفردوس

جميع حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
الطبعة الثانية - مزيدة ومنقحة -
١٤٢٥ من الهجرة النبوية
على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم

تقديم فضيلة الشيخ المحدث أبي الحسن السليماني عبد الرحمن الجزائري أسكنه الله الفردوس



السيد وكفى ، سلام على عباده الذين اصطفى أما بعد :
فانه لذب عن السنة واهلها بالجملة وسبيل الله ، لا سيما في هذا الزمان الذي انصار
البعثه ، وقوى فيه اضرار الباطل ، فيما كادت السنة انه تكونه بدعة ، ووجهه انصرافه
: لا انه المحمد موقود ونصير على قلة عدده وعباده - لانه انه عز وجل كفل ذلك ، فقال ،

ولانا خمسة نزلنا بالذکر وماناله لمانظرون
سأنا صلي ~~عليه~~ ^{عليه} ، لا تزال طائفة من امة الله ظاهرة على البعثه ، لا يصرفهم من حالهم ، ولا يسهل عليهم ،
حتى ياتي امر الله ويجمعهم في ذلك .

منذ مرتت بالبعثه واهله خطوبه ووجوهال ، وفقيهه تغيرت ، ميزان الامور ، وتقليدت بين
ازواجها ، الا انه ذلك - بنا لروايتهم وسنته - لم يفت من عهد اولئك الرجال ، الذين
- رجلا منهم من مؤمنين ، (اسم المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من وقى ما وعد
بهم من ينظرون ما تبدوا تبدوا)

فخلوا لواء الدعوة ، وسبقوا به جماعة الباطل ، وخاضوا غمار معركة لا تسعها شعارها ، لا تسع
زمنه واداءه ، ولا يفت لهم ضد ، ولا يستر من تعوسهم الابية يا حسن او اخبره ، ولا يستر
بهم لغاب ، ويزر تربك لهم نفس ، فساوموا على دعوتهم وتقليدتهم ، وعرضهم من ابدانهم بعض
فاني ، او جماعة رخصت ، فكانه ما ذا ؟ اعلى الله شانهم ، وجعل لهم من طلب الحقائق
مدحة في انفسهم آمنوا وقلوا الصالحات ، وجعل لهم ارحم روادا ، وجعل سيرتهم جناسه
بشود الله ، وجعل من جهنم حبة العباد (وسعدت حقه برسول من بعد ما تبين لهم الهدى ويستمع
برسول المؤمنين فاولئك اولئك هم جنات عدن التي وعد الله المؤمنين بها وما يستحقون
من الله وما له تولوا مما هم فوجوه) فأي خير ليد هذا الكفر - جزا او صدق مع الله من

بيرة دينه - ١٢
حاشيتهم امرت انوارها بعد - بين البعثه والباطل ، ولا زال لكانوا حلة ودعاة ، ورايه كانه
بنة الباطل كثره ، نعمت نعمة عليهم العلم من محنة وسيرة ، الا انه عامية هذا من الدنيا والآخرة فكل
سيرة !! (انه الذي لغوا بنفوسهم اولهم لصدرا سبيل الله فينتقمون انهم يكونون خسران ثم عليهم انزلوا انهم من
يتلا ، وقد صبروا اجام غضبهم على العقيدة السلفية واخطايا ، وخشروا اعداءهم وانتم للارباب
طرفة اهل السنة واهلها ، ولم يخلوا منه طعمه قبيح من شيخ فاني قد استوفى عدده ، وذهبت
به ورايات من خدمت الاسلام واهله الا بل لم يستحيوا منه وخزوا علماء قد ساءوا بنفوسهم
لكيان ، وتوالت على سلامة طريقهم الايمان ، بل لم يتقوا يوما من جهنم فيه الى الله ، ففسدوا
تأنيدهم من الاسلام ، ونصروا حرامات قد استجبوا ذموا العقول من الانام ، وظنوا انه
سيران صابح لهم ، وانه الذي ليس له حجة ، وانه امر الله يجعل الباطل حقاً ، والحق باطلا !! لكن
يوات هيكات !!

وهذا الكتاب الذي بين يديك - احب الكريم - لا يدرى عتية الجهد الذي بذل فيه الاطالع العلم ،


يدرك كيفية الوصول على الفائدة الواحدة ، فليف بهذا الكتاب ثم من بعد الفائدة الثالثة علم استفاد
بعيد - رحمه الله ١٢

وأحب الخراف - جزاء الله خيراً ~~مختصاً~~ والله حسيب - قد حملته بغيرة السلفية على
الانحصار للعقيدة وطناً سلفاً وخلفاً ، لا سيما وقد وجدتها طائفة من أشد درجات
صاحب المدي ، وقنايين الدجى ، من علمائنا السابقين واللاحقين بلعاجزهم ، وقد أدرك
كما أدرك كثير من ذوي القلوب السليمة والعقول النقية - أنه الطعن من العلماء بهذه السيرة

بمؤيد من العقيدة !! - وثبتوا -
وقد أدرك ذلك من قبل أبو زرعة الرازي ثم قال فيه يطعن من الأصحاب - ردت عليهم - :
إنهم يطعنون من ديننا ، يطعنون في سيرة أو هذا الحديث ، فإنه الأصحاب هم الذين سبوا الوحى ،
رياضة من تتركه ، ويقفون النقيض والظهير - والصغير والكبير من أمر هذا الحديث ، فما زنا طعن من الراوى
فمنه من الروى - وكذلك من يطعن من علماء السنة سلفاً وخلفاً - بهذه السيرة الحسنة -
وإنما يطعن من العقيدة ، التي هم أرحم الراحمين ، ثم انقلبت بحجة أن هذا الاستنباط ، مما
القوم قد كفوا مؤمنة هذا الحديث الاستنباط ، فقد كتبوا بحجرات ، ~~حجج~~ وبأنهم الطبع
وهي تحلى به دفيناً - بل وهي طائفة - بالتكبير والترديد للمخالفه الثالثة عند الأمة من
تفرضت عليها - الأوجه من العقيدة ، فبما هم الذي جعل لكل خلفاً ، وأما البراهنة
تحت ، مصفاة العلى ، أنه جعلنا منه أباغ السلف الصالح ، أنصار المذهب الصحيح -

ولقد راجعت هذا الكتاب : " تحفة الأبرار من تصدير أعلام الأبرار - وهو باكورة سلسلة
مباركة استأثر من أرواح من نصب نفسه للعقيدة وحملتها - فوجدت الخراف قد بذل
جهداً مباركاً ، وإطال النفس من ما تلى عليه حقيقة ، تعلم بها أقطار المستغيبين ، بل وتقصم
بظهور الشك وليس له استأثر من أرواح من عرف منه حوام حول أسمى من أرواحاً بقايا ، وأسمى
تنبأيا دهايا ، وأنه حملته هذه العقيدة من طلاب العلم - فضلاً عن العلماء - سيرة من تكلم
من جعبتهم تجاه من تنتمى لهذه العقيدة السنية ، وأنه عز وجل سيدهم وصيهم (وإمامهم) إذ
رسيت ولكنه (الدرسي) وأنه من استختم علوم الحديث ودقائقه هذا الغنى للشفيع على
الاب أعلم ، فإنه من حملته هذه العقيدة من يدك مع سبيل (إمام) العلى مع أفعال الكوفة
من طائفة بصورة مؤيدة ، وغيرها طوائف مخزولة مبتدرة (كصالحكم الذين ظلموا أي متقلبون)

القول - حقه - أحد أعلامنا من الجاد من الطيب لم يتوصل منها دار الحديث بمبارك ،
جهد الأذكياء والعطاء - ولا أنكرى على الله أحد - فأسأل الله أن يرفع عنا وثنه ومنه جميع
عن السنة فتمت الحياة والمات ، وأند حفظنا وأياه من حشر كل ذى شرف هو آخذ
به صيته ، وأنه جعل يحمل هذا الجهد المبارك سائر الله - حراً لا استدر اجأ ، وحجاً بالبيع
من عذاب الله وسخط من الأبرار ، وأنه ينفع به قاصده كما تبده وقاصده والساطرة من حينه بطايد -
(والله قلبت على أمره ولكنكم أكثر الناس لا تعلمون)
صلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً


دائرة الحديث
١٤٢٤/٤/١٦ هـ

عبد الرحمن العفري
أسكنه الفردوس
تقديم فضيلة الشيخ المحدث أبي الحسن السليماني
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى ، وسلام على عباده الذين اصطفى ، أما بعد :
فإن الذبَّ عن السنَّة وأهلها من الجهاد في سبيل الله ، لاسيما في هذا
الزمن الذي قلَّ فيه أنصار الحق ، وقوي فيه أنصار الباطل ، حتى كادت
السنَّة أن تكون بدعة ، وكاد المنكر أن يصبح معروفاً ، إلا أن الحق مؤيد
ومنصور - على قلة عدده وعتاده - ؛ لأن الله - عز وجل - تكفلَ بذلك ،
فقال : (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) ، وقال - صلى الله عليه
وعلى آله وسلم - : " لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا
يضرهم من خالفهم ، ولا من خذلهم ، حتى يأتي أمر الله وهم على
ذلك . "

ولقد مرَّت بالحق وأهله خطوب وأهوال ، وفتن تغيَّرت فيها الأمور ،
وتقلَّبت فيها الأحوال ، إلا أن ذلك - على لأوائه وشِدَّتِه - لم يُفِتَّ من
عَضُد أولئك الرجال ، الذين نرجوا أن يشملهم قوله - تعالى - : (مِنْ
الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ
وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا) .

فحملوا لواء الدعوة ، وشقوا به جحافل الباطل ، وخاضوا غمار
معركة لا يُشَقُّ غبارها : لا تلين لهم قناة ، ولا يُفِتُّ لهم عضد ، ولا
يتسرب إلى نفوسهم الأبية يأس أو ضجر ، ولا يسيل لهم لعاب ، أو
تلهث لهم نفسٌ ، فيساوموا على دعوتهم وعقيدتهم وعزيمتهم في الدارين

بِعَرَضٍ فَانَ ، أَوْ بِمَجَامِلَةِ رَحِيصَةٍ ، فَكَانَ مَاذَا ؟ أَعْلَى اللَّهِ شَأْنُهُمْ ، وَجَعَلَ لَهُمْ فِي قُلُوبِ الْعَالَمِينَ مَوَدَّةً ، (إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا) ، وَجَعَلَ سِيرَتَهُمْ جُنْدًا مِنْ جُنُودِ اللَّهِ ، وَجَعَلَ مِنْهُمْ حِجَّةً عَلَى الْعِبَادِ ، (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) ، (فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ) ، فَأَيُّ فَخْرٍ بَعْدَ هَذَا الْفَخْرِ - جِزَاءَ الصَّدَقِ مَعَ اللَّهِ فِي نَصْرَةِ دِينِهِ - !؟

وَمَا وَضَعَتْ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا - بَعْدَ - بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، وَلَا زَالَ لِكُلِّ مِنْهُمَا حَمَلَةٌ وَدَعَاةٌ ، وَإِنْ كَانَ دَعَاةُ الْبَاطِلِ كَثْرَةً ، وَيَتَدَفَّقُ عَلَيْهِمُ الدِّعْمُ مِنْ يَمِينَةٍ وَيسْرَةٍ ، إِلَّا أَنْ عَاقِبَةُ هَذَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَشَلٌّ وَحَسْرَةٌ !! (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ) ، كَيْفَ لَا ، وَقَدْ صَبُّوا جَامَ غَضَبِهِمْ عَلَى الْعَقِيدَةِ السَّلْفِيَّةِ وَأَهْلِهَا ، وَسَخَّرُوا أَقْلَامَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ لِلطَّعْنِ فِي طَرِيقَةِ أَهْلِ السَّنَةِ وَحَمَلَتَهَا ، وَلَمْ يَخْجَلُوا مِنْ طَعْنِ قَبِيحٍ فِي شَيْخٍ فَإِنَّ قَدِ انْحَنَى عَوْدُهُ ، وَذَهَبَتْ قُوَّتُهُ وَأَيَّامُهُ فِي خِدْمَةِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ !! بَلْ لَمْ يَسْتَحْيُوا مِنْ وَخَزٍ فِي عُلَمَاءٍ قَدْ سَارَتْ بِنُورِ هَدْيِهِمُ الرُّكْبَانَ ، وَتَوَالَتْ عَلَى سَلَامَةِ طَرِيقَتِهِمُ الْأَجْيَالُ ، بَلْ لَمْ يَتَّقُوا يَوْمًا يُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ، فَنَشَرُوا عَقَائِدَ قَدْ هَدَمَهَا الْإِسْلَامُ ، وَنَصَرُوا خِرَافَاتٍ قَدْ اسْتَقْبَحَهَا ذُورُ الْعُقُولِ مِنَ الْأَنْامِ ، وَظَنُّوا أَنَّ الْمِيدَانَ

مباح لهم ، وأن الحمى ليس له حمأة ، وأن أموالهم تجعل الباطل حقاً والحق باطلاً ! لكن هيهات هيهات !!

وإن هذا الكتاب الذي بين يديك - أخي الكريم - لا يدرك قيمة الجهد الذي بُذل فيه إلا طالب علم ، يدرك كيفية الحصول على الفائدة الواحدة ، فكيف بهذا الكمّ الهائل من الفوائد الناتجة عن استقراء بعيد ، وجهد جهيد !؟

وأحسب المؤلف - جزاه الله خيراً ، والله حسيبه - قد حملته الغيرة السلفية على الانتصار للعقيدة وعلماؤها سلفاً وخلفاً ، لاسيما وقد وجد سهاماً طائشة تُسدّد تُجاه مصايح الهدى ، وقناديل الدجى ، من علمائنا السابقين واللاحقين والمعاصرين ، وقد أدرك - كما أدرك كثير من ذوي القلوب الحية ، والعقول النقية - أن الطعن في العلماء بهذه السهام ؛ يُراد من ورائه الطعن في العقيدة ! !

وقد أدرك ذلك من قبل أبو زرعة الرازي - وغيره - ، فقال فيمن يطعن في الصحابة - رضي الله عنهم - : "يريدون أن يطعنوا في ديننا ، بطعنهم في شهداء هذا الدين " ، فإن الصحابة هم الذين شهدوا الوحي ، وعاصروا التنزيل ، ونقلوا النقيير والقطمير ، والصغير والكبير من أمر هذا الدين ، فإذا طُعنَ في الراوي ؛ طُعنَ في المروي ، وكذلك من يطعن في علماء السنة سلفاً وخلفاً - بهذه السهام الحبيثة - فإنما يطعن في العقيدة ، التي هم رجالها وفحولها .

ثم إنني لست بحاجة إلى هذا الاستنباط ؛ فإن القوم قد كفونا مؤنة هذا الجهد في الاستنباط ، فقد كتبوا مجلدات ، وبأفخر الطباعات ، وهي تحمل

بين دفتيها - بل وهي طافحة - بالتلبيس والتزييف للحقائق الثابتة عند الأمة في أعز شيء عليها ، ألا وهو أمر العقيدة ، فسبحان الله الذي جعل لكل سلفٍ خلفاً ، وأسأله بأسمائه الحسنى ، وصفاته العلى أن يجعلنا من أتباع السلف الصالح ، أنصار المذهب الراجح .

ولقد راجعت هذا الكتاب : " تحفة الأبرار في تحقيق أثر مالك الدار "

- وهو باكورة سلسلة مباركة - إن شاء الله - في الردّ على من نصب نفسه للطعن في العقيدة وحملتها - ؛ فوجدت المؤلف قد بذل جهداً مباركاً ، وأطال النَّفس في مسائل علمية دقيقة ، يُقَلِّمُ بها أظفار المشعّبين ، بل ويقصم بها ظهور المتطاوئين - إن شاء الله تعالى - ؛ ليعرف من حام حول الحمى أن في الزوايا بقايا ، وأن في الخبايا دهايا ، وأن حملة هذه العقيدة من طلاب العلم - فضلاً عن العلماء - سيرمون بكل سهمٍ في جعبتهم تُجاه من تنمّر لهذه العقيدة الرشيدة ، وأن الله - عز وجل - يسد رميتهم ، (وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) ، وأن من اتخذ علوم الحديث ودقائق هذا الفن للتشغيب على طلاب العلم ؛ فإن في حملة هذه العقيدة من يسلك معه سبيل الإمام العلمي مع الضال الكوثري !!

إنها طائفة منصور مؤيدة ، وغيرها طوائف مخذولة مبددة ، (وَسَيَعْلَمُ

الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ) .

والمؤلف - حفظه الله - أحد إخواننا الجادّين في الطلب والتحصيل في

دار الحديث بمأرب ، وأحد الأذكياء الفطناء - ولا أُرْكَى على الله

أحداً - ، فأسأل الله أن يدفع عنا وعن جميع أهل السنة فتن الحيا

والممات ، وأن يحفظنا وإياه من شرّ كلّ ذي شرّ هو آخذٌ بناصيته ،
وأن يجعل هذا الجهد المبارك - إن شاء الله - سراجاً لا استدراجاً ،
وحجاباً للجميع من عذاب الله وسخطه في الدارين ، وأن ينفع به كاتبه
وقارئه والناظر فيه - حتى من يعاديه - ، (وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ
أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) .

وصلّى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

كتبه /

أبو الحسن السليماني

دار الحديث بمأرب

١٤٢٤/٤/٣

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم
ربِّ يَسِّرْ وَأَعِنِّ يَا كَرِيم

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترةً من الرسل ، بقايا من أهل العلم ، يدعون من ضل إلى الهدى ، ويصبرون منهم على الأذى ، يحيون بكتاب الله - تعالى - الموتى ، ويبصرون بنور الله أهل العمى ، فكم من قتيلٍ لإبليس قد أحيوه ، وكم من ضالٍّ تائبٍ قد هدوه ، فما أحسن أثرهم على الناس ، وما أقبح أثر الناس عليهم !

ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين ، الذين عقدوا ألوية البدعة ، وأطلقوا عنان الفتنة ، فهم مختلفون في الكتاب ، مخالفون للكتاب ، مجمعون على مفارقة الكتاب ، يقولون على الله وفي الله ، وفي كتاب الله بغير علم ، يتكلمون بالمتشابه من الكلام ، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم ، فنعوذ بالله من فتنة المضلين .^(١)

(١) خطبة الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - في كتابه " الرد على الجهمية " ، وفي المطبوع ط . دار اللواء : (من فتن الضالين) ، وفي مطبوعة أخرى : (من فتن المضلين) والمثبت من "إعلام الموقعين" (١/٩/١ ط دار الفكر) وقد استفدتُ منه كثيراً كما استفدتُ من غيره من أهل العلم - رحم الله الجميع -

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، رَضِيَ الإسلامُ لمن أحبَّ ديناً، وغرس الإيمان في قلوبهم ؛ فأثمرت بإخلاص طاعته فنوناً ، وأعانهم على عبادته منَّةً ، فأعظم به معيناً ، وحمى أعراضهم عن الفساق الذين توعدَّهم بقوله يقيناً : (وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا) .

وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً - ، القائلُ : " لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم ، ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك . "

ورحم الله إمام أهل السنة والجماعة أبا عبد الله أحمد بن حنبل - رضي الله عنه - وقد سئل عن معنى هذا الحديث - ، فقال :

" إن لم تكن هذه الطائفة المنصورة أهل الحديث فلا أدري من هم . "

أما بعد :

فحين وجودي - كالعادة صباحاً - في مكتبتنا العامرة بدار الحديث بمأرب - حفظها الله من كل مكروه وسوء - رَغِبَ إليَّ بعض إخواني الأكارم الأفاضل - أحسن الله إليهم - ، وكلموني حول ذلك الصوفي المعترض الذي ليس له من اسمه نصيب ، المدعو : (محمود سعيد ممدوح) (١) ، وحول كتابه : (رفع المنارة لتخريج أحاديث التوسل والزيارة) .

(١) وصدق من قال :

وكم من مُسَمَّى ليس مثل سَمِيهِ وإن كان يُدعى باسمه فيجيبُ

وذكروا أنه لبس فيه على جهلة المسلمين ، وقلب الحقائق على بعض
الموحدين ، وركب في كل ذلك هواه ، فابتدع ما أحبَّ وارتضاه ،
وناظر أهل الحق عليه ، ودعاهم بجهله إليه ، فخالف سبيل المؤمنين ،
واتبع سبيل الأشقياء المبتدعين .

وتناول على دعاة التوحيد ، القائلين في التنزيل بالقول السديد ،
وساعده بعض من لا علم له من العوام ، فأوقعوه في السب والطعن
والإتهام .

وطلبوا مني - حفظهم الله تعالى - أن أفرِّغ له شيئاً من الأوقات ، لردِّ
ما حوى كتابه من الشبهات والترهات ، حيث إنه لم يقم أحدٌ بذلك مع
كونه مطبوعاً منذ بضع سنوات^(١) .

(١) وفي الآونة الأخيرة أرسل إليّ أخوان كريمان من بلاد الإمارات كتاباً رداً على كتاب هذا
المعترض بعنوان : (هدم المنارة لمن صحح أحاديث التوسل والزيارة) تأليف عمرو عبد المنعم
سليم ، فظننت أني قد كُفيت ، إلا أنني لما نظرت فيه ألفتته - مع ما فيه من جهد
مشكور ، وعمل مبرور - لم يُجب على كثير من شبهات وطعونات هذا المعترض ، بل لم
يتعرض لكثير منها ، بل لم يتنبه لأكثر تحريفاته وبتره للنصوص ولم ينبه عليها .

كما أنني لم أرتضِ جوابه في بعض المسائل ، بل هالني أن رأيتهُ سَلَّمَ للمعترض في بعض
المواضع التي لا يَحْسُن التسليم فيها!!

وازداد تعجبي عندما رأيتهُ ادَّعى على المعترض ما لم يقله أو يصرح به ، كما فعل (ص ٧) في
دعواه أن هذا المعترض أطلق لسانه في شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب النجدي - رحمه الله
تعالى - !! فإن هذا لم أره في كتاب المعترض المخصوص بالرد.

وكذلك في تحميلة كلامه ما لم يحتمل ، ودعواه أن المعترض رمى كل من جرَّح عطية
العوفي بالنصب كالإمام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم ، انظر كتابه (ص ٨ ، ١٥٦) . =

فَقَمْتُ وَاسْتَحَرْتُ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ، فَانْشَرَحُ صَدْرِي انْشِرَاحًا عَظِيمًا ، ثُمَّ اسْتَعْنْتُ بِاللَّهِ ، إِنَّهُ كَانَ جَوَادًا كَرِيمًا ، وَتَنَاوَلْتُ الْكِتَابَ ، وَسَرَّحْتُ طَرْفِي فِيهِ يَمَنَةً وَيَسْرَةً ، فَأَلْفَيْتُ صَيْدًا مُنْتَظَرًا لِلْقَنْصِ ، وَفَرَائِسَ مُعَدَّةً لِلوُثْبِ ، فَامْتَطَيْتُ فَرْسِي غَيْرَ مَسْرُوحَةٍ ؛ لِأَكْشِفَ أَبَاطِيلَ هَذِهِ الْبَهْرَجَةِ ، وَسَلَّلْتُ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي ، وَيَمِّمْتُهُ كَبِدَ قَوْسِي ، فَاقْتَنَصْتُ صَيْدِي ، وَوَثَبْتُ عَلَى فَرَائِسِي ، وَحَمَدْتُ رَبِّي عَلَى ذَلِكَ .

وَأَيَقَنْتُ أَنَّ هَذَا الْمَعْتَرِضَ قَدْ أَبَانَ عَنِ عَدَمِ تَوْفِيقِهِ ، وَقِلَّةِ فَهْمِهِ وَتَحْقِيقِهِ ، وَسُوءِ فَهْمِهِ ، وَتَعَالَاهُ ، وَتَنَاقُضِهِ الْوَاضِحِ ، وَبِذَاءَةِ لِسَانِهِ الْكَاشِحِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْبَلَايَا وَالرِّزَايَا وَالْمَسَاوِي .

مَسَاوٍ لَوْ قُسِمْنَ عَلَى الْغَوَايِي لَمَّا أُمَهْرْنَ إِلَّا بِالطَّلَاقِ

فَقَدْ خَاضَ فِي مَسْأَلَةِ التَّوَسُّلِ وَالزِّيَارَةِ بِجَهْلِ عَظِيمٍ ، وَهُوَ مُسْتَدِيمٌ ، عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ ، زَاعِمًا أَنَّهُ نَاهٍ عَنْهَا ، وَفِيهَا قَدْ وَقَعَ ، وَارْتَبَكَ فِي ضَلَالِهَا وَرَتَعَ ، وَمِنْ آجِنٍ كَدَّرَهَا وَأَسِنٍ مَتَغَيَّرَهَا كَرَعَ .

= وَلَمْ يَرَمْ الْمَعْتَرِضَ بِالنَّصْبِ إِلَّا الْإِمَامَ السَّاجِيَّ وَالْجَوْزَجَانِيَّ - رَحِمَ اللَّهُ الْجَمِيعَ - ، وَقَدْ أَحْبَبْتُ عَنْ هَذَا - بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى - فِي كِتَابِي : (مَدَارِجُ السَّالِكِينَ فِي تَحْقِيقِ حَدِيثِ أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ) - يَسِّرَ اللَّهُ نَشْرَهَا - ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) .

وَلَعَلَّ أَحِبَّانَا كَتَبَ كِتَابَهُ هَذَا عَلَى عَجَلَةٍ مِنْ أَمْرِهِ ، لِكثْرَةِ أَشْغَالِهِ ، وَازْدِحَامِ أَعْمَالِهِ ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ عَمَلِي هَذَا مُتَمِّمًا مَا أَرَادَ ، وَدَافِعًا لِشِبْهَاتِ أَهْلِ الْغِيِّ وَالْفَسَادِ ، وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

فأتى بنخالة الماضين ، وزُباله الغابرين ، ونفاية المتحيرين ، فكان
كالحافر حتفه بظلفه ، والجادع مارن أنفه بكفه ، فرضي لنفسه بالدُّون ،
وحصل على صفقة المغبون .

وارتقى مرتقى صعباً لم يكن أهلاً له ، وتجشّم ما لا علم له به ،
وحشر نفسه في زمرة أهل الحديث والأثر كذباً وزوراً ، فأقول له :

(ليس هذا بعشك فادرجي .)

ولم يعرف المسكين قدره ، فتعدّى طوره ، ولم يعلم أن وراء سويقته
بحاراً طامية ، وفوق مرتبته في العلم مراتب فوق السُّهى عالية ، فمثله كان
لا يضره أن يُخَلِّي المطي وحاديها ، ويعطي القوس باريها .

فللحروب أقوام لها خُلقوا وللمحبة أكباد وأجفانُ

وقد أرغى وأزبد بكلام مؤذٍ في جماعة من أهل العلم والأثر ، ممن
كشفوا عوار بدعته ، ودحضوا أصل شبهته .

فقد اضطره وأمثاله من أهل البدع والأهواء إلى مضايق تضايق عنها
أن تولجها الإبر الصمّاء ، وأضحكوا العقلاء منهم ، بإبداء تناقضاتهم
وفضائحتهم ، وأزموهم بالزامات - من لوازم مذهبهم - عجزوا أن
يصرحوا فيها بالالتزام ، فلا عجب أن يطعن في هؤلاء الأعلام .

ويشتم أعلام الشريعة ضلّة لاسيما إن ولجوه المضائق

وكان من هؤلاء الأعلام الذين أصابهم لسان هذا المعترض الكاشح :

○ الإمام أبو يحيى زكريا بن يحيى الساجي - رحمه الله تعالى -

○ شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -

- الحافظ العلامة ابن عبد الهادي - رحمه الله تعالى -
- فضيلة العلامة الشيخ بشير السهسواني - رحمه الله تعالى -
- العلامة نعمان الألوسي - رحمه الله تعالى -
- شيخ الإسلام، سماحة الوالد العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله تعالى -
- الإمام العلامة المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى -
- فضيلة الشيخ العلامة محمد بن الصالح العثيمين - رحمه الله تعالى -
- فضيلة الشيخ العلامة حماد بن محمد الأنصاري - رحمه الله تعالى -
- فضيلة الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله تعالى -
- فضيلة الشيخ العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد - حفظه الله تعالى -
- فضيلة الشيخ جاسم الدوسري - رحمه الله تعالى -
- فضيلة الشيخ الوالد أبو بكر الجزائري - متَّعه الله بالعافية -
- فضيلة الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ - حفظه الله تعالى -
- فضيلة الشيخ علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي - حفظه الله تعالى -
- فضيلة الشيخ عبد الله بن سعدي الغامدي - حفظه الله تعالى -
- فضيلة الشيخ محمد بن سيف العجمي - حفظه الله تعالى -
- وغيرهم .

فقام المعارض ليردَّ عليهم ، فشمَّر عن ساعديه ، وألقى ما في يديه ،

ونثر الكنانة ، ونفض الجعبة ، واستفرغ الوسع ، وبذل الجهد ، وروج ، وبهرج ، وفرقع ، وجعجع ، ولا ترى طِحناً .

وجمع بين ما يُعلم بالاضطرار أنه كذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعلى أصحابه ، وبين ما يُعلم بالاضطرار أنه كذب في تأويل كلام الله - تعالى - ومعرفة مراده .

ولا يروج ما ذكره إلا على مُفْرِطٍ في الجهل بدين الرسل وما جاؤوا به ، أو مُقلِّدٍ لأهل الباطل .

فكان حاله كما قال الأول :

" تَمَخَّضَ الْجَبَلُ ، فَوَلَدَ فَأْرًا . "

ولما كان الرَّدُّ على أهل البدع والأهواء من الجهاد في سبيل الله - تعالى - انبريتُ لقتل هذه الفويسقة ؛ إحقاقاً للحق ونصرةً لحماته ، ورداً للباطل وكتباً لدعاته .

وعملاً بحديث النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - المتفق عليه - : " خمس فواسق يُقتلن ... " وذكر " الفأرة " ؛ إذ النصيحة أُسُّ الدين ، وكشف المبطل صيانة للحق المبين ، (وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ) ... ولو بعد حين .

وقد فرغتُ - بتوفيق الله تعالى - من الردِّ على هذا المعترض في كتاب أسميته :

" التنكيل لما في رفع منارة محمود سعيد ممدوح من الأباطيل "

ثم قدّر الله - تعالى - وشغلتُ بأُمور أُخرى^(١).

(١) وكان من أواخر هذه المشاغل وأبرزها : هذه الحملة الشرسة التي قام بها بعض الغلاة في التبديع والتفسيق ضد شيخنا المبارك أبي الحسن السليماني - حفظه الله تعالى - ، بل أقول : ضد الدعوة السلفية الصحيحة ، والتي زادت واستفحلت لما احمرت لها أنوف بعض الأفاضل ، وانتصروا لهؤلاء الغلاة بالباطل ، فحاضوا في الفتنة ، فزادوا نارها ، وأذكروا أوارها ، والله المستعان .

وزاد الطين بلةً أن انخرط فيها بعضٌ من كنا نحسن بهم الظن ، فأظهروا ما كانوا يخفون من الحقد والحسد ، وحب الرياسة والهيمنة والتصدر ، إلى غير ذلك من الأمراض والأدواء ، فشمروا عن سواعدهم في التشهير والتنديد ، فصاروا حطب الفتنة بمخالفتهم القول السديد ، وانغماسهم في حمأة التقليد ، نسأل الله السلامة .

ظننتُ بهم ظناً جميلاً فخيَّبوا . رجائي وما كل الظنون تصيبُ

وقد كان ظني بابن سُعدى سعادةً وما الظن إلا مخطي ومصيبُ

وحقّ لشيخنا أبي الحسن - سدّده الله وبارك في علمه - أن يتمثل بقول القائل :

وإخوانٌ حسبتهُمُ ذُرُوعاً فكانوها ولكن للأعادي

وخلتَهُمُ سهاماً صائباتٍ فكانوها ولكن في فُرّادي

وقالوا: قد صفت منا قلوبٌ لقد صدقوا ولكن عن ودادي

وقد وجدوا على باطلهم من الجهال المقلدة أعواناً، وأتخذوا من الطغام أعداء العلم أحداناً، أتباع كل ناعق ، ومجيب كل زاعق ، ممن لا يفقهون شيئاً في الدين ، ولا يعتمدون فيه على دليل ولا يقين .

وما أحجل ما وصفهم به الإمام ابن بطة - رحمه الله تعالى - حيث قال - والله ذرّه - :

(والناسُ في زماننا أسراب كالطير يتبع بعضهم بعضاً ، لو ظهر لهم من يدّعي النبوة

- مع علمهم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خاتم النبيين - ، أو من يدّعي الربوبية :

لوجد على ذلك أتباعاً و أشياعاً .) اهـ من "الإبانة الكبرى" (١ / ٢٧٢ / كتاب الإيمان) .

لكل ساقطةٍ في الجوّ لا قطةٌ وكلّ كاسدةٍ يوماً لها سوقٌ =

وبعد فترة من الزمان نظرت فيه ثانيةً ، وعدلتُ بعض المواضع ، وزدتُ بعض المصادر ، ورأيتُ أفراد المباحث الحديثية الطويلة في أجزاء مستقلة ، تخفيفاً من حجم الكتاب ، ولتكون بمثابة طلائع لـ " التكميل " ، اقتداءً بالعلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني العُتَمي - رحمه الله تعالى .

فاستهللتُ بهذه الطليعة ، وفيها ردود منيعة على شبهات هذا المعترض الشنيعة ، وردّ ما أبداه من الوقوعة في بعض حملة هذه الشريعة :

سماحة الوالد العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله .

فضيلة المحدّث العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله .

وهذه الطليعة الأولى في تحقيق أثر مالك الدار ، أسميتها :

" تحفة الأبرار في تحقيق أثر مالك الدار " .

= ولكن إذا كُشفَ الغطاء ، وبرّحَ الخفاء ، وبُليت السرائر ، وبدت الضمائر ، وبُعثر ما في القبور ، وحُصّل ما في الصدور ، فحينئذٍ يكون الجهل ظلمة على الجاهلين ، والعلم حسرة على البطالين .

ويا سبحان الله ، ما أسرع ما انكشف البهرج ، وانكبّ الزغل ، وبدت بشائر النصر ، ورجع الخصم القهقري ، وخرج شيخنا - زاده الله من فضله - بردود سلفية قاطعة ، تنادي بأعلى صوتها : (لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلُ الْكِتَابِ) .

جرّ فيها جيشاً من الأدلة والحجاج ، ما قطع به الشغب واللجاج ، فالله أسأل أن يجعل عملنا وعمله خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يُحسِنَ خاتمتنا في الأمور كلها ، وأن يرُدَّ إخواننا والمسلمين إلى الحقِّ رداً جميلاً ، وأن يغفر لنا ولهم ، والحمد لله رب العالمين .

فحيهلاً إن كنتَ ذا همةً فقد حدَا بك حادي الشوقِ فاطوِ المراحِلا
وَقُلْ لِمَنَادِي جِبْهَمِ وَرِضَاهِمِ إِذَا مَادَعَا: لِيكَ أَلْفَا كَوَامِلَا
وَلَا تَنْظُرِ الْأَطْلَالَ مِنْ دُونِهِمْ فَإِنَّ نَظَرْتَ إِلَى الْأَطْلَالَ عُدْنَ حَوَانِلَا
وَلَا تَنْتَظِرِ بِالسَّيْرِ رَفْقَةَ قَاعِدٍ وَدَعَّه فَإِنَّ الشُّوقَ يَكْفِيكَ حَامِلَا
وَخُذْ مِنْهُمْ زَادًا إِلَيْهِمْ وَسِرًّا عَلَى طَرِيقِ الْهُدَى وَالْحُبِّ تَصْبِحُ وَاصِلَا
وَأَحْيِ بِذِكْرِهِمْ سُورَاكَ إِذَا دَنَّتْ رَكَبُكَ فَالذِّكْرُ تَعِيدُكَ عَامِلَا
وَأِمَّا تَخَافَنَّ الْكِلَالَ فَقُلْ لَهَا أَمَامَكَ وَرُدُّ الْوَصْلِ فَبِغِ الْمَنَاهِلَا
وَخُذْ قَبَسًا مِنْ نُورِهِمْ ثُمَّ سِرُّ بِهِ فَنُورُهُمْ يَهْدِيكَ لَيْسَ الْمَشَاعِلَا

والله أسأل أن يجعل عملي كله خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يجعله
حجاباً لي من النار وعذابه .

وأسأله أن يرحم والدي رحمة واسعة ، فقد جاءني نبأ وفاته حال
تبييض هذا البحث التبييض الأخير ، وأنا بعيد عنه في بلاد اليمن ، وإنا لله
وإنا إليه راجعون ، اللهم أجري في مصيبي ، وأخلف لي خيراً منها .

اللهم اغفر لأبي وارحمه ، وعافه واعفُ عنه ، وأكرم نزله ، ووسّع
مدخله ، واغسله بالماء والثلج والبرد ، ونقه من الخطايا كما ينقى الثوبُ
الأبيض من الدنس .

اللهم وأبدله داراً خيراً من داره ، وأهلاً خيراً من أهله ، وأدخله
الجنة ، وأعدّه من عذاب القبر ، ومن عذاب النار .

اللهم إنه في ذمَّتِكَ وحبل جوارك ، فقه فتنة القبر وعذاب النار ،
وأنت أهل الوفاء والحمد ، اللهم اغفر له وارحمه ، إنك أنت الغفور
الرحيم .

اللهم اغفر لحينا وميتنا ، وشاهدنا وغائبنا ، وكبيرنا وصغيرنا ،
وذكرنا وأثانا .

اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ، ومن توفيته منا فتوفه على
الإيمان .

اللهم لا تحرمنا أجره ، ولا تُضِلنا بعده .

اللهم واحفظ أُمِّي ، وبارك لي فيها ، وأحسِن خاتمتنا وخاتمتها ،
ومشايخي ، وأهلي ، وعشيرتي ، وذريتي ، وإخواني ، ومن له حقُّ عليّ ،
وجميع المسلمين والمسلمات ، آمين ، والحمد لله رب العالمين .

كتبه الفقير إلى عفوره

أبو حمزة سيّد بن محمد بن السيّد المنيّوي

غروب شمس منتصف شهر ذي القعدة

سنة ثلاث وعشرين وأربع مائة وألف

من هجرة النبي - صلى الله عليه وسلم -

دار الحديث بمأرب

— حفظها الله من كل مكروه وسوء —

كلمة شكر

ولا يسعني في هذا المقام بعد حمد الله - تعالى - وشكره ، إلا أن أشكر
شيخنا المبارك أبا الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى - حفظه الله
تعالى - ، فكم نفعني الله - تعالى - به من علومه ، وفهومه ، ونصائحه ،
وتوجيهاته المباركة السديدة .

وكم فتح لي صدره ، وبذل لي من وقته ونفسه وجهده ، حتى
استفدتُ منه كثيراً وكثيراً ، فما أنا وكثير من إخواني إلا حسنة من
حسناته .

فالله أسأل أن يبارك لنا فيه ، وأن يزيدهُ من فضله ، وأن يفتح عليه
من كرمه ، وأن يرفع قدرهُ في الدارين ، وأن يحفظه بحفظه الذي لا يُرام ،
وأن يكلأهُ بعينه التي لا تنام ، وأن يدفع عَنَّا وعنهُ كيد الكائدين ، ومكر
الماكرين ، وحسد الحاسدين ، وتربُّص المتربصين ، وظلم الظالمين ،
أمين ، والحمد لله رب العالمين .



❁ فصل ❁

عن مالك الدَّار قال : أصاب الناسَ قحطٌ في زمنِ عمر ، فجاء رجل إلى قبر النبي - صلي الله عليه وسلم - ، فقال : يا رسول الله ، استسقِ لأمتك ، فإنهم قد هلكوا .

فأتى الرجل في المنام ، فقليل له أتتِ عمر ، فأقرئته السلام ، وأخبره أنكم مَسْتَقِيُونَ ، وقل له : عليك الكَيْس ، عليك الكَيْس ، فأتى عمر ، فأخبره ، فبكى عمر ، ثم قال : يارب ، لا آلو إلا ما عجزتُ عنه !

أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " (٦ / ٣٥٩ / رقم ٣١٩٩٣) وابن أبي خيثمة ، في " التاريخ الكبير " (٢ / ٨٠ / رقم ١٨١٨ ط. دار الفاروق) ، ومن طريقه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٥٦ / ٤٨٩) . وأخرجه الخليلي في " الإرشاد " (١ / ٣١٣ - ٣١٤) والبيهقي في " دلائل النبوة " (٧ / ٤٧) ومن طريقه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٤٤ / ٣٤٥) كلهم من طرق عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن مالك الدَّار - وكان خازن عمر على الطعام - به .

وعند ابن أبي خيثمة : أن الجائي في المنام هو النبي ﷺ .

وأخرجه البخاري مُعَلَّقاً في " التاريخ الكبير " (٧ / ٣٠٤) ومن طريقه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٥٦ / ٤٩٢ - ٤٩٣) به ، ولم يذكر في منته سوى قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : " يارب لا آلو إلا ما عجزت عنه ! "

وأورده ابن عبد البر في " الاستيعاب " (٣ / ١١٤٩) ترجمة الفاروق ،
معلقاً .

وقد سقط من المطبوع من " التاريخ الكبير " من الإسناد (الأعمش)
وهو مثبت في " تاريخ دمشق " .

وقال الخليلي :

" يُقال : إن أبا صالح سمع مالك الدار هذا الحديث ، والباقون
أرسلوه . "

أقول : هذا الأثر منكر ، وفيه عدّة علل :

الأولى : جهالة حال مالك الدار .

الثانية : تفرده الذي لا يُحتمل بهذه الحادثة العظيمة .

الثالثة : الإرسال .

الرابعة : مظنة الانقطاع بين أبي صالح ومالك الدار .

الخامسة : عنعنة الأعمش .

السادسة : مخالفة هذا الأثر للشرع الحنيف ، وظاهر القرآن الكريم .

السابعة : مخالفته - أيضاً - للثابت الصحيح عن أمير المؤمنين عمر

ابن الخطاب ، و عن أصحاب النبي ﷺ ورضي الله عنهم أجمعين .

هذا بيان مجمل لعل هذا الأثر ، وهاك التفصيل :

العلة الأولى : جهالة حال مالك الدار .

مالك الدار : هو مالك بن عياض ، ويُقال : الجُبَلابي الحميري ، مولى

أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، وخازنه ، انظر " تاريخ

ابن أبي خيثمة " (٢/٨٠/رقم ١٨١٧) ، و " الطبقات " لخليفة بن خياط (ص ٢٣٥) و " تاريخ دمشق " (٤٨٩/٥٦ - ٤٩٣).

وقال ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٤٨٩/٥٦) :

" سمع أبا بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب ، وأبا عبيدة بن الجراح ، ومعاذ بن جبل ، وروى عنه أبو صالح السَّمَّان ، وعبد الرحمن بن سعيد ابن يربوع ، وابناه : عون بن مالك و عبد الله بن مالك .
وقدِمَ مع عمر بن الخطاب الشام ، وشهد معه فتح بيت المقدس ، وخطبته بالجابية . " اهـ

ثم ساق ابن عساكر (٤٩١/٥٦) بإسناده عن أبي عبيدة قال :

" مالك الدَّار مولى عمر بن الخطاب ، ولأه عمر وكلة عيال ، فلمَّا

قام عثمان وكيَّ مالك الدار القسم ، فسُمِّي مالك الدار . " اهـ

وقد ذكره الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في " الإصابة " (١٠/٨/

القسم الثالث) في المخضرمين وقال :

" له إدراك ، وسمع من أبي بكر الصديق ، وروى عن الشيخين ،

ومعاذ ، وأبي عبيدة . " اهـ

ثم ذكر الحافظ - رحمه الله تعالى - الرواة الأربعة الذين ذكرهم

ابن عساكر رواية عن مالك الدَّار .

ثم وَّفَّقني ربي - سبحانه وتعالى - ، ووقفتُ على راوٍ خامس عنه في

" تاريخ المدينة " لابن شَبَّه (٢/٧٧٨) وهو : (عبد الله بن مرط) ، وقد

يكون تصحيفاً من (عبد الله بن مالك) ، والله أعلم .

ولم تثبت ثقة أحد من هؤلاء إلا ذكوان السمان وعبد الرحمن
ابن سعيد بن يربوع ، وأما رواية عون بن مالك فقد ساقها ابن عساكر
(٤٩٠/٥٦) من طريق ابن سعد ، عن الواقدي ، والواقدي ليس بمعتمد .
وساق أيضاً (٤٩١/٥٦) رواية عبد الله بن مالك الدار من طريق فيها
إبهام .

وعلى هذين الطريقتين اعتمد ابن عساكر في ذكرهما في الرواة عن
مالك الدار ، وتبعه الحافظ ابن حجر - رحم الله الجميع -

ولو صحَّ الإسناد من طريق أخرى إليهما ؛ لا ينفع ذلك مالك الدار ؛
لما فيهما من الجهالة ، وعدم ثبوت ثقتهما ، والله أعلم .

وقد ذكره أبو محمد بن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢١٣/٨) ،

ولم يذكر راوياً عنه غير ذكوان السمان ، ونسب هذا لأبيه .

وكذلك لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو لم يعرف من حاله

شيئاً ، كما نبّه على ذلك في أول كتابه "الجرح والتعديل" (٣٨/٢) حيث

قال :

" على أننا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملةً من الجرح والتعديل ،

كتبناها ليشتمل الكتاب على كلِّ من رُوي عنه العلم ، رجاءً وجود

الجرح والتعديل فيهم ، فنحن ملحقوها بهم من بعدُ إن شاء الله

- تعالى - اهـ -

وذكره البخاري في "التاريخ الكبير" (٣٠٤/٧) ولم يذكر فيه جرحاً

ولا تعديلاً - أيضاً -

وقال ابن المديني وغيره : " كان مالك الدار خازناً لعمر . " اهـ من
" تاريخ دمشق " (٤٩٢/٥٦ ، ٤٩٣) .

وترجمه ابن سعد في " الطبقات " (٨/٥) ولم يذكر راوياً عنه غير
ذكوان السَّمَّان ، وقال : " وكان معروفاً . " اهـ

وذكره ابن معين في تابعي أهل المدينة ومحدثهم فقال :

" مالك الدار مولى عمر بن الخطاب . " اهـ

أخرجه ابن عساكر في " تاريخه " (٤٩١/٥٦) .

وذكره ابن حبان في " الثقات " (٣٨٤/٥) على قاعدته في توثيق

المجاهيل .

وقال الخليلي في " الإرشاد " (٣١٣/١) :

" تابعي قديم ، متفق عليه ، أثني عليه التابعون ، وليس بكثير الرواية . "

أقول : وهذا لا يفيد أكثر من أن الرجل عدل في دينه ، وهو ظاهر
استعمالهم له ، فاتفقهم وثناؤهم عليه مُتَّجِهٌ إلى دينه وعدالته فقط ، ولا
يلزم من الثناء عليه في الدين الثناء عليه في الرواية ، لِمَا هو معلوم من
شريطة الضبط ، فلم يمدحه أحد فيه ، وإنما قال أبو يعلى الخليلي : (ليس
بكثير الرواية) .

فأفادنا أنه ليس من المشتغلين بالعلم والرواية والحديث ، ومثله من
الرواة المقلِّين لا يتمكَّن الناقد - في أكثر الأحوال - من سَبْرِ روايتهم
ومعرفة حالهم ، فهم في حيز الجهالة .

وفي هذا المعنى ترى الحافظ أبا أحمد بن عدي كثيراً ما يقول في
" كامله " :

" وفلان في حدود ما روى لم يتبين لي صدقه من كذبه . "

بل إن صنيع الإمام البخاري ، وابن أبي حاتم بين في هذا .

وأيضاً ، فلماً تكلم عنه حية الوادي الإمام علي بن المديني - رحمه الله

تعالى - وغيره ؛ لم يتعرضوا لضبطه وحفظه من قريب أو من بعيد ، بل

قالوا : (كان خازناً لعمر .)

وكذا هو صنيع ابن معين وغيره ، كما سبق ، وصنيع ابن سعد في

قوله : (كان معروفاً .)

لذا ؛ فقد قال الحافظ المنذري - رحمه الله تعالى - في كتابه " الترغيب

والترهيب " (٢ / ٥٥ / ط. دار الفكر) :

" ومالك الدار لا أعرفه . " اهـ

وقال الهيثمي في " مجمع الزوائد " (٣ / ١٢٥) :

" ومالك الدار لم أعرفه . " اهـ

وعليه ؛ فمالك الدار مستور الحال ، والله أعلم .

وأما المعارض ، فإنه لما كان يريد تمشية حال مالك الدار بأي طريق

كانت ؛ رأى تبعاً للهوى أن يبتز كلام الخليلي ، فلم يذكر قوله :

(وليس بكثير الرواية) ؛ ليوهم القارئ أن الخليلي من الموثقين لمالك

الدار ، لقوله : (متفق عليه) .

وليس هذا غريباً على أمثاله من أهل البدع والأهواء ، فإنهم لا يستطيعون ترويح باطلهم إلا بالمغالطة والتلبيس والتدليس ، وبتبر النصوص^(١) ، نعوذ بالله من أتباع الهوى وشروره .

والخليلي - رحمه الله تعالى - يطلق قوله : (متفق عليه) ولا يعني : أن الرجل أخرج له البخاري ومسلم ، وإنما يقصد بكلمته : أنه متفق على عدالته .

وقد يُردِّفها بالتوثيق ، فيقول : (ثقة متفق عليه) ، ويستخدم أحياناً في التحريح عبارة (لا يُتَّفَقُ عليه) كما يظهر من صنيعه في " الإرشاد " . وظاهر من كلمته في هذا الموضع أنه أراد بها مجرد العدالة والديانة ، خاصة إذا ضمنا إليها نية كلامه ، لا سيما الجملة التي بترها المعترض ، فكلامه يفسر بعضه بعضاً .

ويؤكد هذا : صنيع غيره من الحفاظ و الأئمة ، كما سبق بيانه . وإلا تَطَرَّقَ إليه احتمال أن يكون هذا من أوهامه وغلطاته ، فإن له - رحمه الله تعالى - في كتابه " الإرشاد " أوهاماً كثيرة وغلطات ، كما نبّه عليه بعض أهل العلم .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في " النبلاء " (٣٧٧/١٣)

ترجمة أبي جعفر أحمد بن موسى الحمّار :

" وللخليلي أوهام كثيرة في كتابه - (يعني : الإرشاد) - كأنه

أملاه من حفظه . " اهـ

(١) حتى سَمَّاهم بعض الأفاضل : " لصوص النصوص " !!

وقال أيضاً في (١٧/٦٦٦) ترجمة الخليلي :
" وكان ثقة حافظاً ، عارفاً بالرجال والعلل ، كبير الشأن ، وله
غلطات في " إرشاده " . " اهـ

ثم تلوى المعترض - كعادته - ، فقال : (ولفرط دينه و أمانته استعمله
أبو بكر الصديق ، و عمر بن الخطاب رضي الله عنهما .) اهـ - (ص ٢٦٦).

أقول : فكان ماذا !؟ فلا يدل هذا الاستعمال منهم إلا على دينه
وعدالته ، أما الضبط فلا ، فلا يزال مجهول الضبط ، و بالله التوفيق .
وابتهج المعترض بذكر ابن حبان - رحمه الله تعالى - لمالك الدار في
" الثقات " (٣٨٤/٥) ووصف الإعراض عنه و عن كلام أبي يعلى
الخليلي بالتشدد ، بل بغاية التشدد . انظر كتابه (ص ٢٦٦) .
ومعلوم عند صغار المشتغلين - فضلاً عن كبارهم - تساهل ابن حبان
- رحمه الله تعالى - في توثيق المجاهيل ، حتى إنه قد يذكر الراوي في
" ثقاته " ، و يصرّح بأنه لا يعرفه ، و لا يعرف أباه .

لذا فإن الحفاظ من النقاد و المحققين لا يلتفتون إلى مجرد ذكر
ابن حبان للراوي في " ثقاته " ، و لا يعدّونه شيئاً في حالات كثيرة .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في " الميزان " (٣/١٧٥)
ترجمة عمارة بن حديد ، عن صخر الغامدي :

" وعمارة مجهول ، كما قال الرازيان . ولا يُفرح بذكر ابن حبان له
في " الثقات " ؛ فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يُعرف . " اهـ

وقال - أيضاً - في (٩٩/٢) ترجمة زيد بن أيمن ، عن عبادة بن نُسيّ :
" روى عنه سعيد بن أبي هلال فقط ، لكن ذكره ابن حبان في
" الثقات " على قاعدته . " اهـ -

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في مقدمة " لسان الميزان "
(٢١/١) :

" وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن الرجل إذا انتفت جهالة
عينه ؛ كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه : مذهب عجيب ،
والجمهور على خلافه .

وهذا مسلك ابن حبان في كتابه " الثقات " الذي ألفه ، فإنه يذكر
خلقاً ممن ينصُّ أبو حاتم وغيره على أنهم مجهولون .

وكان عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد
مشهور ، وهو مذهب شيخه ابن خزيمة ، و لكن جهالة حاله
باقية عند غيره . " اهـ وانظر " فتح المغيـث " (٢/٤٥) ط . مكتبة
السنة) .

أقول : و العجيب أن المعارض قد سلّم بتساهل ابن حبان في مثل هذه
الصورة في كتابه (ص ١٥١) فقسّم توثيق أبي حاتم بن حبان إلى قسمين ،
فقال :

" فتوثيق ابن حبان على قسمين نصّ عليهما في مقدمة ثقاته (١٣/١) :

الأول : من اختلف فيه علماء الجرح و التعديل ، فإذا ثبت عنده أنه
ثقة أدخله في ثقاته ، وإلا فأودعه في كتابه الآخر .

الثاني : من لم يُعرف بجرح ولا تعديل ، وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة ، ولم يأتِ بحديث منكر ، فهو ثقة عنده ، ولم ينفرد ابن حبان بذلك المذهب ، ولكن هذا النوع من الرواة عند الجمهور يكون مجهول الحال .

وأما نسبة التساهل إليه فبالنظر للنوع الثاني فقط ، فإهدار توثيق ابن حبان مطلقاً خطأ ، ولا تصح نسبة التساهل إليه مطلقاً ، إنما هو في نوع معين من الرواة فقط وهو الثاني . " اهـ (ص ١٥١ - ١٥٢) .

أقول : هذا ما سطره بنائه ، وأملاه جنانه ، وتلفظ به لسأته ، ومن فيه ندينه بما فيه .

ولا يخفى على كل ذي عينين أن توثيق ابن حبان لمالك الدار من النوع الثاني قطعاً ، وهو توثيق الجاهيل ، وقد حكم المعترض على ابن حبان فيه بالتساهل ، وهذا هو الذي نريده منه ، وهو وحده كافٍ في القضاء على شقشقته السالفة ، وفي بيان تناقضه ، فكان (كَأْتِي نَقَضْتُ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةِ أَنْكَائِ) .

ويصدق عليه عموم قول الله - تعالى - : (يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ) .

وما أجمل ما قال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - في مثل هذا :
" ومن احتجَّ بحجة وقد ضعَّفها ، وهو لا يعلم أنه ضعَّفها ؛ فقد
رمى نفسه بسهمه ، ومن رمى بسهم البغي ؛ صُرِعَ به ، (وَاللَّهُ لَأَ
يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) ...
ونحن إنما ذكرنا ذلك لبيان تناقضه ، وأنه لا يحتجُّ علينا بشيء
يروج على ذي لُبٍّ ؛ فإن التناقض أول مقامات الفساد . " اهـ من
" مجموع الفتاوى " (٣٧٨/٦ ، ٣٧٩) .



سلك المعترض مسلكاً آخر ، فذكر كلام ابن الصلاح في قبول رواية المستور ، قال ابن الصلاح في " مقدمته " (ص ١٤٥) :
" ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم ، وتعدّرت الخبرة الباطنة بحالهم . " اهـ من (ص ٢٦٧) .

أقول : قد خالف هذا جماعة من الأئمة والحفاظ كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - مفصلاً ، وأكتفي في هذا المقام بنقل كلمة للحافظ في " شرح النخبة " (ص ١٣٦) وهي :

(إن روى عنه اثنان فصاعداً ولم يُوثّق فمجهول الحال ، وهو المستور ، وقد قبل روايته جماعة بغير قيد ، وردّها الجمهور .
والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال ، لا يُطلق القول بردّها ، ولا بقبولها ، بل هي موقوفة إلى استبانة حاله ، كما جزم به إمام الحرمين .) اهـ

قال المعترض : (ومن أكبر الأدلة على قبول رواية المستور هو تصحيح الشيخين البخاري ومسلم لحديثهم .) ثم أورد كلام الذهبي في ترجمة حفص بن غنيم ، ومالك بن الخير الزبادي ، انظر (ص ٢٦٧) .

وأقول : قال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في " الميزان " (٥٥٦/١) ترجمة حفص بن غنيم :

" ففي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستورون ما ضعفهم
أحد ولا هم مجاهيل . "

أقول : وهذا مما يُنازع فيه الحافظ الذهبي ، بل إن الواقع على
خلافه ، كما سيأتي من تقرير الحافظ - رحمه الله تعالى - ومع ذلك ، فلا
يعني الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - أن صاحبي " الصحيح " يحتجان
برواية المستور ، وهو عندهما مستور ، أو أن رواية المستور مقبولة مطلقاً .
إنما يعني : أن هؤلاء المستورين لما أخرج لهم الشيخان ؛ صاروا مؤثّقين
بذلك ، وقد صرّح بهذا - رحمه الله تعالى - في " الموقظة " (ص ٧٨ /
مكتبة المطبوعات الإسلامية بجلب) فقال :

" الثقة : من وثقه كثير ولم يُضعّف ، ودونه من لم يُوثّق ، ولا ضُعّف .

فإن خُرّج حديث هذا في " الصحيحين " فهو موثق بذلك . " اهـ
وبهذا يزول الإشكال ، وينقلب الاعتراض على صاحبه .

بل إن هناك ما هو أصرح من هذا من كلام الذهبي ، وكلام غيره من
أهل العلم :

ففي " فتح المغيث " (١٨ / ٢ - ١٩ / ط . مكتبة السنة) نقل السخاوي

- رحمه الله تعالى - من وافق ابن عبد البر في تعديل حملة العلم ، ثم قال :

" ونحوه قول ابن سيد الناس : " لست أراه إلا مرضياً . "

وكذا قال الذهبي : " إنه حق . "

قال : " ولا يدخل في ذلك المستور ؛ فإنه غير مشهور بالعناية بالعلم ،

فكلُّ من اشتهر بين الحفاظ بأنه من أصحاب الحديث ، وأنه معروف

بالعناية بهذا الشأن ، ثم كشفوا عن أخباره ، فما وجدوا فيه تلييناً ، ولا اتفق لهم علمٌ بأن أحداً وثقه ؛ فهذا الذي عناه الحافظ ، وأنه يكون مقبول الحديث إلى أن يلوح فيه جرح .

قال : ومن ذلك إخراج البخاري ومسلم لجماعة ما اطلعنا فيهم على جرح ولا توثيق ، فهؤلاء يُحتج بهم ؛ لأن الشيخين احتجاً بهم ، ولأن الدهماء أطبقت على تسمية الكتابين "بالصحيحين" .

قلت - (القائل السخاوي) - : بل أفاد التقي ابن دقيق العيد أن إطباق جمهور الأمة أو كلهم على كتابيهما يستلزم إطباقهم أو أكثرهم على تعديل الرواة المحتج بهم فيهما اجتماعاً وانفراداً .

قال : مع أنه قد وُجد فيهم من تُكلم فيه .

ولكن كان الحافظ أبو الحسن بن المفضل شيخ شيوخنا يقول فيهم :

" إهم جازوا القنطرة " - يعني : أنه لا يُلتفتُ إلى ما قيل فيهم -

قال : وهكذا نعتقد ، وبه نقول ، ولا نخرج عنه إلا بيان شافٍ ،

وحجة ظاهرة تريد في غلبة الظن على ما قدمناه من استلزام الإتيان .

قال السخاوي : ووافق شيخنا - (يعني : الحافظ ابن حجر - رحمه

الله تعالى . " اهـ وانظر "مقدمة الفتح" (ص ٣٨٤) .

أقول : وفيه فوائد ، منها :

□ عدم الاحتجاج بالمستور ، لأنه غير مشهور بالعناية بالعلم .

□ الاحتجاج بمن اشتهر بالعناية بالعلم ممن لم يُعرف فيهم قادح .

□ الاحتجاج بمن هذه حاله في "الصحيحين" ، فإن كان خارج "الصحيحين" فيُنظر في كيفية إخراج صاحب "الصحيح" له ، فإن أخرج له احتجاجاً مطلقاً فيُحتج به عنده ، وإن أخرج له احتجاجاً بقرائن معينة وهي موجودة خارج "الصحيح" اُحتج به ، فإن لم تكن فلا .

وهذا مستفاد من مجموع كلام أهل العلم في هذه المسألة ، والله أعلم .
وأما كلام الذهبي - رحمه الله تعالى - في ترجمة مالك بن الخير الزبدي من "الميزان" (٤٢٦/٣) ، فنصه :

" وفي رواية " الصحيحين " عدد كثير ما علمنا أن أحداً نصَّ على توثيقهم ، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ، ولم يأت بما يُنكر عليه أن حديثه صحيح . " اهـ

وقد تعقبه الحافظ - رحمه الله تعالى - في اللسان (٨٢/٦ ط مكتبة ابن تيمية/ت غنيم عباس غنيم) بقوله :

" وهذا الذي نسبته للجمهور لم يُصرِّح به أحد من أئمة النقد إلا

ابن حبان .

نعم ، هو حقٌّ في حقٍّ من كان مشهوراً بطلب الحديث ، والانتساب إليه ، كما قررته في علوم الحديث .

ثم إن قول الشيخ : " إن في رواية "الصحيح" عدداً كثيراً ، إلى آخره " ، مما يُنازع فيه ، بل ليس كذلك ، بل هذا شيء نادر ؛ لأن غالبهم معروفون بالثقة إلا من خرَّج له في الاستشهاد . " اهـ ، وانظر " فتح المغيث " (١٣ / ٣) .

أقول : فدلّ كلامه - رحمه الله تعالى - على أمور منها :⁴

● تخطئة الذهبي - رحمه الله تعالى - فيما نسبه للجمهور و" للصحيحين".

● بيان تساهل ابن حبان في التوثيق ، ومخالفته للجمهور في ذلك .

● أن المستور لا يُحتج به إلا إذا كان مشهوراً بالطلب ولا يُسمّى

حينئذ مستوراً ، ومن سماه مستوراً واحتج به بهذا الشرط ، فلا مشاحة

في الاصطلاح ، لكن لا يُقاس عليه إلا من كان مشهوراً بالطلب ، والله

أعلم .

وهذا الكلام يلتقي تمام الالتقاء مع ما سبق من كلام الذهبي - رحمه

الله تعالى - من "فتح المغيث" .

وعليه ؛ فلا مناص من الحكم بجهالة حال مالك الدار ، وردّ روايته ،

فإنه ليس مشهوراً بطلب الحديث ، والاعتناء به ، والانتساب إليه ، بل

هو على العكس تماماً ، فإنه مقلّ في الحديث ، ولم يثبت عندنا من الرواة

الثقات عنه إلا ذكوان السمان ، وعبد الرحمن بن سعيد بن يربوع ، كما

سبق ، فلا يشمله ظاهر كلام الذهبي ، والحمد لله الذي بنعمته تتم

الصلوات .

قال المعترض : (بل وأكثر مما تقدم قول الذهبي في "الميزان" (٢ /

٤٠) في ترجمة الربيع بن زياد الهمداني : " ما رأيت لأحد فيه تضعيفاً ،

وهو جازئ الحديث . " اهـ

وقال في ترجمة زياد بن مليك من "الميزان" أيضاً (٢ / ٩٣) : " شيخ

مستور ما وثق ولا ضَعْفٌ ، فهو جازئ الحديث . " وزياد يروي عن

تأخروا كثيراً عن مالك الدار أمثال الأعمش وطبقته .) اهـ من
(ص ٢٦٨) .

أقول - وبوبي أصول وأجول - : تمثيل المعترض بمذنب المثالين لا يدل
إلا على مبلغ جهله أو تجاهله ، فإن قول الحافظ الذهبي - رحمه
الله تعالى - : (جائز الحديث) ليس توثيقاً منه للمترجمين ، وإنما أراد به
مرتبة الشواهد ، فقد قال - رحمه الله تعالى - في "المغني في الضعفاء"
(١/٣٣٢/رقم ٢٠٩٢) ترجمة الربيع بن زياد الهمداني - نفسه - :

" له غرائب ، وهو جائز الحديث ، فيه لين . " اهـ

وقال - أيضا - في " السير " (٧/٣١٦-٣١٧) ترجمة صدقة
ابن عبد الله السمين :

" هو ممن يجوز حديثه ، ولا يُحتج به ... كان عنده حديث كثير ،
ولم يكن بالمتقن . " اهـ

أقول : فتأمل هاتين الترجمتين كيف وصفهما بجواز الحديث ، ومع
ذلك قال في الأولى : (له غرائب ... فيه لين) وقال في الثانية : (لا
يحتج به ... ولم يكن بالمتقن) .

وقد ترجم لأبي سعيد البابلتي في " النبلاء " (١٠/٣١٨-٣١٩) ترجمة
تدل على ضعفه عنده ، فذكر تضعيف أبي زرعة الرازي وغيره له ، بل
قال : " وقال ابن عدي : " له أحاديث صالحة عن الأوزاعي ، تفرد
ببعضها ، وأثر الضعف على حديثه بين . "

قال الحافظ الذهبي :

" قلت مرّ به يحيى بن معين ، فأكرم نُزْلَهُ ، وأتخفه ، فاستحيى منه ، وما بالغ في تليينه ، وهو ممن تجوز رواية حديثه . " اهـ
وهذا كله يؤكّد بُعد الترجمتين عن محل النزاع ، بل ويؤكد أن الحجة فيهما لي وليست للمعترض ، وصدق من قال :

وإذا أراد الله نصره عبده كانت له أعداؤه أنصارا

ولا يفوتني أن أنبه على أن بعض أهل العلم قد يطلقون مثل هذه العبارة ويزدونها بالتوثيق ، ويعنون ذلك لقرائن ، والله أعلم .
وينبغي في هذا المقام التفريق بين أمرين :

الأول : تمشية الذهبي رواية بعض المجاهيل إذا روى عنه جماعة ، ولم يأت بما يُنكر عليه ، سواء كان في طبقة التابعين أو أتباعهم .

الثاني : تمشيته لرواية بعض المجاهيل ، وتحسين الظن بهم دون النظر إلى عدد من روى عنه ، وقد خصّ هذا براوية كبار التابعين وأوسطهم ، بشرط أن يسلم من مخالفة الأصول ، ومن ركافة الألفاظ .

أما الأول ، فقد سبق بعضه من كلام الذهبي - رحمه الله تعالى - وتمّ الجواب عليه - بحمد الله تعالى -

وأزيد من الشعر بيتاً - كما يقولون - ، فأذكر ترجمة أخرى سار فيها الذهبي - رحمه الله تعالى - على نحو هذه القاعدة ، وتعقبه الحافظ - رحمه الله تعالى - أيضا - :

ففي "الميزان" (٤٨٧/٤) ترجمة أبي إدريس السكوني الحمصي :

قال ابن القطان : " حاله مجهولة . "

فقال الذهبي : قلت روى عنه غير صفوان بن عمرو ، فهو شيخ محله

الصدق ، [وحدِيثه جيد]^(١) .

فتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله :

"كذا قال ، ولم يُسَمَّ الراوي الآخر، وقد جزم ابن القطان بأنه ما

روى عنه غير صفوان .

وقول الذهبي: " إن من روى عنه أكثر من واحد ، فهو شيخ محله

الصدق " لا يوافق عليه من يتبغى على الإسلام مزيد العدالة .

بل هذه الصفة هي صفة المستورين الذين اختلفت الأئمة في قبول

أحاديثهم ، والله - تعالى - أعلم . " اهـ من " تهذيب التهذيب " (٤ /

٤٧٩ / ط مؤسسة الرسالة) .

أقول : وقد فسّر الذهبي المراد بقوله : (شيخ) و (محله الصدق) في

"الموقظة" : (ص ٧٨) فقال :

" وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرين إطلاق اسم " الثقة " على

من لم يُجرّح ، مع ارتفاع الجهالة عنه ، وهذا يُسمّى : " مستوراً " ،

ويسمّى : " محله الصدق " ، ويُقال فيه : " شيخ " . " اهـ

(١) ما بين المعكوفتين غير موجود في "تهذيب التهذيب" .

مع أنه قد نص - رحمه الله تعالى - على أن تفرد الصدوق يُعدُّ منكرًا،

فقال في "الميزان" (٣/ ١٤٠ - ١٤١) ترجمة علي بن المديني :

" إن نفرد الثقة المتقن بَعْدُ صحيحاً غريباً ، وإن تفرد الصدوق

ومن دونه يُعدُّ منكرًا . " اهـ

وانظر " الموقظة " (ص ٤٢) فقد قال فيها :

" وقد يُعدُّ مفرد الصدوق منكرًا . " اهـ

وانظر "نقد الذهبي لبيان الوهم والإيهام" (ص ١٠١ ، ١١٨) و" ميزان

الاعتدال" (١/٤١٠) ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي ، و"السير"

(٧/٤١) ترجمة محمد بن إسحاق بن يسار .

وأما الثاني: فقد نص عليه الذهبي - رحمه الله تعالى - في آخر "ديوان

الضعفاء" (ص ٣٧٤) فقال :

" وأما المجهولون من الرواة : فإن كان الرجل من كبار التابعين ، أو

أوسطهم ؛ احتُمَل حديثه ، وتُلَقِّي بحسن الظن ، إذا سلم من مخالفة

الأصول ، ومن ركاكة الألفاظ .

وإن كان الرجل منهم من صغار التابعين ، فسائغ رواية خبره ،

ويختلف ذلك باختلاف جلالة الراوي عنه وتحريه ، وعدم ذلك .

وإن كان المجهول من أتباع التابعين فمن بعدهم ، فهو أضعف لخبره

سيما إذا انفرد به . " اهـ

أقول : وهذا لم يذكره المعترض ، وإنما ذكرته في هذا المقام لأمر :
الأول : للتفريق بينه وبين المسلك الذي قبله ، لئلا يلتبس على طلبة
الحديث .

الثاني : لبيان تساهله وقربه من مذهب ابن حبان في هذه الطبقة .
الثالث : أنه أيضاً لا يشمل مالك بن عياض ؛ لأنه يشترط - كما
سبق - السلامة من مخالفة الأصول ، ومن ركافة الألفاظ .
ومعلوم عند اللبيب والبليد مخالفة هذا الأثر لظاهر القرآن الكريم ،
وأصول الشرع الحنيف ، بل ولفعل أصحاب النبي - ﷺ - عامة كما
سيأتي - إن شاء الله تعالى - وبالله التوفيق .



قال المعترض (ص ٢٦٨) : " والمتقدمون من الرواة أمثال مالك الدار تعذرت الخبرة الباطنة بهم على النقاد ، ولما كانت الأخبار تبني على حسن الظن بالراوي قَبْلَ الأئمة حديثه وحديث أمثاله ، وقد صرح بنحو هذا السخاوي في " شرح الألفية " . " (١ / ٢٩٩) اهـ

أقول : هذا كلامٌ متهافت لا يستحق أن يُجَابَ عليه ، لولا اغترار بعض الناس به ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، فلو كانت الروايات تُبنى على حُسْنِ الظن ، فلماذا إذاً يشترطون في حد الصحيح مزيد العدالة والضبط !!؟

وأما نسبة هذا القول للسخاوي - رحمه الله تعالى - ، فمن محض التلبيس والتدليس ، فلم يذهب السخاوي إلى هذا المذهب المرجوح في " شرح الألفية " أبداً ، وإنما حكى هذا القول عن الفقيه سليم - بضم أوله مصغراً - بن أيوب الرازي ، وحكى نص كلامه وتعليقه ما ذهب إليه في معرض سرده المذاهب في زواية المجهول ، وانظر " فتح المغيث " (٢ / ٥١) و"توضيح الأفكار" (١ / ١٨٢) .

وفي أواخر بحثه ختم بمذهب شيخه الحافظ ابن حجر ، وأيَّده ، ونصَّه : " والتحقق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يُطلق القول بردّها ، ولا بقبولها ، بل يُقال : هي موقوفة إلى استبانة حاله ، كما جزم به إمام الحرمين . " اهـ من " فتح المغيث " (٢ / ٥٣) .

أقول : وهذا كلامٌ سديد ، وهو الذي عليه المحققون من أهل العلم :

فهذا حبر الأمة عبد الله بن عباس-رضي الله عنهما-، قد جاءه بشير
ابن كعب-وهو من المخضرمين - ، فجعل يحدثه .
فقال له ابن عباس : عُدْ لحديث كذا وكذا .
فعاد له ، ثم حدثه .
فقال له : عُدْ لحديث كذا وكذا .

فعاد له ، فقال له : ما أدري ، أعرفتَ حديثي كله وأنكرتَ هذا ، أم
أنكرتَ حديثي كله وعرفتَ هذا!؟

فقال له ابن عباس : إِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكَذِّبُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ ،
تَرَكَنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ .

أخرجه الإمام مسلم - رحمه الله تعالى - في " مقدمة صحيحه " (١ /
٧٣ / شرح النووي) ط . دار الخير .

وأخرجه في (١ / ٤٧) مرة أخرى عن مجاهد قال : جاء بشير
العدوي إلى ابن عباس ، فجعل يحدث ويقول : قال رسول الله - ﷺ -
... قال رسول الله - ﷺ - ...

فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه .
فقال : يا ابن عباس ما لي لا أراك تسمعُ لحديثي ، أحدثك عن
رسول الله - ﷺ - ولا تسمع!؟

فقال ابن عباس : إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ ؛ ابْتَدَرْتَهُ أَبْصَارُنَا ، وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ
وَالذَّلُولَ ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ . "

أقول : فلو كانت الرواية تُبنى على حسن الظن ، فلماذا يفعل هذا
حبر الأمة مع بشير العدوي ، وهم لا يزالون في القرن الأول !؟
وأخرج أيضاً (٧٦ / ١) عن ابن سيرين أنه قال : " لم يكونوا
يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سئوا لنا رجالكم ، فيُنظر
إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ
حديثهم . "

وصح عنه أنه قال : " إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون
دينكم . "

وقال إمام دار الهجرة مالك بن أنس - رضي الله عنه - :
" أدركتُ في هذا المسجد سبعين شيخاً كلُّ له فضل وصلاح ودين ،
ولو اتُّمِنَ أحدهم على بيت مال ؛ لأدَّى فيه الأمانة ، يقول أحدهم :
حدثني أبي ، عن جدي ، عن رسول الله - ﷺ - ، ما نأخذ من أحد منهم
شيئاً . "

وكان ابن شهاب يأتينا وهو شاب ، فنزدحم على بابهِ ، لأنه كان
يعرف هذا الشأن . " اهـ -

وقال أيوب السخيتاني - رحمه الله تعالى - : " إن من جيراني لمن أرجو
بركة دعائه في السَّحَر ، ولو شَهِدَ عندي على حزمة بقلٍ لم أقبله . "
وسُئِلَ عن بعضهم ؟ فقال : " رجل صالح ، وللحديث رجال يُعرفون
به ، وللدواوين حُسَابٌ وکُتَابٌ . " اهـ .

وانظر " تلخيص الاستغاثة " (٥٩ / ١) و " شرح العلل " لابن رجب
(٥١ / ١ - ٥٣ ، ٩٣ ، وما بعدها) .

قال المعترض (ص ٢٦٨) : " وهذا أمير المؤمنين في الحديث الدارقطني يقول : (كما في فتح المغيث ١ / ٢٩٨) : " من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته وثبتت عدالته . " اهـ

أقول : صرح الحافظ الدارقطني - رحمه الله تعالى - بمذهبه في ذلك في كتابه " السنن " (١٧٤ / ٣) فقال :

" وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف ، وإنما يثبت العلم عندهم بالخبر إذا كان راويه ^(١) عدلاً معروفاً ، أو رجل قد ارتفع اسم الجهالة عنه ، وارتفاع اسم الجهالة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعداً ، فإذا كان هذه صفته ؛ ارتفع عنه اسم الجهالة ، وصار حينئذ معروفاً . " اهـ

أقول : ولا يخفى ما في هذا المذهب من التساهل ، الأمر الذي حمل الحافظ الذهبي - نفسه - على رمي الدارقطني بالتساهل في بعض الأوقات ، فقال في " الموقظة " (ص ٨٣) :

" والمتساهل : كالترمذي ، والحاكم ، والدارقطني في بعض الأوقات . " اهـ

(١) في المطبوع : (رواه) وهو خطأ .

❁ ليس كل من له إدراك يُعَدُّ مختلفاً في صحبته ❁

حاول المعترض جاهداً أن يُثبِتَ أن كل من له إدراك يُعَدُّ مختلفاً في صحبته ؛ ليدرج مالك الدار في ذلك ؛ ثم يسعى لتوثيقه بناءً على ما ادَّعاه بعضهم من أن كلَّ من اختلف في صحبته يكون ثقة ، فتلاعب تلاعباً يُعاب عليه ، وسلك سبيلاً لم يُسبق إليه ، فقال : " مالك الدار مخضرم له إدراك ، ومن له إدراك يذكره بعضهم في الصحابة ، قال الحافظ في " التهذيب " في ترجمة إبراهيم بن أبي موسى الأشعري (١٣٥/١) : " ذكره جماعة في الصحابة على عادتهم في من له إدراك " اهـ وقال في ترجمة الأسود بن مسعود العنبري (٣٤٢/١) : " ذكره البارودي وجماعة ممن أُلِّف في الصحابة لإدراكه. اهـ

وقال الحافظ السيوطي في " حُسْنُ المحاضرة " (١٠٣/١) في ترجمة الأَكْدَر بن حمام : " أورده الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في " الإصابة " في قسم المخضرمين ، وهم من أدرك النبي - ﷺ - ، ولم يُسَلِّمْ إلا بعد وفاته ، وهم صحابة في قول ابن عبد البر وطائفة. " اهـ ولذا ذكره السيوطي في " در السحابة فيمن دخل مصر من الصحابة " .

قلت - (أي : المعترض) - : وقال آخرون : ليس بصحابي ، وإذا كان من له إدراك ممن اختلفوا في صحبته ، فأثبتها بعضهم ونفاها آخرون ، فلك أن تقول : من له إدراك مختلف في صحبته. " اهـ (ص

أقول - وبالله التوفيق - : هذه الفقرة مسلسلة بالأخطاء ، وتبيان ذلك في الوجوه الآتية :

أولاً : أما ما نقله من كلام الحافظ - رحمه الله تعالى - : (وذكره البارودي وجماعة ممن ألف في الصحابة لإدراكه) ، وذكر أنه قاله في ترجمة الأسود بن مسعود العنبري : فمن وهمه الفاحش الذي ما أوقعه فيه إلا عدم التوفيق ، والله المستعان .

والصواب : أن الحافظ - رحمه الله تعالى - قال هذا القول في ترجمة الأسود بن هلال المحاربي أبي سلام الكوفي ، وذكر عن الحافظ المزي - رحمه الله تعالى - أن له إدراكاً ، وأنه روى عن : معاذ بن جبل ، وعمر ، وابن مسعود ، والمغيرة ، وأبي هريرة ، وثعلبة بن زهدهم - رضي الله عنهم - ، وعنه : أشعث ابن أبي الشعثاء ، وأبو حصين ، وأبو إسحاق السبيعي ، وإبراهيم النخعي ، وغيرهم .

وأثنى عليه أحمد بن حنبل ، ووثقه ابن معين . ثم ذكر توثيق العجلي ، ونقل تلك الجملة السابقة عن البارودي ، ونقل ذكر ابن حبان له في " الثقات " .

أما الأسود بن مسعود العنبري ، فهو أنزل طبقة ، يروي عن حنظلة ابن خويلد حديث : " تقتل عمارة الفئدة الباغية " ، وعنه : العوام ابن حوشب ، وثقه ابن معين ، وروى له النسائي في " الخصائص " هذا الحديث ، وذكره ابن حبان في " الثقات " ، وقال الذهبي : " لا يُدْرَى من هو " ، وتعبه الحافظ - رحمة الله تعالى على الجميع -

ففرق واسع ، وبون شاسع بين الترجمتين ، والله المستعان .

ثانياً : وأما ما سبق من كلام الحافظ - رحمه الله تعالى - من ذكر بعض أهل العلم من له إدراك في الصحابة ، فلا يعني أنهم يشنون الصحبة لمن هذه صفته ، وإنما يذكرهم في كتب معرفة الصحابة لمقاربتهم تلك الطبقة ، لا لأنهم من أهلها ، وقد صرّحوا - أنفسهم - بذلك في كتبهم ، وكشفوا عن هذا المقصد ، كما سيأتي من كلام الحافظ - رحمه الله تعالى -

ثالثاً : وأما ما عزاه السيوطي لابن عبد البر وطائفة ، من أنهم يعدّون المخضرمين في صحابة النبي - صلى الله عليه وسلم - : فخطأ بين ، وقع فيه قبله أناس ، وقد تعقبهم الحافظ - رحمه الله تعالى - في " مقدمة الإصابة " (٦/١) عند الكلام على قسم المخضرمين ، فقال - والله درّه - :
" القسم الثالث : فيمن ذكر في الكتب المذكورة من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ، ولم يرذ في خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ، ولا رأوه ، سواء أسلموا في حياته أم لا .

وهؤلاء ليسوا أصحابه باتفاق من أهل العلم بالحديث .

وإن كان بعضهم قد ذكر بعضهم في كتب معرفة الصحابة ، فقد أفصحوا بأنهم لم يذكرهم إلا لمقاربتهم لتلك الطبقة ، لا أنهم من أهلها .

وَمَنْ أَفْصَحَ بِذَلِكَ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ ، وَقَبْلَهُ أَبُو حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ ،
فَاعْتَذَرَ عَنْ إِخْرَاجِهِ تَرْجُمَةَ النَّجَاشِيِّ : بِأَنَّهُ صَدَّقَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - فِي حَيَاتِهِ ، وَغَيْرَ ذَلِكَ .

وَلَوْ كَانَ مِنْ كَانَ هَذَا سَبِيلَهُ يَدْخُلُ عِنْدَهُ فِي الصَّحَابَةِ ؛ مَا احتاج
إِلَى اعْتِذَارٍ .

وَعَلَطَ مِنْ جُزْمٍ فِي نَقْلِهِ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ بِأَنَّهُ يَقُولُ بِأَنَّهُمْ صَحَابَةٌ ،
بَلْ مَرَادُ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ بِذِكْرِهِمْ وَاضِحٌ فِي مَقْدَمَةِ كِتَابِهِ بِنَحْوِ مَا قَرَّرْنَاهُ .
وَأَحَادِيثُ هَؤُلَاءِ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَرْسَلَةٌ
بِالِاتِّفَاقِ بَيْنِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ .

وَقَدْ صَرَحَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ - نَفْسَهُ - بِذَلِكَ فِي " التَّمْهِيدِ " وَغَيْرِهِ مِنْ
كُتُبِهِ . " اهـ -

وَقَالَ - أَيْضاً - فِي " شَرْحِ النَّخْبَةِ " (ص ١٥٢ - ١٥٣) :
" وَبَقِيَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ طَبَقَةٌ اخْتَلَفَ فِي إِحْقَاقِهِمْ بِأَيِّ
الْقِسْمِينَ ، وَهُمْ الْمُخَضَّرُمُونَ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ ، وَنُتِمَ
يُرْوَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَعَدَّهُمْ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الصَّحَابَةِ ، وَادَّعَى عِيَاضُ
وَغَيْرُهُ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ يَقُولُ : إِنَّهُمْ صَحَابَةٌ !
وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّهُ أَفْصَحَ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ بِأَنَّهُ إِنَّمَا أوردَهُمْ ؛ لِيَكُونَ
كِتَابُهُ جَامِعاً مُسْتَوْعِباً لِأَهْلِ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ .

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمْ مَعْدُودُونَ فِي كِبَارِ التَّابِعِينَ . " اهـ -

وهاك نصّ كلام ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - في مقدمة كتابه
"الاستيعاب في معرفة الأصحاب" (٢٢/١) قال - رحمه الله تعالى - :
" ولم أقتصر في هذا الكتاب على ذكر من صحت صحبته ومجالسته
حتى ذكرنا من لقي النبي ﷺ ، ولو لقيه واحدة مؤمناً به ، أو رآه رؤية ،
أو سمع منه لفظة فأدّاها عنه ، واتصل ذلك بنا على حسب روايتنا .
وكذلك ذكرنا من وُلد على عهد من أبوين مسلمين فدعا
له ، أو نظر إليه ، وبارك عليه ، ونحو هذا .

ومن كان مؤمناً به قد أدّى الصدقة إليه ولم يردّ عليه ، وبهذا كله
يُستكمل القرن الذي أشار إليه رسول الله - ﷺ - على ما قاله عبد الله
ابن أبي أوفى صاحب رسول الله - ﷺ - " اهـ

أقول : الشاهد في قوله : " ومن كان مؤمناً قد أدّى الصدقة إليه ولم
يُردّ عليه ، وبهذا كله يُستكمل القرن الذي أشار إليه رسول الله
- ﷺ - ... الخ .

وقال العلائي في جامع التحصيل (ص ١٩٥ / رقم ٢٨٢) ترجمة شريح
ابن الحارث القاضي :

" ذكره ابن عبد البر في كتاب الصحابة ؛ لكونه أدرك الجاهلية ،
وإلا فهو تابعي على الصحيح .

أقول :

فانظر تعليقه ذكر ابن عبد البر له في كتابه لكونه أدرك الجاهلية .

وقال - أيضاً - (ص ٢٨٤ / رقم ٧٨٩) ترجمة المغيرة بن أبي ذئب
- واسمه هشام بن عبد الله بن قيس - :

" ولد عام الفتح فهو تابعي قطعاً ، روي عن عمر - رضي الله عنه - ،
وعنه حفيده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب الفقيه ، كذا ذكره
ابن عبد البر في الصحابة على شرطه في ذكر من ولد على عهد النبي
ﷺ فيهم وإن لم يكن له رؤية . " اهـ -
أقول :

فتأمل حكايته اشتراط ابن عبد البر في كتابه أن يذكر من ولد على
عهد النبي ﷺ - وإن لم يكن له رؤية .

وقد حكم الحافظ بوهم من عدد بعض المخضرمين في الصحابة .

ففي "التقريب" ، ترجمة قيس بن عبّاد القيسي ، قال الحافظ :

" ثقة من الثانية مخضرم ، مات بعد الثمانين ، ووهم من عدّه في
الصحابة . " اهـ -

رابعاً : وإذا علّمت اتفاق أهل العلم بالحديث على أن المخضرم ليس
صحابياً ، وأن حديثه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسل ، وأن من
ذكره من أهل العلم في كتب معرفه الصحابة - رضي الله عنهم - ، لم
يذكره إلا لمقاربتة طبقة أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ، لا أنه
من أهلها ، وأنهم قد أفصحوا بذلك في كتبهم ، ومن نسب إليهم خلافه
فقد غلط عليهم .

وإذا علمتَ هذا كله ؛ تبين لك جهل هذا المعترض المغالط بحيث
قال : " من له إدراك مختلف في صحبته " ، نعوذ بالله من الكلام في دين
الله - تعالى - بغير علم .
ولله دَرٌّ من قال :

أيها المنكح الثريا سهيلاً عمرك الله كيف يلتقيان
هي شاميةٌ إذا ما استقلتُ و سهيل إذا استقلَّ يماي

وتعجبي كلمة للعلامة الإمام ابن قيم الجوزية - رحمه الله - إذ قال في
"صواعقه المرسله" - في معرض كلامه على بعض أهل البدع
والأهواء - :

" وإنما يُؤتى الرجل من سوء فهمه ، أو من سوء قصده ، أو من
كليهما ، فإذا هما اجتمعا ؛ كَمُلَ نصيبه من الضلال . " اهـ من
"مختصر الصواعق" (ص ٦٢٩) .



❁ ليس كل من اختلف في صحبته يكون ثقة ❁

وبعد أن تيقن القارئ الكريم من خطأ المعارض في دعواه : (أن كل من له إدراك مختلف في صحبته) لا شك أنه سيدرك بدهاءة خطأه الثاني في محاولة توثيق مالك الدار بدعوى أن كل من اختلف في صحبته يكون ثقة ؛ لأن هذه القاعدة لو سلمنا بصحتها فلا تشمل مالك الدار ، لأنه ليس كذلك ، كما سبق .

ومع هذا فإني أقول : وهذه القاعدة خطأ ، بل ومخالفة لصنيع عامة أهل العلم .

وإليك كلام المعارض ، ثم الجواب عليه بحول الله وقوته :

قال المعارض : " فإذا علم ذلك فقد قال الحافظ ابن حجر في " التلخيص الحبير " (١ / ٧٤) عند الكلام على حديث : " لا وضوء لمن يذكر اسم الله عليه " ، قال عند الكلام على أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو ما نصه : " وأما حالها فقد ذكرت في الصحابة ، وإن لم يثبت لها صحبة فمثلها لا يُسأل عن حالها . " اهـ

ثم قال المعارض :

" فجعل الحافظ - والله دره - بقوله : (فمثلها) أي من اختلف في صحبته يدخل في الثقات الذين لا يُسأل عن حالهم . " اهـ (ص ٢٧٠) .

أقول - وبالله التوفيق ، ومنه أستمد العون على التحقيق - :
إن هذا الإطلاق من الحافظ - رحمه الله تعالى - غير مُسَلَّم به على
قواعد أهل العلم وأحكامهم على من كانت هذه حاله ، بل إن الحافظ
نفسه قد حكم على عدة تراجم - وهي بهذا الحال ، أو نحوه - بالجهالة ،
وغير ذلك مما يدل على عدم الاحتجاج بمن كان هذا حاله ، وسيظهر
من خلال ما سيأتي - إن شاء الله تعالى - ذلك بوضوح .
ثم إن الناظر إلى من اختلف في صحبتهم ليرى أن جُلَّ الاختلاف في
ذلك مرجعه للأسانيد وَوَهْم الرواة ، أو تقصيرهم وإرسالهم ، أو
تصحيفهم لبعض الأسماء إلى غير ذلك مما يؤدي إلى اختلاف نظرة أهل
العلم في إثبات الصحبة ونفيها .

بل إنه قد يحصل من الوهم والقَلْب في بعض الأسانيد من بعض الرواة
ما يتركب منه صحابي لا وجود له .

مثاله: ما في " الإصابة " (٧٧/١٠ / القسم الرابع) ترجمة محمد
أبي سليمان المدني : ذكره ابن مندة في الصحابة ، وقال : ذكره جماعة في
الصحابة وهو وَهْمٌ منهم ... ثم ساق بإسناده من طريق أبي الفضل أحمد
ابن الحسين المهلب ، عن عاصم بن سويد ، عن سليم بن محمد الكرمانى ،
عن أبيه قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " من توضأ
فأحسن وضوءه ، ثم خرج إلى مسجد قباء ، لا يُخرجه إلا الصلاة ؛
فقد انقلب بأجر عمرة . "

قال ابن مندة : " الصواب : عن محمد بن سليمان الكرمانى عن
أبي أمانة بن سهل بن حنيف عن أبيه ، انتهى .

قال الحافظ : والحديث المذكور عند ابن ماجه ، وصححه الحاكم من
طريق حاتم بن إسماعيل ، وعيسى بن يونس ، كلاهما عن محمد
ابن سليمان على الصواب .

وكذا أخرجه النسائي بنحوه من رواية مجمع بن يعقوب ، عن محمد
ابن سليمان .

فكأن اسم الراوي انقلب على أبي الفضل ، وسقط اسم شيخه ،
فتركب منه صحابي لا وجود له . " اهـ

أقول : وعليه ؛ فلا مزية لهم على غيرهم من طبقتهم ممن لم يُختلف
في صحبتهم ، بل قد يكون هذا المذكور في الصحابة لا وجود له أصلاً ،
كما سبق .

ولا يوثقهم لمجرد ذلك إلا من يتساهل في توثيق الجاهيل ، كابن حبان ،
 وغيره ، ولا حجة في ذلك كما تقرر ، والله أعلم .

لذا ؛ ترى الأئمة والحفاظ لا يُعولون على مثل هذا في نقدهم ، بل
تراهم يطلقون الجهالة على من كانت هذه صفته ، ولم تثبت صحبته ،
 ولم يوثقه إمام معتبر ، وإليك بعض الأمثلة على ذلك :

✻ ركب المصري : مختلف في صحبته :

قال عباس الدوري : " له صحبة . " الإصابة (٣ / ٢٨٧) .

وذكره أبو نعيم في " معرفة الصحابة " (١١٢٩/٢) وقال " حديثه عند نصيح العنسي . "

وقال ابن عبد البر في " الاستيعاب " (٥٠٨ / ٢) : " كندي له حديث واحد حسن عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في آداب وحض على خصال الخير والحكمة والعلم ، ويقال : إنه ليس مشهور في الصحابة ، وقد أجمعوا على ذكره فيهم ، روى عنه نصيح العنسي . " ونقل الحافظ قوله في " الإصابة " (٢٨٧ / ٣) ، ثم قال :

" إسناده ضعيف ، ومراد ابن عبد البر بأنه حسن : حُسْنُ لفظه . "

وقال ابن الأثير في " أسد الغابة " (٢٠٠ / ٢) : " مجهول لا تُعرف له صحبة ، قاله ابن مندة . "

وقال الحافظ ابن كثير في " جامع المسانيد " (٢٩٨ / ٤) : " مجهول لا تُعرف له صحبة . " اهـ

أقول : فانظر كيف أطلقوا الجهالة على هذا الراوي ؛ لكونه لم تثبت له صحبة عندهم ، ولم يكتفوا بتوثيقه لمجرد أنه مختلف في صحبته مع ذكرهم له في الصحابة ، بل قد ادَّعى بعضهم الإجماع على ذلك ، وليس الأمر كذلك !!

وقولهم : (مجهول لا تُعرف له صحبة) دليل على معرفتهم أن من الناس من ذكره في الصحابة ، والله أعلم .

✻ عبد الرحمن بن دهم : ذكره في الصحابة العسكري ، ومطين ، والحسن بن سفيان ، والبارودي ، كما في " الإصابة " (٢٧٦ / ٦) .

وقال ابن مندة وأبو نعيم في " معرفة الصحابة " (١٨٥٤/٤) :
" مجهول ، في إسناد حديثه نظر ، ولا تثبت له صحبة . " اهـ
وقال ابن الأثير في " أسد الغابة " (١١٤/٣) : " مجهول ، لا نعرف له
صحبة ، وفي إسناد حديثه نظر ."
وكذا نفاها أبو حاتم الرازي ، والبغوي ، وابن الجوزي ، وغيرهم .
وتنصيصهم على نفي صحبته دليل على معرفتهم أن منهم من ذكره في
الصحابة ، والله أعلم .

○ عبد الرحمن أبو محمد الأنصاري :

ذكره بعضهم في الصحابة .
وقال أبو نعيم في " معرفة الصحابة " (١٨٦٦/٤) : " مجهول ، لا
تُعرف له صحبة ، ذكره بعض المتأخرين ."
وقال ابن الأثير في " أسد الغابة " (١٥٠/٣) : " مجهول ، لا تُعرف
له صحبة ، وقد ذكر في الصحابة ."
وقال ابن كثير في " جامع المسانيد " (٤٦٧ / ٨) : " مجهول لا
يُعرف له صحبة . "

○ عبد الله بن النضر السلمي : ذكره في الصحابة .

وقال ابن عبد البر في " الاستيعاب " (٩٩٨/٣ - ٩٩٩) - بعد أن أورد
له حديثاً - :

" وهو مجهول ، ولا أعلم له غير هذا الحديث ، وقد ذكره في
الصحابة ، وفيه نظر .

ومنهم من يقول فيه : " محمد " ، ومنهم من يقول فيه : " أبو النصر " ولا يُسمِّيه .

وأما ابن وهب ، فجعل الحديث لأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عبد الله بن عامر الأسلمي .
وما أعلم في " الموطأ " رجلاً مجهولاً غير هذا . اهـ

✽ عبد الله بن حبيب :

قال أبو نعيم في " معرفة الصحابة " (١٦٢٣/٣) : " مجهول ، حديثه عند عبيد بن عمير ، ذكره بعض المتأخرين في الصحابة ، ولا صحبة له ."
وقال ابن الأثير في " أسد الغابة " (٥٧٥/٢) ، وابن كثير في " جامع المسانيد " (٤٣١/٧) : " مجهول . " اهـ

✽ الحكم بن سفيان ، أو سفيان بن الحكم : مختلف في صحبته :

منهم من جزم بصحبته كأبي زرعة الرازي ، وغيره .
ومنهم من نفاها ، كابن عيينة ، وأحمد ، والبخاري - رحمهم الله جميعاً -

وأثبتها الحافظ في " الإصابة " (٢٠٨ / ٤) .

ومع هذا كله قال ابن القطان الفاسي - رحمه الله تعالى - في " بيان الوهم والإيهام " (١٣٠/٥ - ١٣١) - بعد أن ذكر له حديثاً اختلفوا فيه ، فبعضهم قال : " عن الحكم ، عن أبيه " وبعضهم لم يذكر أباه - :

" والحديث المذكور قد عُدَّ الصحة من وجوه :

أحدها : ما أعرض عنه بعد الإشارة إليه من الاضطراب .

والثاني : الجهل بحال الحكم بن سفيان ، فإنه غير معروفها .
والثالث : أن أباه المذكور لا تُعرف صحبته إلا روايته لشيء غير
هذا . " اهـ

وقال في (١٣٤/٥) :

" فقد ذكرنا الآن عن شعبة في رواية ، ووهيب زيادة " عن أبيه " وهي التي تُعتمد في إعلال الخبر ، فإن زيادة " عن أبيه " تقضي للحكم بأنه ليس بصحابي ، فيتعين النظر في حاله ، وتلمس عدالته وهي لم تثبت .

ولعل قائلاً يقول : فلعله أيضاً رأى النبي - ﷺ - كما رآه أبوه ، أخذاً من رواية من لم يقل : " عن أبيه " ، فنقول له : فما في هذا أكثر من دعواهما أنهما رأيا وسمعا ، وإذا لم يُعرف بالعدالة ؛ لم يقبل منهما ؛ لأنهما قد يدعيان ما شاءا .

وعلى أنه قد نصَّ العلماء على أنه لم يدرك النبي ﷺ .

قال البخاري في " تاريخه " في باب الحكم بن سفيان المذكور : قال بعض ولد الحكم : " لم يدرك الحكم النبي ﷺ . "

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل في " علة " : أخبرني أبي ، عن شاذان ، عن شريك : سألت أهل الحكم بن سفيان فذكروا أنه لم يدرك النبي ﷺ .

وذكر أبو القاسم البغوي عن سفيان بن عيينة أنه قال : سألت آل

الحكم بن سفيان فقالوا : " لم تكن له صحبة . "

وقد تغيّر في أمره كلام ابن عبد البر حين قال : "سماعه من النبي ﷺ
عندي صحيح ؛ لأنه نقله الثقات منهم : سفيان الثوري ، ولم يخالفه من
هو في الحفظ والإتقان مثله ."

كذا قال أبو عمر ، وهو كلام غير مُسلّم ، وينبغي وضع النظر فيه ،
فإن شعبة - وهو من هو - قد قال ذلك ، وهيب أيضاً قد قاله . " اهـ -
وقال - أيضاً - في (١٣٦ / ٥) :

" فالحكم تابعي ، فيحتاج أن نعرف من عدالته ما يلزمنا به قبول
روايته ، وإن لم يثبت ذلك لم تصح عندنا روايته . " اهـ ^(١)

(١) و قد استشكل بعض إخواني الاستدلال بهذا النص لما اشتهر عند كثير من المعاصرين أن
لابن القطان مذهباً خاصاً في الجهالة ، فهو يحكم بجهالة كل من لم يتكلم فيه إمام معاصر أو
من أخذ عن معاصر .

والجواب : أن هذا الاستشكال مردود من وجهين :

الأول : أن هذه مسألة أخرى ليس لها علاقة بما نحن بصدده ؛ إذ لم يذكر ابن القطان أن أحداً
نص على التوثيق و لو كان غير معاصر ، بل إنه استشكل على من تساهل و صحح رواية
الحكم بدون مستند في توثيقه ، فقال في (١٣٦ - ١٣٧ / ٥) - بعد ما حكم بجهالة الحكم بن
سفيان - :

" و نسأل من صححها عمّا علم من حاله ، و ليس بمبين لها فيما أعلم ، و الله الموفق . " اهـ
أقول : ذكر هذا لعدم ثبوت صحبته عنده ، و لو ثبتت عنده لانتفى الإشكال و الحكم
بصحتها كما فعل غيره ، و الله أعلم .

الثاني : أن دعوى أن لابن القطان مذهباً خاصاً في الجهالة دعوى غير صحيحة ، و عمدة من
ذكرها : ماجاء في "الميزان" (٥٥٦/١) ترجمة حفص بن بغيل : و عنه أبو كريب و أحمد بن
بديل .

قال ابن القطان : " لا يُعرف له حال و لا يُعرف . "

= قال الذهبي : " قلت : لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا ؛ فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر الرجل أو أخذ عن عاصره بما يدل على عدالته ."
وهذا شيء كثير ؛ ففي رواية "الصحيحين" من هذا النمط خلق كثير مستورون ما ضعّفهم أحدٌ ولا هم بمجاهيل . " اهـ
وما جاء في "الميزان" أيضاً (٤٢٦/٣) ترجمة مالك بن الخير الزبدي : قال ابن القطان :
" هو ممن لم تثبت عدالته ."

قال الذهبي : " يريد أنه ما نصّ أحد على أنه ثقة ، وفي رواية "الصحيحين" عدد كثير ما علمنا أن أحداً نصّ على توثيقهم ، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما يُنكر عليه أن حديثه صحيح . " اهـ

وقول الذهبي في أول "نقده للوهم والإيهام" (ص ٧١ / ط دار الثقافة) :
" وعمد إلى رواية لهم جلالة وجلادة في العلم ، وحديثهم في معظم دواوين السنة فغمزهم بكون أن أحداً من القدماء ما نصّ على توثيقهم بحسب ما اطلع هو عليه . " اهـ

وعليه ؛ فجزم جماعة من المعاصرين بأن لابن القطان مذهباً خاصاً في الجهالة ، منهم : الشيخ أبو الحسنات اللكنوي في "الرفع والتكميل" (ص ٢٥٦ - ٢٦٠ / ط مكتب المطبوعات الإسلامية بجلب) وكذا شيخنا الفاضل أبو الحسن السليمانى - وفقه الله لكل خير - في كتابه الحافل "شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل" (١ / ٢٩٤ - ٢٩٥ / ط مكتبة ابن تيمية) الباب الثاني : " في ذِكْرِ مصطلحات خاصة لبعض الأئمة في بعض الألفاظ ."

ودرج على هذا خلق ، وفيه نظر كثير ؛ لأن مقصد الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - هو تَعَقُّبُ ابن القطان الفاسي في عدم توثيق الراوي المجهول برواية جمع من الثقات عنه ، لا أن له مذهباً خاصاً في الجهالة والتعديل .

لذا ؛ تعقبه الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في تعقبه لابن القطان ، فقال في "لسان الميزان" (٦ / ٨٢ / ط مكتبة ابن تيمية) ترجمة مالك بن الخير الزبدي :

" وهذا الذي نسبه للجمهور لم يصرح به أحد من أئمة النقد إلا ابن حبان ... الخ) اهـ
فنفى الحافظ - رحمه الله تعالى - أن يكون هذا مذهباً للجمهور ، بل نصّ على أنه لم يصرّح بمذهب الذهبي من أئمة النقد إلا ابن حبان .

= وعليه ؛ فلم يُحَدِّث ابن القُطان مذهباً جديداً واصطلاحاً خاصاً في التجهيل والتعديل ، بل هو موافق للجمهور في هذا ، ومخالفه هو المخالف للجمهور ، وبالله التوفيق .

فإن قال قائل فماذا تقول في قول الذهبي : "فإن ابن القُطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذاك الرجل أو أخذ عن عاصره ما يدل على عدالته . " اهـ

فالجواب : أن مراد الذهبي هو نفس ما سبق في تعقبه لابن القُطان في عدم توثيقه الرواة المجاهيل والمساتير برواية جمع من الثقات ، على أن ثمة قصوراً ظاهراً في عبارة الذهبي - رحمه الله تعالى - فإن ثمة قيماً مهماً وهو : أن يكون الراوي معروفاً قد انتشر له من الحديث ما يتمكن الناقد من خلاله من سر حديث الراوي ومعرفة حاله ، وقد صرح بهذا في " بيان الوهم والإيهام " (٤ / ١٣٩ / رقم ١٥٨١) متعباً ابن عبد البر في توثيقه أحد الرواة برواية جمع من الثقات عنه كما هو مذهب أبي محمد عبد الحق الإشبيلي ، فقال :

" [فإن قيل : فإن عبد البر قال إثر هذا الحديث : أبو المثني ثقة] فالجواب أن نقول : أبو عمر في هذا كأبي محمد إن لم يأت في توثيقه إياه بقول معاصر ، أو قول من يُظن به أنه أخذ عن معاصر له ، فإنه لا يُقبل منه إلا أن يكون ذلك منه في رجل معروف قد انتشر له من الحديث ما تُعرف به حاله . " اهـ

وما بين المعكوفتين ساقط من المطبوع ط دار طيبة ، واستدركته من " نقد الوهم والإيهام " للذهبي (ص ١٠٧) .

أقول : فهو لا يقبل إلا قول إمام معاصر لهذا الراوي خيره ، وعرف حاله من قرب ، أو قول من يُظن به أنه أخذ عن ذلك المعاصر العالم بحال هذا الراوي من قرب . أو يكون الراوي معروفاً قد انتشر حديثه بحيث يتمكن المتأخر عنه من أئمة النقد أن يسير حديثه ويعتبره بأحاديث الثقات ثم يحكم عليه من خلال ذلك .

وهذا هو مذهب الأئمة المحققين في التعديل بالتنصيص والاستفاضة ، فأبي وجه للانتقاد عليه بعد هذا البيان !! وابن القُطان يجتزئ بهذه القيود السالفة من مذهب من تساهل واكتفى في توثيق الراوي برواية العدول عنه ، وقد نصَّ على مخالفة هذا المذهب في " بيان الوهم والإيهام " (٤ / ١٣ - ١٨) ؛ لذا تعقبه الذهبي بما تعقبه به .

وأما ما نقله الذهبي في أول " نقده للوهم والإيهام " من أنه غمز رواة لهم جلاله وجلادة ، الخ ، فيُجاب عنه بأنه لا يخلو في ذلك من إحدى ثلاث حالات :

=

أقول : فانظر كيف حكم عليه بالجهالة ، وجعل ذلك غلة للحديث ، مع أنه مختلف في صحبته ، وهو بهذا موافق لصنيع من سلف ذكروهم من الأئمة ، وبالله التوفيق .

✽ الحارث بن بدل :

قال الحافظ في " الإصابة " (٢٢ / ٣) : " تابعي لا صحبة له ، جاءت عنه رواية موهومة فذكره جماعة في الصحابة : كالبغوي ، ومطين ، والبارودي ، وابن شاهين ، فرووا من طريق معاذ ، عن محمد بن عبد الله الشعثي ، عن الحارث بن بدل قال : شهدت مع رسول الله - صل الله عليه وسلم - يوم حنين ، فانهزم أصحابه ، ... الحديث .

= الأولى : إما أن يكون قد وثقهم بعض الأئمة ولم يقف هو على هذا التوثيق ، فيستدرك عليه بذلك بحسب القواعد الحديثية الصحيحة ، وحاله في هذا كحال غيره من أهل العلم .

الثانية : وإما أنه قد وقف على هذا التوثيق ولم يقنع به لتساهل صاحبه في هذا الباب ، ولعلمه - أو غلبة ظنه - أنه لم يخبر ذلك الراوي ، أو لم يأخذ عن خبيره ، ولم يتمكن من معرفة حاله من خلال مروياته التي بين يديه ، وإذا ترجح عنده هذا فحكم بالجهالة ؛ لا يمكن رميه بأن له اصطلاحاً خاصاً في التعديل والتجهيل ، فتأمل .

الثالثة : وإما أن تكون هذه الجلالة والجلادة المذكورة لهؤلاء الرواة وانتشار حديثهم إنما هي في نظر الذهبي ومن وافقه على مذهبه في توثيق المجهول والمستور برواية جمع من الثقات عنه ، لا في نظر ابن القطان وغيره من المحققين كما سبق وسيأتي إن شاء الله تعالى .

و عليه ؛ فلا يتم الانتقاد على ابن القطان بمثل هذا البتة ، ولا يسوغ الحكم بأن له اصطلاحاً خاصاً في التجهيل والتعديل وإلا لحكمنا بهذا على جماهير الحفاظ والأئمة ، وبالله التوفيق .
والخلاصة : فلا يصح إطلاق أن لابن القطان مذهباً واصطلاحاً خاصاً في التعديل والتجهيل ، بل هو موافق لمذهب المحققين من أهل العلم ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

قال ابن عبد البر :

" لا يصح الحديث لكثرة اضطراب الشيعي فيه . "

وذكره البخاري في التابعين .

وقال ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (٣ / ٦٩) : سألت أبي

عنه ، فقال : " مجهول ، لا أدري من هو . " اهـ

وقال ابن أبي حاتم في " المراسيل " (ص ١٨٢ - ١٨٣ / رقم ٦٦١) :

سألت أبي عن محمد بن عبد الله الشيعي ، وما حكى عنه شجاع بن

أبي نصر : أنه لقي أربعة من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -

فقال : لقيت الحارث بن بدل ؟

فقال : لم يدرك من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

أحداً . اهـ وذكره الحافظ في " الإصابة " ولم يتعقبه بشيء .

أقول : ثم رأيت قال في ترجمة الشيعي ، كما في " الجرح والتعديل "

(٧ / ٣٨) :

" روى عنه الحارث بن بدل - وله صحبة - " اهـ

فلعله يحكيها حكاية عن الراوي ، والله أعلم بالصواب .

✻ جودان - غير منسوب - ، ويقال : ابن جودان :

سكن الكوفة ، مختلف في صحبته ، قاله المزي .

وذكره غالب من صنّف في أسماء الصحابة فيهم ، ولم يحكوا خلافاً في

صحبته ، لكن لما وقع عند أبي داود حديثه ، وفيه : " ابن جودان " ذكره

في " المراسيل " .

وقال ابن أبي حاتم ، عن أبيه :

" جودان هذا ليست له صحبة ، وهو مجهول . " اهـ " المراسيل " (ص ٢٤ / رقم ٦٩) .

✽ حبة بن مسلم :

قال الحافظ في " الإصابة " (٣٠/٣ - ٣١) :

" ذكره عبدان في الصحابة ، وهو تابعي أرسل حديثاً .

أخرجه عبدان من طريق عبد المجيد بن أبي رواد ، وذكره عبد الملك ابن حبيب ، كلاهما عن أسد بن موسى ، عن ابن جريج ، حدث عن حبة بن مسلم ، قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " ملعون من لعب بالشطرنج " .

أخرجه ابن حزم وقال : " حبة مجهول ، والإسناد منقطع . "

وقال ابن القطان : " حبة مجهول " وقال : " وقيل : إنه حبة بن سلمة ، أخو شقيق بن سلمة ، وهو لا يُعرف أيضاً . " اهـ

أقول : فانظر كيف حكما عليه بالجهالة ، ولم يتعقبهما الحافظ في

ذلك !!

✽ محمد بن هشام :

قال الحافظ في " الإصابة " (٩/١٣٣ - ١٣٤) :

" ذكره القاضي أبو أحمد العسال في الصحابة .

وأخرج حديثه ابن مندة من طريق ابن الهاد ، عن صفوان بن نافع ،

عن محمد بن هشام قال :

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " حديثكم بينكم أمانة ،
ولا يحل لمؤمن أن يرفع على مؤمن قبيحاً . "

قال أبو الحسن بن البراء : سمعتُ علي بن المديني يقول : " محمد بن
هشام مجهول لا أعرفه . "

قال الحافظ : ولم أرَ للراوي عنه ذكراً في " تاريخ البخاري " ،
فكأنه تابعي أرسل هذا الحديث . " اهـ -
ولم يتعقب الحافظ ابن المديني في حكمه بالجهالة ، مع أنه مختلف في
صحبه ، فتأمل .

فكل هذه الأمثلة وغيرها تؤكد خطأ هذه القاعدة المتوهمة التي ذهب
إليها المعارض ومن كان على شاكلته ، وكذلك تجعل في هذه الأمثلة مجالاً
كبيراً للنظر في استدلالهم بكلام الحافظ - رحمه الله تعالى - في أسماء بنت
سعيد بن زيد في " التلخيص الخبير " ، وقد سبق ذكره .

ويؤكد هذا - أيضاً - : أن الحافظ - رحمه الله تعالى - ترجم لها في
" التقريب " ، فقال : " يُقال : إن لها صحبة . "

وذكرها في " الإصابة " (١٢ / ١١٢ القسم الأول) وجزم بصحتها ،
فقال : (لها ولأبيها صحبة .)

بل إن صنيع الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - يخالف هذه القاعدة
مخالفة واضحة ، فقد حكم بجهالة أسماء بنت سعيد في " الميزان "
(٤٠ / ٦٠٤) فأدخلها في " فصل أسماء النسوة المجهولات " ، وقد ذكرها في

" تجريد أسماء الصحابة " (٢٩٦٦/٢٤٥/٢) والحكم بجهالتها هو الذي ذهب إليه ابن القطان الفاسي ، رحم الله الجميع .

بل أستطيع أن أقول - بتوفيق الله تعالى وحده - : إن في " التلخيص الحبير " للحافظ ابن حجر - نفسه - ما ينقض هذه القاعدة المزعومة : ففي " التلخيص الحبير " (١٩٢/١ - ١٩٣ / ط دار الكتب العلمية) عند حديث : " الهرة ليست بنجسة ، إنما من الطوافين عليكم " ، الحديث ، قال الحافظ - رحمه الله تعالى - :

" وأعله ابن مندة بأن حميدة ونحوها - (يعني : كبشة) - محلها محل الجهالة ولا يُعرف لها إلا هذا الحديث . انتهى .

ثم تكلم الحافظ على حميدة ، ثم قال :
" وأما كبشة ، فقيل : " إنما صحابية " ، فإن ثبت ؛ فلا يضرُّ الجهل بحالها ، والله أعلم .

وقال ابن دقيق العيد :

" لعل من صحَّحه اعتمد على تخريج مالك ، وأن كلَّ من خرج له فهو ثقة عند ابن معين - أو كما صحَّ عنه -

فإن سلكت هذه الطريقة في تصحيحه - أعني : تخريج مالك - ، وإلا فالقول ما قال ابن مندة . " اهـ وانظر " الإمام " (٢٣٥ - ٢٣٤ / ١)
" والبدر المنير " (٣٤٢ / ١ - ٣٤٣) .

أقول : ففيه أن الحافظ - رحمه الله تعالى - ذكر أن هناك من أهل العلم من ذكر كبشة في الصحابة ، ثم قال : " فإن ثبت فلا يضرُّ الجهل

بجالها " ومفهوم المخالفة : أنه إذا لم تثبت لها الصحبة فإنه يضر الجهل
بجالها .

ويؤيد ذلك : أنه لم يدافع عنها بكونها مختلفاً في صحبتها ، ولم يحسم
النزاع بقوله : (فمثلها لا يُسأل عن حالها) كما قال في أسماء بنت
سعيد .

الأمر الذي يؤكد أن كلامه في أسماء ليس على ما فهمه كثير من
المخالفين .

بل إن في قول الحافظ ابن مندة - رحمه الله تعالى - وصنيعه ما يؤكد
ذلك أيضاً ، فإنه صرَّح بجهالة حال كبشة ، ثم أعلَّ بها وبجميدة الحديث .
وهذا وحده كافٍ في نقض هذه القاعدة ، لكن بشرط أن يكون ابن
مندة يعلم الخلاف في صحبتها ، والله أعلم .

بل إن في تصريح ابن دقيق العيد - رحمه الله تعالى - ما ينقضها من
أساسها أيضاً ، فإنه قد ترجَّى أن يكون من صحَّح الحديث اعتمد على
تخريج الإمام مالك - رحمه الله تعالى - ، ولم يذكر أن مستندهم في
التصحيح كون كبشة مختلفاً في صحبتها ، وأن مثلها لا يُسأل عن
حالها !!

بل صرَّح بأنه إن سئلت هذه الطريقة - يعني : تخريج مالك - ،
وإلا فالقول ما قاله ابن مندة في إعلال الحديث ، والحكم بجهالة كبشة ،
خلافاً لأرباب هذه القاعدة الجديدة !!

كلُّ هذا - كما ترى - ذكره الحافظ - رحمه الله تعالى - في " التلخيص "
مؤيداً ومُقرِّراً له ، ومع ذلك ينسبون للحافظ خلافه !!

وثمة أمثلة صريحة من صنيع الحافظ - رحمه الله تعالى - تنقض هذه القاعدة ، وإليك بعضها :

○ الجون بن قتادة :

قال الحافظ في " الإصابة " (١١٨/٢ / القسم الأول) :

" الجون بن قتادة بن الأعور : . . . مختلف في صحبته ، وسأذكره في القسم الرابع - إن شاء الله تعالى . " اهـ -

وقال في (١٤٢/٢ - ١٤٣ - القسم الرابع) :

" تابعي غلط بعض الرواة فوصل حديثاً أسقط اسم صحايه . "

ثم ذكر الحافظ من رواية البغوي من طريق هُشيم ، من حديث الجون ابن قتادة ، ثم قال البغوي :

" هكذا حدّث به هُشيم ، لم يُجاوز به الجون بن قتادة ، وليست الجون صحبة . "

وقال الحافظ :

واغترَّ أبو محمد بن حزم بظاهر إسناد هُشيم ، فروى من طريق الطبري ، عن محمد بن حاتم ، عن هُشيم ، فذكره فقال :

" هذا صحيح ، وجون قد صحَّت صحبته . "

فتعقَّبه أبو بكر بن مفلح ، فقال :

" هذا خطأ ، فجون رجل تابعي مجهول لا يُعرف ، [ما] روى عنه

إلا الحسن . "

قال الحافظ :

وأما قوله : " إن جوناً مجهولاً " فقد قاله أبو طالب والأثرم ، عن أحمد بن حنبل .

وقال أبو الحسن بن البراء ، عن علي بن المديني :

" جون معروف ، وإن كان لم يرو عنه إلا الحسن . "

قال الحافظ :

وعده في مواضع أخرى في شيوخ الحسن المجهولين . " اهـ

وترجمه الحافظ في " التقريب " بقوله :

" لم يصح صحبته ، ولأبيه صحبة ، وهو مقبول من الثانية . " (١) اهـ

أقول : ففي هذا المثال : نص الحافظ - رحمه الله تعالى - على أن

جون بن قتادة مختلف في صحبته ، ثم رجح أنه تابعي ، وأن هناك من

ذكره في الصحابة عملاً بظاهر الإسناد ، ومع هذا كله نقل قول

أبي بكر بن مفوز :

" رجل تابعي مجهول لا يُعرف . "

بل نقل القول بجهالته عن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - من

رواية أبي طالب و الأثرم عنه .

(١) وفي " التقريب " ترجمة محمد بن الأشعث بن قيس الكندي أبي القاسم الكوفي ، قال

الحافظ ابن حجر :

(مقبول من الثانية ، ووهم من ذكره في الصحابة ، مات سنة سبع وستين .) اهـ

وانظر ترجمة كثير بن أبي كثير البصري مولى سمرة ، و ترجمة كثير بن السائب المدني ، و ترجمة

قيس بن هبار البصري ، وغيرها .

بل نقل ذلك عن ابن المديني في أحد قوليهِ .
ثم ترجمه في " التقريب " بقوله : (مقبول) يعني : إذا توبع ، وإلا
فليّن .

ولم يوثقه لمجرد كونه مختلفاً في صحبته ، فتدبر !!
بل إن هناك من أدخله في كتب الضعفاء والمجروحين، منهم: ابن عدي
في " الكامل " (١٧٨/٢) وابن الجوزي في " الضعفاء " (رقم ٧٠٠)
والذهبي في " الميزان " (٤٢٦ / ١) .

❁ مالك بن نمير :

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في "الإصابة" (٥٥/١٠) :
" مالك بن نمير تابعي ، ذكره أبو بكر بن أبي علي في الصحابة ،
وأخرج عن ابن المقرئ ، عن أبي يعلى ، عن أبي الربيع ، عن محمد بن
عبد الله ، عن عصام بن قدامة ، عن مالك بن نمير قال : كان رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - إذا جلس في الصلاة وضع يده اليمنى على
فخذه ، الحديث .

قال الحافظ :

الحديث المذكور معروف لنمير ، أخرجه أبو داود والنسائي من طريق
مالك بن نمير ، عن أبيه ، فكأن قوله : " عن أبيه " سقطت من الرواية ،
فظنَّ مالكا صحابياً ، وليس كذلك ، بل هو تابعي مجهول الحال . " اهـ
أقول : فهذا رجل مختلف في صحبته ، ولم يوثقه الحافظ لمجرد ذلك ،
بل إنه صرَّح بجهالته ، فقال :

" بل هو تابعي مجهول الحال . "

ويا ليت شعري ، لو لم يصرِّح الحافظ بجهالته ، لرأينا من يتجرأ ويتجاسر ويحكم بثقة هذا التابعي ، ثم ينسب هذا التوثيق للحافظ - ظلماً - ؛ بحجة أنه مختلف في صحبته ، وأن مثله لا يُسأل عنه !! نعوذ بالله من الكلام بغير علم .

وفي " التهذيب " :

⊗ أبو عُذرة : وكان قد أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم - ،

روى عن عائشة .

وعنه عبد الله بن شداد الأعرج الواسطي ، ويقال : المدني .

قال أبو زرعة : " لا أعلم أحداً سَمَّاه "

قال الحافظ ابن حجر :

" قلت : وذكره ابن حبان في " الثقات " وقال : " يُقال : له صحبة . "

ويُقال : جزم بصحبته مسلم . " اهـ -

وترجمه في " التقريب " بقوله :

" مجهول من الثانية ، وَوَهُمَ من قال : له صحبة . " اهـ -

⊗ عبد الله بن سيدان المطرودي - بكسر الميم ، وسكون الطاء - :

ذكر بعض أهل العلم أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم -

وذكره ابن حبان في الصحابة ، وقال : " يُقال : إن له صحبة . "

وذكره أيضاً في ثقات التابعين على عادته في ذلك .

وقال البخاري : " لا يُتابع على حديثه " - يعني : حديثه في شهود صلاة الجمعة مع الصديق - رضي الله عنه - قبل نصف النهار .
وقال ابن عدي : " له حديث واحد ، وهو شبه المجهول . "
وفي "الميزان" (٢ / ٤٣٧) : قال اللالكائي : " مجهول لا حجه فيه . "
ووقع في " اللسان " (٣ / ٣٥٢ ط دار الكتب العلمية) : " مجهول لا خير فيه . "

وقال الحافظ في "تغليق التعليق" (٢ / ٢٥٦) :

" وعبد الله بن سيدان أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يره . "
وذكر في "الفتح" (٢ / ٣٨٧) عن عبد الله بن سيدان ، قال :
شهدت الجمعة مع أبي بكر ، فكانت صلاته وخطبته قبل نصف النهار ،
الحديث .

ثم قال الحافظ :

" رجاله ثقات ، إلا عبد الله بن سيدان - وهو بكسر
المهمله ، بعدها تحتانية ساكنة - ؛ فإنه تابعي كبير ، إلا أنه غير معروف
العدالة .

قال ابن عدي : " شبه المجهول " وقال البخاري : " لا يُتابع على
حديثه . " اهـ -

أقول : وهذا مثال لرجل قيل : إنه صحابي ، وقد أدرك النبي ﷺ ،
وقال بعضهم : وله رؤية للنبي ﷺ ، ويحكي أنه شهد الجمعة مع خليفة
رسول الله ﷺ : الصديق الأكبر - رضي الله عنه - ، ومع هذا كله قال

فيه البخاري : " لا يُتابع على حديثه " ، وقال : ابن عدي " شبه الجهول
" وقال اللالكائي : " مجهول لا حجة فيه . "

وأدخله الذهبي في " الميزان " ، وتبعه الحافظ في " اللسان " .
بل قال في " الفتح " : " تابعي كبير إلا أنه غير معروف العدالة . "
وهذا المثال كافٍ في نقض هذه القاعدة المتوهمة ، لا سيما وكلام
الحافظ - رحمه الله تعالى - في " الفتح " متأخّر عن كلامه في " التلخيص
الخبير " ، فإنه إلى أن مات (سنة ٨٥٢ هـ) كان ينظر في " الفتح " ،
وينقحه ، ويزيد فيه ، أمّا " التلخيص الخبير " ، فقد ألفه قبل سنة عشرين
وثمان مائة من الهجرة (٨٢٠ هـ) وفي أواخر حياة الحافظ لم يكن راضياً
عن شيء من تصانيفه إلا قليلاً ، ذكر منها " فتح الباري " ، و " لسان
الميزان " ، ولم يذكر " التلخيص الخبير " .

قال الحافظ شمس الدين السخاوي - رحمه الله تعالى - في " الجواهر
والدرر " (٦٥٩ / ٢ ط دار ابن حزم) :

" وقد سمعته - (يعني : الحافظ ابن حجر) - يقول : " لست راضياً
عن شيء من تصانيفي ، لأني عملتها في ابتداء الأمر ، ثم لم يتهياً
لي من يحررها معي ، سوى " شرح البخاري " و " مقدمته " ،
و " المشتبه " و " التهذيب " ، و " لسان الميزان " .

قال السخاوي :

بل كان يقول فيه - (يعني : " لسان الميزان ") - : " ولو استقبلتُ
من أمري ما استدبرتُ لم أتقيد بالذهبي ، ولجعلته كتاباً مُبتكراً . "

ثم قال السخاوي :

" بل رأيت في موضع أثنى على " شرح البخاري " ، و " التعليق " ،
و " النخبة " ، ثم قال - (يعني : الحافظ ابن حجر) - : " وأما سائر
المجموعات فهي كثيرة العُدَد ، واهية العُدَد ، ضعيفة القوى ، ظمئة
الرؤى ، ولكنها كما قال بعض الحفاظ^(١) من أهل المئة الخامسة :

وما لي فيه سوى أنني أراه هوى واقف المقصدا
وأرجو الثواب بكتب الصلاة على السيد المصطفى أحمدا " اهـ

أقول : بل إن كلامه - رحمه الله تعالى - في " الإصابة " أيضاً مُقَدِّم
على ما في " التلخيص " في هذه المسألة ؛ لأنه كتاب خاصُّ بالكلام على
الصحابة - رضي الله عنهم - ، ومن قيل فيه ذلك .

وقد ذكروا: أنه ألفه في نحو أربعين سنة ، ولم يُتَمِّه - رحمه الله تعالى -
ويؤكد هذا : أنه الموافق لصنيع أهل العلم ، اللهم إلا من يتساهل في
توثيق المجاهيل .

بل إنه الموافق للقواعد الصحيحة ، بل للنظر الصحيح ، كما سبق
بيانه ، والله أعلم .

كل هذا يجعلني أجزم ببطان هذه القاعدة الجديدة التي ما فطن لها
إلا المعترض ومن كان على شاكلته !!

(١) وهذا الحافظ المبهم هو أبو بكر البرقاني ، قاله السخاوي - رحمه الله الجميع -

وتعجبي كلمة لبعض المعاصرين :

(الدعوى لا تنقَرُّ كقاعدة حتى يحفَّها من المؤيدات والبراهين

العديدة ما يؤهلها للاستقرار.

أما أن يدعي أحد دعوى ، ثم ينقل كلاماً لإمام ولا يتمه ، ويدعي به تأييد قاعدته ، أو أن ينقل نصاً في موضع له ملابساته ، فيعمم الحكم ، فهذا ليس سلوك مقرر القواعد ، وهو لا يُجدي نفعاً على أي حال .) اهـ

والخلاصة :

فالذي يظهر أن الحافظ - رحمه الله تعالى - إنما قصد اختلافاً خاصاً في الصحبة ، فإن بعضهم ثبت رؤيته للنبي - صلى الله عليه وسلم - فثبت له الصحبة جماعة من أهل العلم ، وينفيها آخرون ؛ لأنهم لا يشتهونها إلا لمن وُصف بأحد أوصاف أربعة : من طالت مجالسته للنبي - صلى الله عليه وسلم - ، أو حفظت روايته ، أو ضبط أنه غزا معه ، أو استشهد بين يديه - صلى الله عليه وسلم - ، ومنهم من اشترط بلوغ الحلم أو المجالسة ولو قصُرت ، انظر مقدمة " الإصابة " (٨/١) للحافظ ابن حجر .

فيتجه أن يكون مراد الحافظ - رحمه الله تعالى - بالاختلاف في الصحبة هذا النوع من الخلاف بين بعض الأئمة ؛ لأن الراجح صحبتهم عند الجمهور ، كالبخاري وغيره ، وهو الذي يعتمد الحافظ في " الإصابة " ، أما توسيع المسألة ، وفتح الباب على مصراعيه ، وإطلاق القول بذلك ؛ فلا يصح ولا يتجه ، والله أعلم بالصواب .

(تنبيه) :

وبعد أن تيقن القارئ الكريم من أن مذهب الأئمة الأعلام - ومعهم الحافظ ابن حجر- ينقض هذه القاعدة من أساسها ؛ يَحْسُنُ التنبيه على أن الحافظ قد يحكم بثقة راوٍ مختلف في صحبته ، لا مجرد الاختلاف في الصحبة ، ولكن لقرائن تحفُّ ترجمة ذلك الراوي .

مثال ذلك : أحزاب بن أسيد أبي رهم السمعي :

مختلف في صحبته ، أخرج له النسائي ، وأبو داود ، وابن ماجه ، وروى عنه الحارث بن زياد ، ونخالد بن معدان ، وربيعة بن قيصر - ويقال : ابن مصير - الحضرمي المصري ، وأبو الخير مرثد بن عبد الله اليزبي المصري ، ومكحول الشامي .

وذكره ابن حبان في " الثقات " .

وترجمه الحافظ في " التقريب " بقوله : (مختلف في صحبته ، والصحيح أنه مخضرم ثقة .) .

فهذه الترجمة - كما ترى - حفَّتْها قرائن جعلت الحافظ - رحمه الله تعالى - يرفع من حالها ، ويحكم بثقتها ، وسواء وافقنا الحافظ في كون هذه القرائن كافية في هذا المحل ، أو خالفناه ، ليس هذا شاهدنا في هذا المقام ، إنما شاهدنا التنبيه على أنه إنما رفع من حالها لاحتفافها عنده بهذه القرائن ، كما هو ظاهر .

ولا أعلم أحداً ممن تكلم في هذا الموضوع ذكر هذه الترجمة إلا أنني أحببت التنبيه عليها خشية الالتباس ، وبالله التوفيق .

❁ مسلك التهانوي في توثيق من اختلف في صحبته ❁

أما التهانوي ، فقد سلك مسلكاً آخر في توثيق كل من اختلف في صحبته فقال في كتابه " قواعد في علوم الحديث " (ص ٣٥٢) - تحت عنوان " كل من اختلف في صحبته فهو تابعي ثقة على الأقل " - :
 " قال الحافظ في ترجمة (نيار بن مكرم الأسلمي) من " التهذيب " :
 ذكره ابن حبان في الصحابة ، وفي ثقات التابعين أيضاً ، وهذه عادته في من اختلف في صحبته . "

قلت - (أي : التهانوي) - : فكل من اختلف في صحبته لا أقل من أن يكون تابعياً ثقة . " اهـ -

أقول : هذا الكلام ظاهر الفساد ، وهو أضعف ما قيل في إثبات هذا المذهب المرجوح ، فقاعدة ابن حبان - رحمه الله تعالى - معروفة في توثيق المجاهيل ، ومقصود الحافظ ابن حجر - والله أعلم - أن ابن حبان إذا رأى الرجل مختلفاً في صحبته ذكره مرة في الصحابة ومرة في التابعين ، وليس قصد الحافظ أن هذا الاختلاف هو دليل ابن حبان على توثيق الراوي ، كما فهمه التهانوي وبنى عليه ، والله أعلم .

على أن الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - قد جزم بصحبة صاحب هذه الترجمة في " التبويب " وغيره .

وقد تعقبه محقق هذه " القواعد " عبد الفتاح أبو غدة ، فقال في

الحاشية (ص ٢٤٢) :

" أي : على الغالب ؛ لأن الصحبة و التابعية لا تقتضي - لذاها - لصاحبها الضبط والحفظ اللذين هما شرط التوثيق ، كما قدّمت الإشارة إليه في أول " ألفاظ التعديل " . " اهـ -

أقول : وكلام أبي غدة حجة على المخالفين ، وإن كنتُ أخالفه فيما ذكره في حق الصحابة - رضي الله عنهم - ؛ فإن من ثبت له الصحبة فهو عدل في دينه وروايته ، وهذا ثابت بإجماع أهل السنة .
ولعل أبا غدة احترز من ذلك بقوله : (لذاها) ، والله أعلم .

* الجواب على شبهتين لمحمد عوامة :

بقي الجواب على مثالين ذكرهما محمد عوامة في مقدمة تحقيقه " تقريب التهذيب " مستدلاً بهما على أن من اختلف في صحبتهم ثقات عند الحافظ ، وإن لم يصرح بتوثيقهم ؛ ولأنه لم يقل في أسماء بنت سعيد في " التقريب " إلا : (يُقال : إن لها صحبة) ، فقال :

" ذكر في ترجمة حصين بن محسن الأشهلي في " التهذيب " : أن أبا موسى المدني عدّه في الصحابة تبعاً لعبدان وابن شاهين ، وقال ابن السكن : يُقال : له صحبة ، وذكره ابن حبان في التابعين .
وقال عنه في " التقريب " : " معدود في الصحابة " فقط .

ومثال آخر : في " التقريب " : زياد - ويقال : زايد ، أو يزيد - ابن جارية - بالجيم - التميمي ، الدمشقي : " يُقال له صحبة وقد وثقه النسائي . " اهـ (ص ٤٠) .

والجواب - ومن الله أستمد العون والصواب - : أن هذين المثالين لا

يصلحان دليلاً لما ارتآه محمد عوامة ، وبيان ذلك في الوجهين الآتين :

أولاً: قول الحافظ - رحمه الله تعالى - في حصين بن محصن: " معدود

في الصحابة " لا يُعَدُّ جزماً بصحبته ، ولا يُعَدُّ توثيقاً له ، بل يُعَدُّ هروباً
من العهدة .

ويؤيد ذلك :

أنه ذكره في " الإصابة " وقال : " اختلف في صحبته " ، ثم ذكر

إثبات صحبته عن جماعة من أهل العلم ، ثم قال : " وذكره في التابعين

البخاري ، وابن أبي حاتم ، وابن حبان ، فالله أعلم . " اهـ

فتوقف - رحمه الله - لما رآه من قوة التجاذب في إثبات صحبته ونفيها .

وصنع نحو هذا في " تهذيب التهذيب " وتوقف أيضاً .

فدلل ذلك على أن عبارته : (معدود في الصحابة) لا تزيد عن مجرد

كونها هروباً من العهدة لقوة التجاذب ، وبالله التوفيق .

ثانياً : وأما عن قوله في المثال الثاني : (يُقال : له صحبة ، وقد وثقه

النسائي) فليس فيه حجة للمخالف البتة ، بل لو قيل : إنه حجة عليه ؛

لكان أقرب ؛ إذ لو كان الحافظ يعدُّ مثل هذا توثيقاً فلماذا إذاً يردفه

بتوثيق النسائي !؟

هذا مما يؤكد أن عبارته هذه هروب من العهدة كسابقتها، والله أعلم.

وقد سبقت عدة تراجم عن الحافظ - نفسه - تبطل هذا الزعم الذي

يزعمه عوامة ، فارجع إليها .

ولا يعني هذا من أن أنصف عوامه ، فأقول : إن عبارته - على خطئها - أدق من عبارة سابقه ، حيث قال " كلُّ من اختلف في صحبته لا يُسأل عن ثقته إلا إذا كان عدّه في الصحابة من الوهم الواضح .

مثال ذلك . قوله في التقريب : "ميتا بن أبي مينا الخزاز : متروك ، ورُمي بالرفض ، وكذّبه أبو حاتم ، من الثانية ، ووَهَلَ الحاكم فجعل له صحبة . " اهـ كلام عوامه .

أقول : وأيضاً ، كلُّ من ذُكر في الصحابة على سبيل الوهم غير الواضح لا يزال في حيز الجهالة ، حتى يوثقه معتبر ، أو تحفّ به قرائن تكفي في الرفع من جهالته ، فالكلُّ من قبيل الوهم ، والله الموفق .

ولا يفوتني - أيضاً - أن أنبّه على خطأ فاحش وقع فيه محمد عوامه أثناء انتصاره لهذا المذهب المرجوح :

ذكر محمد عوامه عن الحافظ قوال أبي حاتم الرازي في زياد بن جارية : " شيخ مجهول " ، ثم قال الحافظ : " وأبو حاتم قد عبّر بعبارة " مجهول " في كثير من الصحابة . "

قال محمد عوامه : " وفي " التقريب " : " أزداد - ويُقال : يزداد - ابن فساءة ... فارسي ، يماني ، مختلف في صحبته ، وقال أبو حاتم : " مجهول . "

فمثل هذا يُعتبر^(١) ثقة، وقول أبي حاتم لا يضُرُّه، لما تقدّم. " اهـ (ص ٤٠-٤١ / الطبعة الثالثة) .

أقول : قد يُطلق الإمام أبو حاتم الرازي - رحمه الله تعالى - الجهالة على بعض الصحابة الكرام - رضي الله عنهم جميعاً - ، ولا يقصد إنزالهم عن رتبة الصحبة ، بل يكون ذلك لكونهم من الأعراب الذين لم يشتهروا واشتهار غيرهم من الصحابة - رضي الله عنهم - كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

وهذا إن سلمنا للحافظ تنزيله على زياد بن جارية - وفي النفس منه شيء كثير^(٢) ، فلا يمكن تنزيله على أزداد بن فساء قطعاً ؛ لأن الإمام أبا حاتم - رحمه الله تعالى - قد صرح بأنه لا صحبة له ، وبأن حديثه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسل ، فقال :

" عيسى بن يزداد ... ليس لأبيه صحبة . " اهـ من " المراسيل " (ص ٢٣٨ / رقم ١٨٦) .

وقال أيضاً كما في " النرح والتعديل " (٣١٠ / ٩) - ترجمته - :

" روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسل . " اهـ

وقال أيضاً كما في " النرح والتعديل " (٢٩١ / ٦) ترجمة عيسى

ابن يزداد :

(١) كذا .

(٢) انظر " النكت " للزرکشي (٣/٣٧٧) ، و" فتح المغيـث " (٢/٤٩) .

" لا يصح حديثه ، وليس لأبيه صحبة ، ومن الناس من يدخله في المسند على المجاز ، وهو وأبوه مجهولان . " اهـ

وقد صرح بهذا - أيضاً - في موضع آخر ، في معرض الكلام على عيسى بن يزداد بن فساء ، فقال :

" ليس لأبيه صحبة ، ومن الناس من يدخله في المسند على المجاز ، وهو وأبوه مجهولان . " اهـ من " العلل " لابنه (٤٢/١) .

أقول : فهذه تصريحات من الإمام أبي حاتم بنفي صحبة أزداد بن فساء ، وبأن حديثه مرسل ، ومع هذا كله يأبى محمد عوامة إلا أن يدرج تجهيل أبي حاتم لأزداد بن فساء ضمن تجهيله لبعض الصحابة ؛ ليخرج بذلك من إشكال تجهيل أبي حاتم له ؛ فإنه معارضٌ للقاعدة التي ادّعاها في توثيق من اختلف في صحبته ولم تثبت .

لذا ؛ قال عوامة : " فمثل هذا يُعتبر^(١) ثقة ، وقول أبي حاتم لا يضرّه ، لما تقدم . "

أقول : قول أبي حاتم لا يضرّه إذا كان أبو حاتم أثبت له الصحبة ، أما وقد نفاها عنه ، فإن تجهيله له يضره ولا يكون ثقة ، بل يكون مجهولاً كما قال أبو حاتم ، خلافاً لهذه القاعدة المخترعة التي سلكها عوامة ومن كان على شاكلته .

وهذا المثال وحده كافٍ في نقض هذه القاعدة الجديدة ، والله أعلم .

ولا أدري كيف وقع عزامة في هذا الخطأ الفاحش - وأخشى أن يكون
تعمّده -، ولو أنه تكلف ونظر في أقرب المصادر إليه ،
كـ " تهذيب التهذيب " لَمَا أتى بهذا القول العجيب ، ولعلم أن المثال
حجة عليه لا له، ولكن يبدو أن الأمر كما قيل : (حُبُّكَ الشَّيْءَ يعمي
ويُصِمُّ) !!!



* فصل *
*

سلك المعترض مسلكاً آخر حاول فيه الرفع من حال مالك الدار ،
وخلصته :

أنه ذكر عشر تراجم من الرواة المستورين ، روى عن كل واحد
جماعة ، ومثني رواياتهم العلامة الإمام المحدث الشيخ محمد ناصر الدين
الألباني - رحمه الله تعالى -

يريد بذلك إلزام الشيخ - رحمه الله تعالى - بالتحسين لمالك الدار وقبول
روايته .

والحق أنني لا أوافق الشيخ - رحمه الله تعالى - على سلوك قاعدة تمشية
رواية مستور الطبقات العليا إذا روى عنه جمع ، ولم يأت بما يُنكر عليه ،
اللهم إلا فيمن اشتهروا بطلب الحديث ، والانتساب إليه ، كما سبق بيانه
مفصلاً .

إلا أنني أُبين أن الشيخ - رحمه الله تعالى - لا يلزمه قبول رواية مالك
الدار ، وهو بذلك يمشي على قاعدته ، ولم يخالفها ، ولم يتبع هواه ، كما
يزعم هذا المعترض ، والله المستعان .

فمالك الدار لا يصح عندنا في الرواة الثقات عنه إلا ذكوان
السَّمان ، وعبد الرحمن بن سعيد بن يزبوع ، وروايته منكورة مخالفة
للأصول ، ولظاهر القرآن ، وللثابت عن أصحاب النبي - صلى الله عليه
وسلم - عامة ، كما سيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى .

وعليه ؛ فلا يلزم الشيخ - رحمه الله تعالى - تمشية حاله ، والله الموفق .

وَلَفَّتَ انتباهي في التراجم العشر التي ذكرها المعترض الترجمة الثانية ،
وهي ترجمة يحيى بن العريان الهروي ، حيث ذكر المعترض أن الشيخ
- رحمه الله تعالى- حسن له في " الصحيحة " (٤٩/١) ، وحثه أن
الخطيب البغدادي عندما ترجمه في " التاريخ " (١٦١/١٤) ذكر أنه كان
مُحَدَّثًا .

فعلق المعترض بقوله (ص ٢٧١) : " لازلت أتعجب من مسلكه ،
فليس التحديث من عبارات التعديل ، ولا يلزم من كون الرجل محدثاً
أو حافظاً أن يُصَحَّح حديثه ، أو يحسن ، وهذا واضح لا يحتاج لبيان ."
اهـ

أقول : واعجابه من هذا " المتعالم الجريء " فقد زاد ضِعْفاً على إِبَّالة ،
وأكد أنه غَمَر في هذا الفن ، ليس له فيه النصيب والباع ، والله المستعان .
وقد تقرّر في أصول هذا العلم الشريف أن من اشتهر بطلب الحديث ،
والاعتناء به ، والانتساب إليه ، ولم يُعرف فيه جرح ؛ يُقبل حديثه
وَيُمَشَّى حتى يظهر للناقد خلافه ، كما سبق ذكره مفصلاً .
إذ لقب " المحدث " في عُرف المحدثين يطلقونه على معنى جليل عظيم ،
يشمل هذا وزيادة .

قال الحافظ السخاوي - رحمه الله تعالى- في " فتح المغيث " :
" قال بعض أئمة الحديث في هذا المخل : " الذي يُطلق عليه اسم
" المحدث " في عُرف المحدثين : أن يكون كَتَبَ ، وقرأ ، وسمع ، ووعى ،
وَرَحَلَ إلى المدائن والقري ، وحصل أصولاً ، وعلق فروعاً من كتب

المسانيد و العلل والتواريخ التي تُقَرَّبُ من ألف تصنيف ، فإذا كان كذلك فلا يُنكر له ذلك . " اهـ (٥٢/١)^(١) .

أقول : ويؤيد هذا النظر الصحيح :

فمن كانت فيه هذه الصفات السالفة الذكر ، واشتهر بطلب الحديث والاعتناء به ، والانتساب إليه ، وذاع صيته وذِكره ، وشاع بين المحدثين أمره ، حتى صار محدثاً أو حافظاً ، ولم يُجرِّحوه أو يقدِّحوا فيه : دل ذلك على سلامته ؛ إذ لو كان مجروحاً لما وسعهم السكوت عنه ، ولتكلموا فيه ، وبينوا أمره .

وقد سبق التنصيص على معنى هذا من كلام الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - كما في " فتح المغيث " (١٨ / ٢) ومن كلام الحافظ في " لسان الميزان " (٥٧٨ / ٥) ترجمة مالك بن الخير الزبادي .

وبهذا يعلم القارئ الكريم جهل هذا المعترض الذريع ، نعوذ بالله من تعامله الشنيع .

قل لمن يدعي في العلم فلسفةً حفظت شيئاً وغابت عنك أشياء

(١) وللتَّاج ابن السُّبكي كلام ماتع في هذا المعنى في كتابه " مُعيد النعم " ، انظر " تدريب الراوي " (١٨ / ١ - ١٩) وكذلك لابن سيد الناس ، انظر " أجوبة أبي الفتح اليعمري ابن سيد الناس " (ص ١٦٥ - ١٦٦ / رقم ٣٧ ت . الراوندي) و " قواعد الحديث " للقاسمي (ص ٧٩ / ط دار النفائس) ولكن ينبغي التنبيه إلى أنهم قد لا يعنون هذا المعنى في مواضع من إطلاقهم هذا اللفظ ، ويُعرف ذلك بالقرائن المحيطة بالترجمة ، كأن يكون الراوي مقلاً ، والله أعلم .

قال العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - : " مالك الدار غير معروف العدالة والضبط . " اهـ

فتعقبه المعترض (ص ٢٧٣) بأن عدالته الظاهرة ثابتة برواية أربعة عنه ، واعتماد أئمة الصحابة عليه في الأمور التي تحتاج لكامل العدالة والمروءة . اهـ

أقول : هذا الاستعمال منهم لا يدلُّ إلا على دينه وعدالته الظاهرة ، كما قال المعترض نفسه ، أما الضبط والحفظ فلا ، ومعلوم أنه لا يلزم من العدالة الظاهرة الضبط ، فإن العدالة الظاهرة موجودة في العباد والزهاد ونحوهم ، ومع ذلك فلكثير منهم في رواية الأحاديث أعاجيب ، والله أعلم .

فإذ قد سلّم المعترض بذلك ، فقد كُفينا البحث معه ، وأبطل اعتراضاته ، وشكك في شبهاته ، وأسقط كلامه ، والله المستعان .
وإن كابر وخالف ؛ أظهر تناقضه ؛ لأنه لم يُثبت بما ذكر إلا العدالة الظاهرة ، فتأمل .



❁ فصل ❁

قال العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - :

" وقد أورده ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (٤ / ١ / ٢١٣) ولم يذكر راوياً عنه غير أبي صالح هذا ، ففيه إشعار بأنه مجهول .
ويؤيده : بأن ابن أبي حاتم - نفسه - مع سعة حفظه وإطلاعه - لم يحك فيه توثيقاً ، فبقي على الجهالة . " اهـ من " التوسل " (ص ١٣١) .
فنقل المعترض كلام الشيخ - رحمه الله تعالى - ، لكنه بتره أتباعاً للهوى ، والله المستعان .

فلم يذكر قوله : " ولم يذكر راوياً عنه غير أبي صالح " الأمر الذي يدل على مبلغ أمانته العلمية !!!

ولازلتُ أتعجب من ضعف أمانة هذا المعترض العلمية ، ومن جرأته المفضوحة ، ومن تلاعبه الممقوت ، نعوذ بالله من الخذلان .

ويا ليته استحيى وسكت عند هذا الحد ، بل أخذ يُشعّبُ كعادته ، بأن هذا تقصير في البحث لا ينبغي لمن يتصف به أن يتكلم في الرجال ، ويحكم على الأحاديث ، وأن اقتصاره على كتاب " الجرح والتعديل " قصور شديد وأن الرجل ترجمه جماعة من أهل العلم ، منهم تعرف عدالته ، ومن رواية جماعة غير أبي صالح السمان ، انظر (ص ٢٧٣) .

وأقول : كان الأولى لهذا الرجل المعترض أن يستر نفسه ، ولا يقحم
أنفه فيما لا يُحسن ، ولكن " إذا لم تستح فاصنع ما شئت " .
فما ذكره الشيخ - رحمه الله تعالى - كافٍ شافٍ لمن كان له قلب أو
ألقى السمع وهو شهيد .

ولم يقتصر الشيخ - رحمه الله تعالى - على " الجرح والتعديل "
لابن أبي حاتم - رحمه الله تعالى - كما يدّعي هذا المُتَقَوِّل ، وإنما ترجم لملك
الدار الترجمة الكافية في الحكم عليه ، فذكر تجهيل المنذري لملك الدار من
" الترغيب والترهيب " ، كما ذكر كذلك كلام الهيثمي في " مجمع
الزوائد " ، وقد سبق .

وما أشار إليه المعترض من أن الرجل ترجمه جماعة من أهل العلم منهم
تعرف عدالته ، قد سبق أنه ليس في كلامهم إثبات الضبط والله الحمد
والمنة .

فأين القصور أو التقصير في هذا البيان الشافي الكافي !!؟

نظروا بعين عداوةٍ لو أنها عينُ الرضا لاستحسنوا ما استقبحوها

ولا أدري من أين نعرف منهم عدالة ملك الدار في الرواية ؟ ليس
معه إلا محض الدعوى ، والله المستعان ، أم أنه يقصد ذكر ابن حبان لملك
الدار في " الثقات " ؟ فقد سبق بيان تساهله في ذلك ، وأنه ما وثقه إلا
على قاعدته في توثيق الجاهيل ، بل وذكرتُ اعتراف المعترض - نفسه - بهذا
التساهل وبيّنتُ تناقض مسلكه ، فنعوذ بالله من أتباع الهوى والتلون .

وأما الجمع من الرواة الذين يتشدّق بهم المعترض ، فقد سبق تفصيل القول فيهم ، بل قد أضفتُ راوياً خامساً من "تاريخ المدينة" (٧٧٨ / ٢) ، وبيّنتُ أنه كعدمه !!

فهل يحقُّ لي أن أتهم هذا المعترض بالتقصير والقصور الشديد ، زيادة على ما وُصِفَ به من الجهل والتهور والمجازفة ؟! اللهم سلّم سلّم .

من ذمّ شيئاً وأتى مثله فإنما يزري على عقله

ولو صحّ رواية هؤلاء الرواة عن مالك الدار ؛ لم ترفع جهالة حاله ؛ فقد سبق تقرير الحافظ - رحمه الله تعالى - لهذه المسألة تقريراً شافياً كافياً ، فجزاه الله خيراً .

ولما أكثر المعترض من التشدّق براوية هؤلاء الجمع - زعم - رأيتُ أنه لا بأس بحشد بعض نصوص أهل العلم في أن مجرد رواية الجمع عن الراوي لا تُثبتُ له العدالة في الرواية ؛ ليتبين القارئ الكريم مدى الهوّة السحيقة التي هوى فيها هذا المعترض على منخره ، مخالفأً بذلك مذهب المحققين ؛ وليدرك اللبيب أن المخالف في هذا لا يعدو عن كونه متسنماً بيتاً من بيوت العنكبوت ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

فأقول - ومن ربي أستمد الحول - :

قال الحافظ بدر الدين الزركشي - رحمه الله تعالى - في تمة كلام

لابن المواق في هذه المسألة :

" وذهب المحققون من أهل الحديث وغيرهم إلى التوقف عن الاحتجاج بهذا الضرب حتى تثبت عدالتهم ، ممن ذهب إلى ذلك : أبو حاتم الرازي ، وأبو عيسى الترمذي .

أما أبو حاتم : فإنه كثيراً ما يذكر الراوي الواحد من الرواة ، ويُعرفه برواية جماعة من الثقات ، ثم يُسأل عنه ، فيقول : " مجهول " . وقد قال في زياد بن جارية التميمي :

" روى عنه مكحول ، ويونس بن ميسرة شيخ مجهول . "

وقال الترمذي في آخر كتابه : " قد روى عن أبان بن أبي عياش غير واحد من الأئمة ، وإن كان فيه من الضعف والغفلة ما وصفه أبو عوانة وغيره ، فلا يُعْتَرَّ برواية الثقات عن الناس . "

فهذا مذهب الإمامين ، وهو الذي اختاره المحققون من الأصوليين .
اهـ من " النكت " له (٣٧٧/٣ - ٣٧٨) .

أقول : الشاهد في صنيع أبي حاتم الرازي ، أما ما نقله عن الترمذي فهذا فيمن جرح ، فلا تنفعه رواية الثقات عنه مع تجريحه ، بخلاف ما سبق عن أبي حاتم ، والله أعلم .

وتمة كلام الترمذي في " العلل الصغير " :

" لأنه يُروى عن ابن سيرين أنه قال : إن الرجل ليحدثني بما أتهمه ، ولكن أتهم من فوقه . " اهـ من " شرح العلل " (٧٧/١) .

أقول : وهو أيضاً مذهب الإمام علي بن المديني ، والإمام أحمد ، وغيرهما - رحمة الله تعالى على الجميع .

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي - رحمه الله تعالى - في "شرح العلل" :
" وقد قسّم - (يعني : علي بن المديني) - الجُهولين من شيوخ
أبي إسحاق إلى طبقات متعددة ، والظاهر أنه ينظر إلى اشتهاار الرجل
بين العلماء ، وكثرة حديثه ، ونحو ذلك ، ولا ينظر إلى مجرد رواية
الجماعة عنه .

وقال في داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص : " ليس بالمشهور "
مع أنه روى عنه جماعة .

وكذا قال أبو حاتم الرازي في إسحاق بن أسيد الخراساني : " ليس
بالمشهور " مع أنه روى عنه جماعة من المصريين ، لكنّه لم يشتهر حديثه
بين العلماء .

وكذا قال أحمد في حصين بن عبد الرحمن الحارثي : " ليس يُعرف ،
ما روى عنه غير حجاج بن أرطأه و إسماعيل بن أبي خالد ، روى عنه
حديثاً واحداً . " (١)

قال : وقال في عبد الرحمن بن وعله : " إنه مجهول " مع أنه روى
عنه جماعة ، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه ، ولم ينتشر بين العلماء .
وقد صحّ حديث بعض من روى عنه واحد ، ولم يجعله مجهولاً :

(١) أقول : هذا وإن لم يرو عنه غير اثنين ؛ فما سبق وسيأتي فيه كفاية - إن شاء الله تعالى -

قال في خالد بن سُمير : " لا أعلم روى عنه سوى الأسود ابن شيبان ، ولكنه حسن الحديث . " وقال مرة أخرى : " حديثه عندي صحيح . "

وظاهر هذا أنه لا عبرة بتعدد الرواة ، وإنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات . " اهـ (٨٣/١ - ٨٥) .

وقال ابن القطان الفاسي في " بيان الوهم والإيهام " (١٣/٤ - ١٨) :
" فأما المستور فهو من لم تثبت عدالته لدينا ممن روى عنه اثنان فأكثر ، فإن هذا يختلف في قبول روايته من لا يرى رواية الراوي العدل عن الراوي تعديلاً له .

فطائفة منهم يقبلون روايته ، وهؤلاء هم الذين لا يتغون على الإسلام مزيداً في حق الشاهد والراوي ، بل يقنعون بمجرد الإسلام ، مع السلامة عن فسق ظاهر ، ويتحققون إسلامه برواية عدلين عنه ؛ إذ لم يُعهد أحد ممن يتدين يروي الدين إلا عن مسلم .

وطائفة يردُّون روايته ، وهؤلاء هم الذين يتغون وراء الإسلام مزيداً ، وهو عدالة الشاهد أو الراوي ، وهذا كله بناءً على أن رواية الراوي عن الراوي ليست تعديلاً له

فأما من رآها تعديلاً له ، فإنه يكون بقبول روايته أخرى وأولى ، ما لم يثبت جرحه .

والحق في هذا أنه لا تُقبل روايته ، ولو روى عنه جماعة ما لم تثبت عدالته .

ومن يُذكر في كتب الرجال برواية أكثر من واحد عنه مهملاً من الجرح والتعديل ، فهو غير معروف الحال عند ذاكه بذلك ، وربما وقع التصريح بذلك في بعضهم .

وسأتي منه في هذا الباب حديث: "من زار قبري وجبت له شفاعتي" ، فإن أبا حاتم قال في راويه ^(١) موسى بن هلال البصري : (إنه مجهول) ، وذلك بعد أن ذكر رواية جماعة عنه .

وكذلك عبد الله بن أبي سفيان راوي حديث : "حمى حول المدينة بريداً من كل ناحية" - قال أبو حاتم : (لا أعرفه) بعد أن ذكر رواية زيد بن الحباب ، و أبي عامر العقدي عنه .^(٢)

وكذلك زياد بن جارية الذي يروي عن حبيب بن مسلمة حديث (التنفيل) ، قال فيه : (مجهول) ، وهو قد ذكر رواية جماعة عنه .

وكذلك أبو مرحوم عبد الرحيم بن كردم بن أرطبان ، ابن عم ابن عون ، ذكره أبو حاتم برواية جماعة عنه ، منهم : أبو عامر العقدي ، وأبو أسامة ، ومُعَلِّي بن أسد ، وإبراهيم بن الحجاج السَّامِي ، ثم قال فيه : (مجهول) .

وكذلك أبو يسار القرشي ، ذكر أنه روى عنه الليث ، والأوزاعي ، وقال - مع ذلك - : (إنه مجهول) اهـ -

(١) وقع في المطبوع : (رواية) .

(٢) أقول : وقد سبق التنبيه على مثل هذا .

أقول : وقال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في " الميزان " (٦ / ٢) :

ترجمة عبدالرحيم بن كردم :

" قال أبو الحسن بن القطان : قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه ،

فقال : " مجهول " ، ثم قال أبو الحسن : " فانظر كيف عرفه برواية جماعة

عنه ، ثم قال فيه : " مجهول " ، وهذا منه ضواب . " اهـ ^(١)

(١) لكن قد يشكل على البعض قول الحافظ السخاوي - رحمه الله تعالى - في : " فتح المغيث " : (١٢ / ٢ - ١٣ / ط مكتبة السنة) : (وذهب بعضهم إلى أن مما تثبت به العدالة رواية جماعة من الجلة عن الراوي .

وهذه طريقة البزار في " مسنده " ، وجنح إليها ابن القطان في الكلام على حديث قطع السدر من كتابه " الوهم والإيهام " . اهـ .

أقول : لا إشكال في هذا - بحمد الله تعالى - فظاهر من كلام السخاوي أن هذا الجنح من ابن القطان كان بخلاف جادته وفي حديث واحد ، ومع ذلك فالذي يظهر أن ابن القطان لم يجنح إلى هذا المذهب البتة ، كيف وهو من المنكرين له كما سبق .

وأما المثال الذي ظنه الحافظ السخاوي جَنَحَ فيه ، فهناك نص كلامه فيه من " بيان الوهم والإيهام " (٤ / ٥٠٢ / رقم ٢٠٦٧) عند حديث : " من قطع سِدْرَةَ ؛ صَوَّبَ اللهُ رأسه في النار " قال ابن القطان :

" وسكت عنه ، وإنما يرويه عثمان بن أبي سليمان ، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن عبدالله بن حبشي .

فأما عثمان فأجد ثقات المكين ، وهو عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم .

وأما ابن عمه سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم فلا ؛ تُعرف له حال وإن كان قد روى عنه جماعة ، منهم : عثمان المذكور ، وعبيد الله بن موهب وابن أبي ذئب ، وعبدالله بن جعفر ، وغيرهم ، كلهم أخذ عنه هذا الحديث ولا أعرف له من العلم غيره ، وإن كان معروف النسب والبيت .

وقال في "المغني" (١/٥٣٣-٥٥٤ / رقم ٣٦٧٩) ترجمته :
" مجهول " ، كذا قال أبو حاتم مع كونه سُمِّي من الرواة عنه أربعة
مشاهير . " اهـ

وقال أيضاً في (٢/٢٦٣ / رقم ٥٩٦٨) ترجمة محمد بن مروان بن
الحكم :

" مجهول " أي : مجهول العدالة لا الذات ، وكذا يقول أبو حاتم في
غير واحد ، وإنما يريد جهالة حاله . " اهـ

= وله أخ اسمه عمر ، وأخ ثان اسمه الحارث ، ويروي أيضاً عن أبيه ، وثالث اسمه جبير
ابن محمد بن جبير ، ويروي أيضاً عن أبيه ، فهم أربعة : سعيد وعمر والحارث وجبير ،
فالحديث من أجله حسن .) اهـ .

أقول : فظن الحافظ السخاوي من قوله : (فالحديث من أجله حسن) أنه عدل سعيداً برواية
الجمع ، وفي هذا نظر كثير ، فقد عرّف ابن القطان " الحسن " عنده في كتابه " الوهم
والإيهام " فقال (١٣/٤) :

" ونعني بالحسن : ما له من الحديث منزلة بين منزلي الصحيح والضعيف ، ويكون
الحديث حسناً هكذا ، إما بأن يكون أحد رواته مختلفاً فيه : وثقه قوم ، وضعفه آخرون ، ولا
يكون ما ضُعب به جرحاً مفسراً ؛ فإنه إن كان مفسراً ، قُدِّم على توثيق من وثقه ، فصار به
الحديث ضعيفاً .

وإما بأن يكون أحد رواته إما مستوراً أو مجهول الحال . " اهـ كلامه .

أقول : هذا تعريف " الحسن " عنده من قوله ، ولم يُختلف في سعيد بن محمد بن جبير ، إنما
هو مستور لم تُعرف حاله عند ابن القطان ، كما صرح هو بذلك ، فبُسِّغ إطلاق الحسن على
حديثه على حسب تعريفه السابق للحسن عنده ، والله أعلم .

وعليه ، فليس ثمة معارضة بين هذا المثال وبين نص ابن القطان ، والحمد لله الذي بنعمته تتم
الصالحات ، وانظر للفائدة " النكت الصلاحية " للحافظ (١/٤٠٢) و" فتح المغيـث "
(١/٨٠ / ط . مكتبة السنة) .

وانظر " لسان الميزان " (٩٢/٥ ط. دار الكتب العلمية) ترجمة محمد ابن أبي الأشعث.

وقال - أيضاً - في " تاريخ الإسلام " (حوادث ١٧١-١٨٠/ص ١١٣) ترجمة داود بن يزيد الثقفي البصري :

" عن بشر بن حرب الندي ، وعاصم بن مهدلة ، وحبیب المعلم .
وعنه : قتبية ، وهشام بن عبيد الله الرازي ، والحكم بن المبارك ، ومحمد ابن أبي بكر المقدمي .

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول ذلك ، فسألته ، فقال : " شيخ مجهول . "

قلت - (القائل الذهبي) - : هذا القول يوضح لك أن الرجل قد يكون مجهولاً عند أبي حاتم ولو روى عنه جماعة ثقات ، يعني : أنه مجهول الحال عنده ، فلم يحكم بضعفه ولا بتوثيقه . " اهـ كلامه .

وقال الحافظ السخاوي - رحمه الله تعالى - في " فتح المغيث " (٤٨/٢ - ٤٩) :

" قول أبي حاتم في الرجل : " إنه مجهول " لا يريد به أنه لم يرو عنه سوى واحد ، بدليل أنه قال في داود بن يزيد الثقفي : " مجهول " ، مع أنه روى عنه جماعة .

ولذا قال الذهبي - عقبه - :

" هذا القول يوضح لك أن الرجل قد يكون مجهولاً عند أبي حاتم ولو روى عنه جماعة ثقات - يعني : أنه مجهول الحال -

وقد قال في عبد الرحيم بن كردم - بعد أن عرّفه برواية جماعة عنه - :
" إنه مجهول . "

ونحوه قوله في زياد بن جارية التميمي الدمشقي ، مع أنه قيل في زياد
هذا : " إنه صحابي . " اهـ -

وقال القاضي أبو الوليد الباجي - رحمه الله تعالى - :
" ذهب جمهور أصحاب الحديث إلى أن الراوي إذا روى عنه اثنان
فصاعداً ؛ انتفت عنه الجهالة .

وهذا ليس بصحيح عند المحققين من أصحاب الأصول ؛ لأنه قد يروي
الجماعة عن الواحد لا يعرفون حاله ، ولا يَخْبُرُونَ شيئاً من أمره ،
ويحدّثون بما رَوَوْا عنه ، ولا يخرجه روايتهم عنه من الجهالة إذا لم يعرفوا
عدالته . " اهـ -

فتعقبه العلامة الشوكاني - رحمه الله تعالى - بقوله :
" وفيه نظر ؛ لأنهم إنما يقولون بارتفاع جهالة العين برواية الاثنين
فصاعداً ، لا بارتفاع جهالة الحال ، كما سبق .

والحق أنها لا تُقبَل رواية مجهول العين ، ولا مجهول الحال ، لأن
حصول الظن بالمروي لا يكون إلا إذا كان الرواي عدلاً . " اهـ - من
" إرشاد الفحول " (١ / ٢٧١ - ٢٧٢) .

أقول : فاتفقوا - رحمهما الله تعالى - على عدم الاحتجاج بمن كانت هذه
صفته ، وإنما اختلفا في المراد نسبته للجمهور ، مع أنه لم يظهر لي أن
الجمهور يرون إثبات العدالة بذلك ، وقد سبق بيان ذلك مُفصَّلاً من

كلام الحافظ ابن حجر وغيره ، فلا يُسَلَّم بنسبة ذلك للجمهور ، والله أعلم .

أما الحافظ ابن حجر ، فقد قضى الوَطْرَ من هذه المسألة ، وبيّن ضعف هذا المذهب بياناً شافياً ، فجزاه الله خيراً ، وقد ذكرتُ فيما سبق بعض أقواله في ذلك ، وهذا نصٌّ رائع له من كتابه الماتع "النكت الصلاحية" (٦٧٧/٢-٦٧٨) صرّح فيه بأن مجرد رواية الجمع لا تستلزم معرفة حال الراوي .

قال - رحمه الله تعالى - :

" قول يحيى بن معين : " لا أعرفه " ، أراد به جهالة عدالته ، لا جهالة عينه ، فلا يُعترض عليه بكونه روى عنه جماعة ؛ فإن مجرد روايتهم عنه لا تستلزم معرفة حاله . " اهـ كلام الحافظ .

أقول : وهذا كلام جَزَلٌ فَضْلٌ قاطع في محل النزاع ، (وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ) ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

وأختم بكلام لشيخنا المحدث العلامة مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله تعالى - ، فقد قال في مقدمة كتابه " الصحيح المسند مما ليس في " الصحيحين " (٢١/١) :

" ومنها- (أي : مما لا يُعرج عليه) - أن يكون الراوي لم يوثقه معتبر ، وليس مشهوراً بالطلب ، فإن كان قد روى له الشيخان ، فإنني أتوقف فيما كان خارج "الصحيحين" .

ولستُ - بحمد الله - أجهل انتقاد الحافظ الذهبي في " الميزان " لابن القطان ، حيث جهَّل بعض من روى له ^(١) جماعة ، كمالك بن الخير المصري ، ولكني غير مقتنع بكلام الحافظ الذهبي .

فالذي يظهر لي أنه لا بد من توثيق من معتبر ، أو شهرة في الطلب ، كما في " فتح المغيث " ، والله أعلم .

ثم إن هذه ليست قاعدة مطردة ، فَرُبَّ راوٍ يروي عنه جماعة، ويقول الحافظ الذهبي في "الميزان" : "لم يُوثَّق" ، ويقول الحافظ فيه : "مقبول" ، فهي مسألة اجتهادية. " اهـ كلامه - رحمه الله -

هذا مع أنه لا فرق يُذكر بين ما قاله الذهبي وما قاله الحافظ ابن حجر - فيما نقله شيخنا رحمه الله - ، فكلاهما من ألفاظ الاستشهاد عندهما ، والله أعلم .



❁ فصل ❁

وأما ما استشعره العلامة الألباني - رحمه الله - من سكوت ابن أبي حاتم عن مالك الدار ، بأنه مجهول : فسديد ، وهو موافق لتنصيب ابن أبي حاتم - رحمه الله تعالى - في أول كتابه "الجرح والتعديل" (٣٨/٢) حيث قال :

" على أننا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة من الجرح والتعديل ، كتبناها ؛ ليشتمل الكتاب على كل من رُوي عنه العلم ، رجاءً وجود الجرح والتعديل فيهم ، فنحن ملحقوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى ."
اهـ كلامه .

أقول : فهذا نصٌّ صريحٌ من ابن أبي حاتم - رحمه الله - بين فيه أنه ذكَّر أسماء كثيرة مهملة من الجرح والتعديل ، ذكرها ليشتمل الكتاب على كل من رُوي عنه العلم ، ولم يعرف فيها جرحاً ولا تعديلاً ، فكتبها رجاءً أن يقف على جرح أو تعديل فيها ، فيلحقها بعدُ .
وعليه ؛ فكلُّ من ترجمه ابن أبي حاتم في كتابه " الجرح والتعديل " ، ولم يذكر فيها جرحاً ولا تعديلاً ، فإنه لا يعرف من حاله شيئاً ، فهو عنده مجهول .

وعلى هذا درج أهل العلم قديماً وحديثاً ، حتى شدَّ عنهم بعض المتأخرين ، منهم : عبد الفتاح أبوغدة الذي رفع عقيرته بمخالفة نصِّ كلام ابن أبي حاتم الصريح ، وللأسف اغترَّ بشبهته بعض من لا فقه له ، كهذا المعترض ، الذي راح يتعقب العلامة الألباني ، والعلامة حماداً

الأنصاري - رحمهما الله تعالى - في حكمهما على مالك الدار بالجهالة
مستدلين بسكوت ابن أبي حاتم ، واقفين عند نص كلامه .

فتعقبهما المعترض بقوله (ص ٢٧٥) : " عدم وجود الجرح والتعديل
لا يعني جهالتهم ؛ لأن الجهالة جرح ، فلم يصرّح بذلك ولم يشر إليه ."
اهـ

أقول: وهذه هي شبهة عبد الفتاح أبي غدة ، حيث ظنّ أن الجهالة
جرح ، وهذا خطأ قطعاً ، إذ لو كانت الجهالة جرحاً في الراوي ، لم
يصحّ تعريفهم للمجهول بأنه : من لم يُعرف فيه جرح أو تعديل من معتبر ،
إنما الجهالة تقتضي التلّين ، وليست تليّينا كما نص عليه الحافظ في
" اللسان " (٧ / ٧٢) ترجمة مدلاج بن عمرو السلمي ، فقال :

" ثم إنّنا لا نسلمّ أن الوصف بمجهول ونحوها لا يقتضي التلّين ، بل
يقتضيه ، وإن تعددت الرواة ، والله أعلم . " اهـ

وعليه ؛ فالجهالة ليست جرحاً في الراوي ، إنما هي سبب للتوقف في
قبول حديث الراوي بسبب تخلف شرط التعديل الثبوتي ، وفرقٌ بين
الأميرين كما لا يخفى .

وقد أفادني أحد إخواني بقول البيهقي - رحمه الله تعالى - في " جزء
الجويباري " (٢ / ٢١٥) مجموعة الأجزاء الحديثية / ط. دار الخراز وابن حزم /
ت الشيخ مشهور سلمان) :

" وأما محمد بن عبد الله الفلسطيني هذا : فلستُ أعرفه ،
ولستُ [أجد اسمه] في التواريخ التي عندي ، وإنما هو شيخٌ مجهول ،
والجهالة عين الجرح عند أهل الحديث . " اهـ

أقول : لا إشكال في هذا - بحمد الله تعالى - ؛ لأن أبا بكر البيهقي
- رحمه الله - قال هذا القول في معرض إعلال إسناد حديث الجويباري
المنكر ، وهو يُحمل على ما سبق ، فإن سلّم المخالف بهذا فيها ونعمت
(وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ) .

وإن كابر - كعادته - فسئلزمه بأن كل من لا يُعرف يكون مجروحاً
بذلك ، وقوفاً عند ظاهر كلام البيهقي ، فإنه قال في هذا الراوي :
" فلستُ أعرفه ، ولستُ أجد اسمه في كتب التواريخ التي عندي . "

ثم حكم بناءً على ذلك بجهالته فقال :

" وإنما هو شيخٌ مجهول ، والجهالة عين الجرح عند أهل الحديث . "
وبهذا لا يتمكن المعارض من الانفكاك عن الحكم بجهالة من لم يعرفه
ابن أبي حاتم في كلا الحالتين ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وبهذا الجواب - نفسه - يُجاب على كلام الحافظ ابن حجر - رحمه الله
تعالى - في " شرح النخبة " (ص ١٣٢) في قوله :

" ثم الجهالة بالراوي ، وهي السبب الثامن في الطعن . " اهـ

فإن الحافظ - رحمه الله تعالى - قد جعل سبب الجهالة هذه أمرين
كلاهما يرجع إلى عدم معرفة الراوي فقال :

" وسببها أمران :

أحدهما : أن الراوي قد تكثر نعوته من اسم أو كنية ، أو لقب ، أو صفة ، أو حرفة ، أو نسب فيشتهر بشيء منها ، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض ، فيظن أنه آخر ، فيحصل الجهل بحاله ...
والأمر الثاني : أن الراوي قد يكون مقلاً من الحديث ، فلا يكثر الأخذ عنه . " اهـ

أقول : فعدم معرفته هي سبب جهالته في كلا الحالتين ، والله أعلم .

يؤيد هذا :

ما جاء في " تاريخ الإسلام " (حوادث ١٧١ - ١٨١ /ص ١١٣)
ترجمة داود بن يزيد الثقفي البصري :

(قال ابن أبي حاتم : فسألته - (يعني : أباه) - عنه فقال : " شيخ

مجهول . "

قال الحافظ الذهبي :

" هذا القول يوضح لك أن الرجل قد يكون مجهولاً عند أبي حاتم ،

ولو روى عنه جماعة ثقات ، يعني : أنه مجهول الحال ، فلم يحكم بضعفه

ولا بتوثيقه . " اهـ

أقول : فتأمل قوله : (فلم يحكم بضعفه ولا بتوثيقه) بعدما ذكر أنه مجهول الحال عند أبي حاتم ؛ لتعلم أن الجهالة ليست جرحاً ولا طعناً في الراوي، وإلا لما ساغ إطلاقه أن أبا حاتم لم يحكم بضعفه ، والله أعلم .^(١)

وقال الحافظ الذهبي في " الميزان " (٢٧٩/٤) ترجمة نوح بن المختار :
" ذكره ابن الجوزي ، وقال : " وثقه ابن معين . "

وقال أبو حاتم : " لا يُعرف " ، وليس بجرح ، فقد عرفه يحيى ووثقه . " اهـ

أقول : قد يقول قائل : إنه علَّل نفي الجرح بمعرفة يحيى للراوي وتوثيقه إياه ، فمقتضى ذلك : أن يحيى لو لم يعرفه ويوثقه ، لكان ذلك جرحاً .

والجواب : أن الجرح هنا في رواية هذا الراوي ، وليس في نفسه ، والله أعلم .

ولو سلمنا بأنه قصد جرح الراوي ، فيكون ذلك لقول أبي حاتم :
(لا يُعرف) ، فنَعَدَّ هذه الكلمة من عبارات جرح الرواة ، والمعارض لا يُسَلَّمُ بهذا ، بل إنه ينافح عن خلافه ، فتدبر تستفد !!

(١) (تبيينه) : قد نصَّ الحافظ في كتابه "الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع" (ص٢٩٩/ط الدار السلفية) ، على عدم الاحتجاج ، بالمجهول في المتابعات .
ويُحمل هذا منه على أنه أراد بمجهول العين ، فإن من الجهالة العينية ما يوجس شكاً في نفس الناقد من صحة وجود الراوي ، والله أعلم بالصواب .

ويؤيده أيضاً :

ظاهر كلام الإمام محمد بن يحيى الذهلي حيث قال : " ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصول غير المنقطع الذي ليس فيه رجل مجهول ولا رجل مجروح . " اهـ

أخرجه الخطيب في " الكفاية " (ص ٢٠) وأوده الحافظ ابن حجر في " النكت الصلاحية " (٤٨٠/١) وفي إسناده من يحتاج أن يُنظر في حاله ، والله أعلم .

وقد صرَّح الحافظ أبو الحسن بن القطان - رحمه الله تعالى - بأن من سكت عليهم ابن أبي حاتم في كتابه مجاهيل أحوال عنده ، وعزا هذا إلى إخبار ابن أبي حاتم عن نفسه ، فقال في " بيان الوهم والإيهام " (٢/٢٦٥/رقم ٢٦٤) :

" وأبو محمد بن أبي حاتم ، إنما هؤلاء - (يعني : الذين سكت عليهم) - عنده مجاهيل الأحوال ، بذلك أخبر عن نفسه . " اهـ أقول : وقد يكون بعضهم مجهول عين ، والله أعلم .

وقال ابن القطان أيضاً في (٣/٣٠٧-٣٠٨/رقم ١٠٥٨) :
" وعِلَّتُهُ هي الجهل بحال موسى بن أبي إسحاق ، وكذا وقع في كتاب الدارقطني " موسى بن أبي إسحاق " .

فأما ابن أبي حاتم فذكره : " موسى بن إسحاق " في جملة من يُسمَّى أبوه إسحاق ، ممن اسمه موسى ، وذكر له هذا الحديث ، ولم يُعرَّف من أمره بشيء ؛ فهو عنده مجهول . " اهـ

وقال أيضاً في " بيان الوهم والإيهام " (٣ / ٣٤٢ - ٣٤٣ / رقم ١٠٨٨)
في - سياق ترجمته لعبد الله بن بكير الغنوي - :
" وأهمله أبو محمد بن أبي حاتم من الجرح والتعديل ، كأنه لم يعرف من
حاله شيئاً . " اهـ -

وقال - أيضاً - في (٣ / ٤٠٠ / رقم ١١٤١) :
" ومحمد بن سعيد الطائفي هو عند ابن أبي حاتم مجهول الحال ، لم يزد
في ذكره إياه على أن الثوري يروي عنه ، وهو يروي عن طاووس ،
وعبد الله بن هارون . " اهـ -

وقال - أيضاً - في (٣ / ٤٠٥ / رقم ١١٥٢) :
" خالد بن سارة لا تُعرف حاله ، وروى عنه ابنه ، وعطاء بن
أبي رباح ، قاله البخاري .

وأهمله ابن أبي حاتم كسائر من يجهل أحوالهم . " اهـ -
وقال - أيضاً - في (٣ / ٤٣٢ / رقم ١١٨٢) :
" وأبو جبير مجهول ، فأما ابنه صالح فذكره ابن أبي حاتم بروايته عن
أبيه ، وقال : روى عنه يحيى بن واضح ، والفضل بن موسى السيناني .

وقال : " إنه مولى الحكم بن عمرو الغفاري " ، ذكر ذلك عن أبيه ولم
يعرف من حاله بشيء ؛ فهو عنده مجهول الحال . " اهـ -

وقال - أيضاً - (٣ / ٤٤٢ - ٤٤٣ / رقم ١١٩٨) :
" وقد ذكر ابن أبي حاتم عبد الله بن محمد بن نصر الرملي : " يروي
عن الوليد بن محمد الموقري وروى عنه موسى بن سهل الرملي " ، ولم
يزد على هذا .

وروى أبو داود عن أبي أحمد عبد الله بن محمد الرملي الخشاب ،
قال : حدثنا الوليد ، عن عبد الله بن العلاء .

ولا أدري أهم ثلاثة أم اثنان ، أم واحد ، والحال في الجميع مجهولة ،
فاعلم ذلك . " اهـ

وقال - أيضاً - في (٣ / ٣٨٠ - ٣٨١ / رقم ١١٢٢) :

" وقد ترجم ابن أبي حاتم ترجمتين متواليتين ، قال في إحداهما :

" صلت بن مهران : روى عن الحسن ، وشهر بن حوشب ، روى

عنه محمد بن بكر البرساني ، وسهل بن حماد ، سمعت أبي يقوله . "

ثم قال في الأخرى : " صلت بن طريف المعولي : روى عن الحسن ،

وأبي شمر ، روى عنه أبو قتيبة ، وموسى بن إسماعيل ، سمعت أبي يقوله " :

ثم زاد هو : " أنه روى عنه عبد الملك بن إبراهيم الجدي ، وسهل

ابن بكار ، وقال سهل : حدثني صلت بن طريف - وكان جار المهدي

ابن ميمون - " انتهى ما ذكرهما به .

ولم يعرف بشيء من أحوالهما؛ فهما مجهولا الأحوال، والله أعلم. " اهـ

وقال - أيضاً - في (٣ / ٣٨٦ / رقم ١١٢٧) :

(جابر بن سيلان : يروى عن ابن مسعود ، روى عنه محمد بن

زيد ابن المهاجر ، كذا ذكره ابن أبي حاتم .

وهناك أيضاً : عبد ربه بن سيلان : مدني ، سمع أبا هريرة ، روى عنه

- أيضاً - محمد بن زيد بن مهاجر ، ذكره بهذا ابن أبي حاتم ،

وابن الفرضي ، وغيرهما .

ولما ذكر ابن الفرضي عبد ربه هذا قال : أظنه أخوا عيسى بن سيلان .

وأيهما كان من عبدربه أو جابر ، فحالهما مجهولة لا تُعرف . اهـ .
وقال - أيضاً - في (٥٣٧/٣ / رقم ١٣١٦) :
" وعبد الله بن أبي أحمد بن جحش بن رئاب مجهول الحال - أيضاً -
وليس بوالد بكير بن عبد الله بن الأشج ، كما ظنه ابن أبي حاتم حين جمع
بينهما .

والبخاري قد فصل بينهما ، فجعل الذي يروي عن علي في ترجمة ،
والذي يروي عن ابن عباس - وهو والد بكير - في ترجمة أخرى ، وأيها
كان فحالهما مجهولة أيضاً . " اهـ
وقال في (٦١٧/٤ / رقم ٢١٧٢) :

" ومحمد بن عبد الرحمن هذا هو ابن عرق ، هكذا بعين مكسورة ،
وراء ساكنة ، كذلك ضبطه في كتابه أبو الوليد بن الفرزي ، وغيره .
ويكنى أبا الوليد ، وهو يحصي ، روى عنه بقية ، وإسماعيل بن عياش ،
ويحيى بن سعيد العطار ، ومحمد بن سليمان أبو ضمرة الحمصي ، قاله
أبو حاتم ، ولم يذكر له حالاً ؛ فهي عنده مجهولة . " اهـ
ولهذا الصنيع نظائر كثيرة جداً عند أئمة هذا الشأن ، وكتب الرجال
طافحة بذلك .

لا تعجبنَّ لحسودٍ راح ينكرها
تجاهلاً وهو عينُ الحاذقِ الفهِمِ
قد تنكر العينُ ضوءَ الشمسِ من رمدٍ
وينكر الفمُ طعمَ الماءِ من سقمِ

• تنبيه •

أطلق بعض أهل العلم قولهم : (يَبِيضُ له ابن أبي حاتم) على من سكت عليه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وفرَّق جماعة آخرون بين من سكت عليه ، وبين من يَبِيضُ له ، وفسَّرُوا التبييض عنده بأنه يدع لما لا يستحضره بياضاً ، فيقول : روى عن ... ، روى عنه ...

قال العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي - رحمه الله تعالى - في مقدمة تحقيقه لـ " الجرح والتعديل " (١ / يو) :

" قد يذكر المؤلف الرجل ولا يستحضر عمَّن روى ، ولا من روى عنه ، أو يستحضر أحدهما دون الآخر ، فيدع لما لا يستحضره بياضاً : روى عن ... ، روى عنه ...

ويكثر ذلك في الأسماء التي ذكرها البخاري ولم ينصَّ .

وعادة ابن حبان في " الثقات " أن لا يدع بياضاً ، ولكن يقول : " يروي المراسيل ، روى عنه أهل بلده " كأنه اطلع على ذلك ، أو بنى على أن البخاري إنما لم يذكر عمَّن يروي الرجل ؛ لأنه لم يرو عن رجل معين ، وإنما أرسل ، وأن الغالب أنه إذا كان الرجل ممن يروي فلا بد أن يروي عنه بعض أهل بلده ، وطريقة المؤلف أحوط كما لا يخفى .

وقد حاولت فيما حققته من الكتاب التنبيه في الحاشية على ما عثرت عليه مما يسد الفراغ . " اهـ -



ومن باب إرخاء العنان ، أقول للمعترض :

إذا لم نطلق الجهالة على رجل لم يعرف ابن أبي حاتم من حاله شيئاً لا جرحاً ولا تعديلاً ، فهذا تقول فيه عند ابن أبي حاتم ؟

لا شك أن العقل يقتضي أن يقول: لا تُعرف حاله عند ابن أبي حاتم .
فأقول : الأمر في هذا يسير ، والخطب ليس بجليل ، فكلاهما بمعنى ،
وليس بحجة ، والله أعلم .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في " الميزان " (٢ / ٢٣٤) ترجمة

سمرة بن سهم :

" تابعي لا يُعرف ، فلا حجة فيمن ليس بمعروف العدالة ، ولا انتفت
عنه الجهالة . " اهـ

وإذا تبين لك ما تقدم ؛ فلك أن تعجب من دعوى المعترض أن
الواقع يخالف ما ذهب إليه العلماء ، بحجة أن هناك من الرواة من سكت
عنه ابن أبي حاتم ، وتكلم فيهم غيره ، انظر (ص ٢٧٥) .

وياليت شعري ، ما علاقة هذا بما نحن فيه ؟ إنما نتكلم عن راي سكت
عنه ابن أبي حاتم ، ولم يجرحه أو يوثقه معتبر ، فنحكم بجهالته عند
ابن أبي حاتم وغيره .

أما إذا تكلم فيه معتبر ، فنحن نُعمل ذلك ؛ فتكون حاله مجهولة
عند ابن أبي حاتم ؛ معروفة عند غيره ، ومن علم حجة على من لم يعلم ،
كل ذلك بحسب الضوابط المقررة في أصول هذا العلم الشريف .

ويبدو أن المعارض أفلس من الحجّة والدليل ، فصار يجبط خبط عشواء
في ليلة ظلماء ، فيأتي بكلام بعيد عن محل النزاع ؛ استخفافاً بعقول
القرّاء ، أو لعله لا يفهم ذلك ، ولا يدري ما يخرج من رأسه !!

سارت مُشرّقة وسرت مغرباً شتّان بين مشرق ومغرب

ولا يكاد ينقضي العجب إذا قرأت قول المعارض (ص ٢٧٥) :
"وأكثر من هذا أن أبا حاتم الذي يعتمد قوله ابن أبي حاتم في الجرح
والتعديل قد عبّر بعبارة "مجهول" في كثير من الصحابة ، وقد صرّح بذلك
الحافظ في " التهذيب " (٣ / ٣٥٧) اهـ

أقول : صدق من قال : (شرُّ البلية ما يُضحك) .

فما علاقة إطلاق أبي حاتم عبارة (مجهول) على بعض الصحابة بما

نحن فيه الآن ؟!

هل يريد المعارض أن يوهم القارئ أن الإمام أبا حاتم - رحمه الله
تعالى - لما أطلق هذه العبارة على بعض الصحابة - رضي الله عنهم - كان
ذلك دليلاً على عدم اعتماد تجهيله لبعض الرواة ، وأن ابنه يعتمد عليه في
ذلك ، فلا يُعتمد قولهما من أساسه !!؟

إن كان يريد هذا فهو عين التلاعب والتلبيس ، نعوذ بالله من اتباع

الهوى .

وابن أبي حاتم لم ينقل تجهيلاً لمالك الدار عن أبيه ، وإنما سكت عنه ؛

لأنه لم يعرف من حاله شيئاً ؛ فحاله عنده مجهولة .

وهو - رحمه الله تعالى - لا يعتمد على أبيه فقط في كتابه "الجرح والتعديل" ، وإنما يأخذ عنه ، وعن غيره من الأئمة الجهابذة النقاد ، كيجي بن سعيد القطان ، وابن المديني ، وأحمد بن حنبل ، ويجي ابن معين ، وأبي زرعة ، وغيرهم - رحمه الله على الجميع - ، وقد نصَّ على هذا في أول كتابه ، والواقع خير شاهد عليه .

وأما إطلاق الإمام أبي حاتم الرازي - رحمه الله تعالى - عبارة: (مجهول) في بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ورضي الله عنهم جميعاً ؛ فلم ينفرد بذلك ، بل درج عليه جماعة من الأئمة الحفاظ ، منهم :

الإمام علي بن المديني - رحمه الله تعالى - ، فإنه عدَّ أحمراً بن جزء السدوسي ، وعمرو بن تغلب ، وسعداً مولى أبي بكر ، عدَّهم في مجهولي شيوخ الحسن البصري (١) .

وفعله أيضاً أبو عبد الله الحاكم - رحمه الله تعالى - في تعريفه للحديث الصحيح في " معرفة علوم الحديث " (ص ٦٢) فقال :

" أن يرويه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صحابي زائل عنه اسم الجهالة ، وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ، ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا ، كالشهادة على الشهادة . " اهـ -

(١) انظر كتاب " المرسل الخفي " (٤٣١/١) .

فمفهوم المخالفة أنه إذا روى عنه واحد فقط فلا يزول اسم الجهالة عنه مع كونه صحابياً .

وكذا فعله أبو يعلى الخليلي - رحمه الله تعالى - ، فإنه قد قال في " الإرشاد " (١ / ٤٤٠ - ٤٤١) :

" آخر من مات بالشام من الصحابة : أبو أمامة - وهو من الكثيرين - ،
وعبد الله بن بسر - وهو من المقلّين -

واختلفوا في تقدم موتهما :

منهم من يقول : ابن بسر أقدم موتاً ، ومنهم من يقول : أبو أمامة .
وروى بعض أهل الشام أنه أدرك رجلاً بعدهما ، يُقال له : (الهدّار)
رأى النبي - صلى الله عليه وسلم ، وهو مجهول . " اهـ

أقول : فإذا كان الخليلي اعتمد رواية هذا البعض ، وأثبت له -
عنده - صحبة ، فهو شاهدنا في هذا المقام .

وإذا لم يعتمدها ، ولم يثبت له صحبة ؛ فيضَمَّ إلى بحث من اختلف في
صحبتهم ؛ فإنه بهذا قد اختلف في صحبة هذا الراوي ، ومع ذلك جهَّله
الخليلي ، ولم يوثقه لمجرد ذلك ، والله أعلم .

وروي أبو الزنباع روح بن الفرّج القطّان عن يحيى بن عبد الله
ابن بكير ، عن الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن بكر بن سوادة ،
عن مسلم بن مخشي ، أنه حدّث أن الفراسي قال : كنتُ أصيد في البحر
الأخضر على أرماث ، وكنتُ أحمل قربة فيها ماء ، الحديث .

قال ابن عبد البر في " التمهيد " (٢٢٠/١٦) :

" وقد رُوي هذا الحديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من حديث الفراسي - رجل من بني فراس ، مذكور في الصحابة - " اهـ

وقال في " الاستذكار " (٩٧/٢ - ٩٨) :

" وقد رُوي هذا الحديث - أيضاً - عن النبي - عليه السلام - من حديث الفراسي - رجل من بني فراس من بني مدلج - بإسناد ليس بالقائم - أيضاً - في حديث الليث .

وقد ذكرناه في " التمهيد " ، والفراسي مذكور في الصحابة غير معروف . " اهـ

ووقع في " الإمام " لابن دقيق العيد (١٠٩/١) : (والفراسي مجهول في الصحابة غير معروف .) اهـ

وكذا نقله عنه ابن الملقن في " البدر المنير " (٢٦/٢) .

وقال ابن دقيق العيد مُعلقاً على هذه الكلمة :

" إن كان مراد أبي عمر : " مجهول الحال " مع إثبات كونه من الصحابة ، فقد اشتهر بين أرباب الأصول والحديث أن ذلك لا يضر ؛ لعدالة جميع الصحابة - رضي الله عنهم - ، وإن أراد مجهول الصحبة ؛ فقد أثبت البخاري صحبته ، فيما حكاه أبو عيسى الترمذي ، فيما ذكر عنه مضافاً إلى كتاب " العلل " . " اهـ

أقول : فانظر كيف احتمل منه إطلاق الجهالة عليه مع إثبات

الصحبة له !!

وفي "الإصابة" . (١٠٢/٤) ترجمه سالم بن وابصة الأسدي :
" ذكره الطبري وغيره في الصحابة ، فإن كان وابصة أباه ، فهو
ابن معبد ؛ فلا صحبة لسالم ، وقال ابن مندة : " مجهول - "
قلت- (القائل الحافظ) - :
إن كان هو ابن معبد ؛ فليس بمجهول ، وأبوه مجهول في
الصحابة . " اهـ

أقول : فانظر قوله : (وأبوه مجهول في الصحابة) .
وكذلك أطلق عبارة : (مجهول) على بعض الصحابة - رضي الله
عنهم - : ابن مندة ، وأبو نعيم الأصبهاني ، وابن الأثير ، وغيرهم - رحم
الله الجميع . (١)
ولا يقصدون - رحمهم الله تعالى - إنزال هؤلاء الصحابة - رضي الله
عنهم - عن رتبة الصحبة المنيفة ، وإنما يشنون صحبتهم - رضي الله عنهم -
ويقرّون بثبوت عدالتهم جميعاً .
ولهم في هذا الإطلاق مقاصد ، فمنهم من يعني : أن هذا الصحابي من
الأعراب الذين سكنوا البادية ولم يرو عنه أئمة التابعين ولم يشتهر اشتهار
غيره من الصحابة - رضي الله عنهم جميعاً -

(١) وكذلك الأحناف ، فإنهم يخصّون المجهول بالصحابي قليل الرواية ، انظر كتاب " الإمام
ابن حبان ومنهجه في الجرح والتعديل " (١٦٩/٢ - ٨٧٥) ، كما في كتاب " الرواة المسكوت
عنهم " .

ومنهم من يعني : أن هذا الصحابي لم يُنسب ، ومنهم من يطلقها في بعض من لم يرو عنه إلا واحد ، إلى غير ذلك من مقاصدهم - رحمهم الله تعالى -

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى شيء من هذا في " لسان الميزان " (٧٢/٧) ترجمة مدلاج بن عمرو السلمي ، ففيه :
(قال الذهبي : لا يُدرى من هو .)
فقال الحافظ :

" هذا صحابي ، ذكره ابن حبان في الصحابة ، زاد ابن حبان :
" حليف بني عبد شمس ، مات سنة خمسين . " وقال ابن سعد : " شهد بدرًا ، وأحدًا ، والمشاهد كلها . " وذكر وفاته كما تقدم .

والمصنف - رحمه الله تعالى - تبع ابن الجوزي في ذكره في " الضعفاء " ،
لكن صنَّع ابن الجوزي أخف ؛ فإنه قال : قال أبو حاتم : " مجهول . "
وكذا هو في كتاب ابن أبي حاتم ، لكنه عدّه من جملة الصحابة في الأفراد من حرف الميم ، وكذا يصنع أبو حاتم في جماعة من الصحابة ، يطلق عليهم اسم الجهالة ، لا يريد بها جهالة العدالة ، إنما يريد أنه من الأعراب الذين لم يرو عنهم أئمة التابعين .

وأما الذهبي فتصرّف في العبارة ، وأفهم أنه اجتهد في أمر هذا الرجل فما عرفه ، وما كفاه حتى حكم على الناس كلهم أنهم لا يدرون من هو .

ولو ذهبُ أُسرد من ذكر في الصحابة ؛ لطال الشرح ، لاسيما وهذا
رجل من أهل بدر ، ولم يتخلف عن ذكره أحد ممن صُنّف في
الصحابة ...

وأعجب من ذلك أن الذهبي سرده في " تجريد أسماء الصحابة " ساكتاً
عنه ، ولم يُحمر اسمه ، فيكون تابعياً ، ولم يُضَبَّ عليه فيكون غلطاً ،
كما هو في اصطلاحه ؛ فاقتضى أنه عنده صحابي بلا مرية ... الخ . " اهـ
أقول : وعليه ؛ فلا مأخذ على الإمام أبي حاتم الرازي في
صنيعه ، خلافاً لما أوهمه ذلك المعترض ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .^(١)

(١) ومن باب الفائدة أذكر بعض التراجم التي أطلق عليها بعض الأئمة الجهالة ، ولا تخرج عمّا
ذكرنا في ذلك- إن شاء الله تعالى- ، ومن ترجّح عدم ثبوت صحبته منهم فيُضَمُّ إلى بحث
المختلف في صحبتهم ، وهاك هي :

○ يونس بن شداد الأزدي .

" الجرح والتعديل " (٢٤٠/٩) ، " معرفة الصحابة " (٢٨١٥/٥) و " الاستيعاب " (١٥٩٠/٤) و " أسد الغابة " (٢٦٦/٤) و " الإصابة " (٣٧٧/١٠) .

○ منذر بن مالك .

" معرفة الصحابة " (٢٥١٨/٥) و " أسد الغابة " (١٩٧/٤) و " الإصابة " (٢٨٧/٩) .

○ حارثة بن عدي بن أمية الضبيب الجذامي .

" التاريخ الكبير " للبخاري (٩٤/٣) و " الجرح والتعديل " (٢٥٤/٣) و " معرفة الصحابة " (٧٤٦/٢) و " الاستيعاب " (٣١٠/١) و " أسد الغابة " (٤٠٥/١) و " الإصابة " (١٨٩/٢) و " ميزان الاعتدال " (٤٤٦/١) و " المغني في الضعفاء " (٢١٦/١ / رقم ١٢٦٠) و " لسان الميزان " (٢٩٤/٢) .

○ = محمد بن سعد .

"معرفة الصحابة" (١٩٥/١) و"أسد الغابة" (٦٨/٤) و"جامع المسانيد" (١٣٠/١١) و "الإصابة" (٦٧/١٠).

○ مالك بن سعد .

"معرفة الصحابة" (٢٤٧٧/٥) و"أسد الغابة" (٢١/٤) و"جامع المسانيد" (٢٦/١١).

○ أسمر بن ساعد بن هلوات المازني .

"معرفة الصحابة" (٣٤٦/١) و"أسد الغابة" (١٩٥/١).

○ جابر بن حابس اليمامي .

"معرفة الصحابة" (٥٥٤/٢) و"الاستيعاب" (٢٢٣/١) و"أسد الغابة" (٢٨٩/١) و "الإصابة" (٤١/٢) .

○ خصفة - أو ابن خصفة - هكذا على الشك .

"معرفة الصحابة" (١٠٠٧/٢) و"أسد الغابة" (١٢٣/٢) و"الإصابة" (٩٩/٣) .

○ جندب - غير منسوب -

"معرفة الصحابة" (٥٨٥/٢) و"أسد الغابة" (٣٥٠/١) و"جامع المسانيد" (١٥٧/٣) و "الإصابة" (١٠٩/٢) .

○ جشيب .

"معرفة الصحابة" (٦٣٩-٦٤٠/٢) و"أسد الغابة" (٢٢٣-٢٢٤/١) و"جامع المسانيد" (٨٣/٣) و"الإصابة" (٨١/٢) .

○ عبد الرحمن بن فلان - أو فلان بن عبد الرحمن -

"معرفة الصحابة" (١٨٧١/٤) و"أسد الغابة" (١٤٧/٣) و"الإصابة" (٣٣٠/٦) .

○ شرحبيل - غير منسوب -

"معرفة الصحابة" (١٤٧١/٣) و"أسد الغابة" (٤٤٢/٢) و"جامع المسانيد" (٢٤٢/٦) و"الإصابة" (٦٤/٥) .

= ○ شريك - غير منسوب -

"معرفة الصحابة" (١٤٧٥/٣) و "أسد الغابة" (٤٢٩/٢) و "جامع المسانيد" (٢٧٠/٦) و "الإصابة" (٧٨/٥).

○ عبد الله بن سيرة الهمداني .

"معرفة الصحابة" (١٦٨٠/٣) و "أسد الغابة" (٦٠٧/٢) و "الاستيعاب" (٩١٦/٣) و "الإصابة" (٩٧/٦) .

○ عبد الله بن حرملة .

"معرفة الصحابة" (١٦٢٦/٣) و "أسد الغابة" (٥٧٨/٢) و "جامع المسانيد" (٤٤٥/٧) .
○ عبد الله بن الغسيل .

"معرفة الصحابة" (١٧٤٦/٣) و "أسد الغابة" (٥٧/٣) .

○ سعد بن عبد الله .

"معرفة الصحابة" (١٢٩٠/٣) ، و "أسد الغابة" (٣٠١/١) .
○ سليم بن أكيمة الليثي .

"معرفة الصحابة" (١٣٦٨/٣) و "أسد الغابة" (٣٦٨/٢) .

○ الحكم بن أبي الحكم .

"معرفة الصحابة" (٧١٩/٢) و "الاستيعاب" (٣٥٩/١) و "أسد الغابة" (٣٥/٢) و "الإصابة" (٢٦٩/٢) .

○ حنظلة الثقفي .

"معرفة الصحابة" (٨٦٠/٢) و "أسد الغابة" (٦٠/٢) و "الإصابة" (٢٩٦/٢) .

○ حوشب بن يزيد الفهري .

"معرفة الصحابة" (٨٨٠/٢) و "أسد الغابة" (٦٨/٢) و "جامع المسانيد" (٣١٧/٣) .
○ حوط بن قرواش بن حصين بن ثمامة .

"معرفة الصحابة" (٦٩٩/٢) و "أسد الغابة" (٦٨/٢) و "الإصابة" (٣٠٣/٢) .

○ حيدة .

= "معرفة الصحابة" (٩٠٥/٢) و "أسد الغابة" (٧٣/٢) .

○ = رشدان الجهني .

"معرفة الصحابة" (١١٢١/٢) و "الاستيعاب" (٥٠٦/٢) و "أسد الغابة" (١٨٧/٢) و "جامع المسانيد" (٢٧٣/٤) و "الإصابة" (٢٧٩/٣) .

○ محمد بن هشام .

"معرفة الصحابة" (١٩٨/١) و "أسد الغابة" (٨٥/٤) و "الإصابة" (١٣٤/٩) و "جامع المسانيد" (١٦٦/١١) .

○ يزيد بن عبد الله .

"معرفة الصحابة" (٢٧٩٥/٥) و "أسد الغابة" (٣٤٧/٤) و "جامع المسانيد" (٤٣٩/١٢) .

○ رقية بن عقية - أو عقية بن رقية - هكذا على الشك - .

"معرفة الصحابة" (١١٢٥/٢) و "أسد الغابة" (١٩٩/٢) و "جامع المسانيد" (٢٩٥/٤) و "الإصابة" (٣٨٦/٣) .

○ زرارة أبو عمرو النخعي .

"معرفة الصحابة" (١٢٣١/٣) و "أسد الغابة" (٢١٤/٢) و "جامع المسانيد" (٣٥٩/٤) و "الإصابة" (١٣/٤) .

○ زيد بن خريم .

"معرفة الصحابة" (١٢٠٠/٣) و "أسد الغابة" (٢٤٢/٢) و "جامع المسانيد" (٥٧٠/٤) و "الإصابة" (٥٢/٤) .

○ سميط البجلي .

"معرفة الصحابة" (١٤٤٩/٣) و "أسد الغابة" (٣٨٠/٢) و "جامع المسانيد" (١٠/٦) .

○ زيد أبو عبد الله .

"معرفة الصحابة" (١٢٠٠/٣) و "أسد الغابة" (٢٥٠/٢) و "الإصابة" (٧٢/٤) .

○ أبو عرس .

"الاستيعاب" (١٧١٣/٤) و "أسد الغابة" (٤١/٥) و "جامع المسانيد" (٢٨٩/١٤) = .

فائدة

فإن قال قائل : قد علمنا مما سبق أن هناك من أهل العلم من يطلق
الجهالة على بعض الصحابة ، ولا ينزلونهم عن رتبة الصحبة المنيفة ،
ولكن هل هناك من المعتبرين من يعلُّ بجهالة أو إهتام الصحابي ؟

فالجواب - ومن ربي أستمد العون والصواب - : أني لا أعلم أحداً من
أهل العلم المعتبرين يعلُّ بجهالة أو إهتام الصحابي ، اللهم إلا ما تُسب إلى
أبي محمد بن حزم - رحمه الله تعالى - ، فإنه أعلُّ حديثاً أخرجه ابن ماجه عن
بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - : أن النبي - صلى الله عليه
وسلم - رأى رجلاً يصلي في ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء ،
فأمره النبي - ﷺ - أن يُعيد الوضوء والصلاة ، أعله بعلتين :

الأولى : رواية بقية بن الوليد .

والثانية : جهالة راويه ، وأنه لا يُدرى من هو .

فتعقبه العلامة ابن القيم - رحمه الله تعالى - في " تهذيب السنن "

(١٢٩/١) في العلة الأولى .

O = أبو معقل .

" معرفة الصحابة " (٣٠١٦/٦) و " أسد الغابة " (١٠٢/٥) و " جامع المسانيد "

(٥٣٠/١٤) و " الإصابة " (٢٣/١٢) .

ثم قال :

" وأما العلة الثانية ، فباطلة- أيضاً- على أصل ابن حزم ، وأصل سائر أهل الحديث ؛ فإن عندهم جهالة الصحابي لا تقدر في الحديث ؛ لثبوت عدالة جميعهم .

وأما أصل ابن حزم ، فإنه قال في كتابه في أثناء مسألة : " كلُّ نساء النبي- صلى الله عليه وسلم - ثقات فواضل عند الله- عز وجل - مقدسات بيقين . " اهـ

أقول : لم يخالف أبو محمد بن حزم في ثبوت عدالة جميع الصحابة- رضي الله عنهم- ، وإنما يخالف في ثبوت صحبة من هذه صورته ، فإنه لا يقبل حديث من لا يُعرف ، سواء ادَّعى لنفسه الثقة أو الصحبة ، ما لم يُخبر تابعي ثقة بصحته ، ويصحُّ الإسناد إليه ؛ لذا فلا يصح إطلاق أنه يعلُّ بإمام أو جهالة الصحابة- رضي الله عنهم جميعاً -

وقد درج أبو محمد بن حزم- رحمه الله تعالى- على طريقته هذه في غير حديث ، وإليك مثاله :

روى عبد الله بن شقيق ، عن رجل من بلقين ، قال : قلتُ : يا رسول الله ، هل أحد أحق بشيء من المغنم من أحد ؟ قال : " لا . "

قال ابن حزم : " لا يُدرى هذا الرجل القيني من هو . "

فتعقبه عبد الحق الإشبيلي بقوله :

" كذا قال في القيني ، وعبد الله بن شقيق أدرك أبا هريرة ، وابن عباس ، وابن عمر ، وغيرهم . " اهـ

فتعَبَّ هذا التعَبُّ أبو الحسن بن القطان الفاسي ، فقال :

" وما درى - (يعني : عبد الحق) - أن أبا محمد بن حزم لا يقبل حديث من لا يُعرف ، سواء ادَّعى لنفسه الثقة أو الصحة ، ما لم يخبرنا تابعي ثقة بصحته ، فحينئذ نقبل نقله . " اهـ من " بيان الوهم والإيهام " (٢ / ٦٠٤ - ٦٠٥ / رقم ٦٢١ ط دار طيبة) .

وصوبَّ ابن القطان هذا المذهب من أبي محمد بن حزم وبعض أهل الظاهر ، فقال :

" وهذا الصنف الذي لم يشهد التابعي لأحدهم بالصحة ، ولا بالرؤية ، ولا بالسماع ، وإنما هو زعمهم ، اختلف الناس في تصحيح أحاديثه ، فقبلها قوم ، وردَّها بعض أهل الظاهر ، وهو الصواب عندي . وذلك أنهم لو ادَّعوا لأنفسهم أنهم ثقات لم يُقبل منهم ، فكيف يُقبل منهم ادِّعاء مزية الصحة !؟

وأبو عمر بن عبد البر ممن يُصحِّح أحاديث هذا الصنف . " اهـ (٢ / ٦٠٩ / رقم ٦٣٣) .

أقول : ومع تصويب ابن القطان لهذا المذهب ، فقد أظهر شيئاً من التردُّد والاحتمال ، فقال :

" وأما الذي شهد التابعي لأحدهم بالصحة ، أو بالرؤية ، أو بالسماع ، فموضع نظر وقد اختلف الناس فيه أيضاً .

وحجة من قبله هي أن التابعي الثقة قد قال: إن الذي حدَّثه صحابي ، فكفانا ذلك منه .

ولخصمه أن يعترض بأن يقول: وَمَنْ أَنبَأَ التَّابِعِيَّ بِذَلِكَ ، وَهُوَ لَمْ يَدْرِكْ زَمَانَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؟

فأقصى ما عنده أن يكون هو أخبره بأنه صَحِبَ ، أو رأى ، أو سمع ، فقد عادت المسألة كمسألة أهل الصنف الآخر ، وهم الذين يزعمون أنهم صحبوا ، أو رأوا ، أو سمعوا ، أو لا نعلم ذلك إلا من أقوالهم .
والمسألة محتمة ."

ثم قال :

" قال الأثرم : قلت لأبي عبد الله - يعني : ابن حنبل - : إذا قال رجل من التابعين : حدثني رجل من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم يُسَمِّه ، فالحديث صحيح ؟

قال : " نعم ."

وقال أبو علي بن السكن : حدثني محمد بن يوسف قال : سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول : سمعت عبد الله بن الزبير الحميدي يقول :

" إذا صحَّ الإسناد عن الثقات إلى رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - فهو حجة وإن لم يُسَمَّ ذلك الصحابي ، لأن أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - كلُّهم عدول . " اهـ من " بيان الوهم والإيهام " (٢ / ٦١٠ - ٦١١ / رقم ٦٣٥) .

أقول : وهذا هو الذي ندين الله-تعالى- به ، وهي عقيدتنا في أصحاب النبي- صلى الله عليه وسلم- :

أنهم جميعاً عدول ، ورضي الله عنهم ، وإن رَغِمَتْ أنوف أهل البدع والأهواء ، كالأرافضة والخوارج والمعتزلة ، ومن وافقهم ، والله المستعان (١) .

(١) وقد أُلزِمَ الحافظ البيهقي-رحمه الله تعالى- بأنه يعلُّ بجهالة أو إجماع الصحابي ؛ لأنه يطلق الإرسال على رواية التابعي عن رجل ، أو عن بعض أصحاب النبي- صلى الله عليه وسلم- ، فألزموه بأنه يعلُّ بجهالة أو إجماع الصحابي ، إذا كان لا يحتج بمثل هذه الصورة، وقد علّق ابن الملقن على قول البيهقي في هذا الحديث نفسه : (مرسل) فقال في " الإمام " (١١/٢ ط. دار المحقق) : (يريد : لعدم ذكر اسم الصحابي الراوي له ، وليس هذا مما يجعل الحديث في حكم المرسل المردود عند أهل الحديث .

فإن سَمَّاهُ مرسلًا مع أن حكمه حكم الموصول فلا يضر المستدل به .) اهـ وانظر " نصب الراية " للزيلعي (٣٥/١) .

وقال الحافظ ابن كثير-رحمه الله تعالى- في " اختصار علوم الحديث " :

" والحافظ البيهقي في كتابه " السنن الكبرى " وغيره يسمي ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة " مرسلًا " ، فإن كان يذهب إلى أنه ليس بحجة ؛ فيلزمه أن يكون مرسل الصحابي أيضاً ليس بحجة ، والله أعلم . " اهـ (ص ٤٧ / مع الباعث) وانظر " شرح العلل " لابن رجب (٣٢٠/١) .

وقال الحافظ العراقي-رحمه الله تعالى- في " التقييد والإيضاح " (ص ٧٤) :

" بل زاد البيهقي ، فجعل ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة لم يُسمَّ " مرسلًا " ، وليس هذا بجيد ، اللهم إلا إن كان يسميه مرسلًا ويجعله حجة كمراسل الصحابة ، فهو قريب . " اهـ فعلّق عليه الحافظ-رحمه الله تعالى- في " النكت على ابن الصلاح " ، فقال :

(يريد شيخنا أن يجعل الخلاف من البيهقي لفظياً ، وهو توجيه جيد ، وقد صرّح البيهقي بذلك في كتاب " المعرفة " في الكلام على القراءة خلف الإمام .

= لكنه خالف ذلك في كتاب " السنن " ، فقال في حديث حميد بن عبد الرحمن الحميري ،
حدثني رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ، في النهي عن الوضوء بفضل
المرأة : (هذا حديث مرسل .)

أورد ذلك في معرض ردّه معتذراً عن الأخذ به ، ولم يعلله إلا بذلك ، وهذا مصير منه إلى أن
عدم تسميه الصحابي يضرُّ في اتصال الإسناد .

فإن قيل : هذا خاص ، فكيف يُستنبط منه العموم في كلِّ ما هذا سبيله ؟ قلت : لأنه لم يذكر
للحديث علة سوى ذلك ، ولو كان له علة غير هذا لبينها ؛ لأنه في مقام البيان .

وقد بالغ صاحب " الجوهر النقي " في الإنكار على البيهقي بسبب ذلك ، وهو إنكار متّجه ،
والله أعلم .) اهـ (٥٦٣/٢ - ٥٦٤) .

أقول : قول الحافظ - رحمه الله تعالى - : (لأنه لم يذكر للحديث علة سوى ذلك ، الخ) فيه
نظر ؛ لأن الحافظ البيهقي قد ذكر للحديث علة أخرى ، فقد قال في " السنن الكبرى "
(١٩٠/١) :

" رواه ثقات ، إلا أن حميداً لم يُسمَّ الصحابي الذي حدّثه ، فهو بمعنى المرسل ، إلا أنه مرسل
جيد ، لولا مخالفته الأحاديث الثابتة الموصولة قبله ، وداود بن عبدالله الأودي لم يحتج به
الشيخان : البخاري ومسلم - رحمهما الله تعالى - " اهـ

أقول : فانظر قوله : (مرسل جيد ، لولا مخالفته الأحاديث الثابتة الموصولة قبله .) ، لتعلم أنه
إنما ردّه في هذا الموضوع من أجل هذه المخالفة المذكورة ، لا مجرد تسميته مرسلأ ، ولعل هذا
النص سقط من نسخة الحافظ - رحمه الله تعالى - ، والصواب ثبوته .

وهذا هو الذي صرّح به البيهقي - نفسه - في نفس الموضوع الذي أشار إليه الحافظ - رحمه
الله تعالى - في كتابه الحافل " معرفة السنن والآثار " (٥٣/٢ - ٥٤ / رقم ٩٢١) بعد أن أخرج
حديث سفيان ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن محمد بن أبي عائشة ، عن رجل من
أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " لعلكم
تقرؤون والإمام يقرأ ؟ قالوا : إنا لنفعل . قال : " فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة
الكتاب . "

=

= قال الحافظ البيهقي- رحمه الله تعالى- :

" وكذلك رواه الأشعبي وغيره عن سفيان ، وهذا إسناد صحيح ، وأصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم- كلهم ثقة ؛ فَتَرَكُ ذِكْرَ أَسْمَائِهِمْ فِي الْإِسْنَادِ لَا يَضُرُّ إِذَا لَمْ يَعَارِضْهُ مَا هُوَ أَصَحُّ مِنْهُ . " اهـ

أقول : وهذا التععيد يطابق تماماً ما ذهب إليه في " السنن الكبرى" ؛ فإنه لما رأى أنه عارضه ، ما هو أقوى منه ردّه ولم يحتج به ، والله أعلم .

وأخرج البيهقي في " السنن الكبرى" (٣/٣١٦) حديثاً من طريق هشيم ، عن أبي بشر- وهو جعفر بن أبي وحشية- ، عن أبي عمير بن أنس بن مالك ، حدثني عمومة لي من الأنصار من أصحاب رسول الله - ﷺ - ، الحديث في الشهود يشهدون على رؤية الهلال ، ثم قال :

" هذا إسناد صحيح ، ومعناه رواه شعبة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية .

وعمومة أبي عمير من أصحاب رسول الله- صلى الله عليه وسلم- لا يكونون إلا ثقات. " اهـ
أقول : وهذا الحديث لما لم يكن ثمّ معارض له ؛ لم يسع الحافظ البيهقي- رحمه الله تعالى - إلا تصحيحه وقبوله ، فتدبر .

وقد اعترض ابن الترمذاني على البيهقي بما لا طائل كثير تحته ، كأن ذكر أن الصحابة كلهم عدول ، وأن البيهقي- رحمه الله تعالى- يلزمه الاحتجاج بمثل هذه الصورة .

والواقع أن البيهقي لم يخالف في هذا ، كما تقدّم أن إطلاق البيهقي- رحمه الله تعالى - الإرسال على هذه الصورة لا يزيد عن كونه اصطلاحاً خاصاً به ، وأن الخلاف فيه لفظي ، وبالله التوفيق .

وقال ابن الترمذاني في اعتراضه في " الجوهر النقي " :

" وكذا قوله : " لولا مخالفته الأحاديث الثابتة الموصولة " يفهم منه أن هذا منقطع

عنده ، بل صرّح بذلك في كتاب " المعرفة " ، فقال : " وأما حديث داود الأودي ، عن

حميد ، عن رجل من أصحاب النبي- صلى الله عليه وسلم- ، فإنه منقطع . "

وأيضاً فقد حكم في باب تفريق الوضوء من هذا الباب على مثل هذا الحديث بأنه " مرسل "

ولم يقل : " بمعنى المرسل " وهذا كلّ مخالف لاصطلاح أهل الحديث ، كما تقدّم تقريره . "

اهـ (١/١٩٠-١٩١ / حاشية السنن الكبرى) .

= أقول : ولا إشكال في هذا أيضاً. بحمد الله تعالى. ، فقوله : " منقطع " بمعنى قوله :
" مرسل " ، يعني : في إسناده مبهم لم يُسَمَّ ، وهو مذهب لجماعة من أهل العلم ، منهم
البيهقي. رحمه الله تعالى. ، وما دام أنه يحتج بهذه الصورة إذا لم يكن ثمَّ معارض أقوى ؛ فلا
مشاحة في الاصطلاح ، ولا مساغ للاعتراض عليه عندئذ ، والله أعلم .

وقد صرَّح بهذا - أيضاً - العلامة السخاوي - رحمه الله تعالى - ، فقال :
" ومراده - (يعني : البيهقي) - مجرد التسمية ، فلا يجري عليه حكم الإرسال في نفي
الاحتجاج ، كما صرَّح بذلك في القراءة خلف الإمام من " معرفته " . " اهـ من " فتح
المغيث " (١ / ١٧٧ ط مكتبة السنة) .

هذا خلاصة ما يتعلق باصطلاح الحافظ البيهقي. رحمه الله تعالى. في هذه المسألة ، وبالله
التوفيق .

ويَحْسُنُ التنبيه على أن الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - قد يذهل عن هذا في بعض مواضع
من كتبه ، فيرمي البيهقي بالغفلة ؛ لمجرد إطلاقه الإرسال على مثل هذه الصورة .
ففي " الدراية " (٢٩ / ١) عند حديث خالد بن معدان ، عن بعض أصحاب النبي - صلى
الله عليه وسلم - ، أنه رأى رجلاً يصلي في قدمه لُمعة ، الحديث .
قال الحافظ - رحمه الله تعالى - :

" ورجاله ثقات ، وصححه الحاكم ، وغفل البيهقي ، فقال : " إنه مرسل " ، وتُعَقَّبُ بأن إجماع
الصحابي لا يُصَيِّرُ الحديثَ مرسلًا . " اهـ

وقال في " التلخيص الخبير " (١ / ٢٩٢ ط دار الكتب العلمية) - عند نفس الحديث - :

" قال البيهقي : " هو مرسل " ، وكذا قال ابن القطان ، وفيه بحث . " اهـ

أقول : سبق التنبيه على أن ابن القطان - رحمه الله تعالى - لا يُثَبِّتُ الصحبة لمن لم يُسَمَّ في مثل
هذه الصورة ، وهو تابع في ذلك لأبي محمد بن حزم - رحمه الله تعالى - كما تقرَّرَ آنفاً .

فإن كان الحافظ يعني أنه حكم على هذه الحديث بالإرسال بناءً على هذا ؛ فقد أصاب .

وإن كان يعني أنه حكم على الحديث بالإرسال على طريقة البيهقي - رحمه الله تعالى - ، وأنه

يرى مثل هذه الصورة حجة ، فليس بصواب .

= إنما الذي يَقْرُبُ من طريقة البيهقي في ذلك هو أبو محمد عبد الحق الإشبيلي - رحمه الله تعالى - ، وهاك أمثله :

ذكر عبد الحق في " أحكامه الوسطى " من طريق أبي داود ، عن بشير بن يسار مولى الأنصار ، عن رجال من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهماً ، الحديث .

ثم ساق منه أيضاً - عن بشير : أن رسول الله - ﷺ - - لما أفاء الله عليه خيبر قسمها ستة وثلاثين سهماً ، الحديث .

ثم قال " هذا مرسل ، وكذلك الذي قبله . " فتعقبه ابن القطان بقوله :

" كذا قال في الأول : " إنه مرسل " وليس فيه للإرسال مكان إلا كونه عن صحابة غير مُسَمَّين ، وهذا لا يوجب كونه مرسلأً . " اهـ من " بيان الوهم والإيهام " (٥٩٢/٢ - ٥٩٣ /رقم ٥٩٣) .

وذكر عبد الحق حديثاً آخر من طريق أبي داود ، عن القاسم مولى عبد الرحمن ، عن بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : " كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نقسمه . " فقال في بعض النسخ : " تقدم الكلام في القاسم ، والحديث مرسل . " فتعقبه ابن القطان بقوله : " كذا قال ، وما به إرسال ، إنما هو موقوف ... الخ . " اهـ (٥٩٣/٢ /رقم ٥٩٤) .

وقد ذكر عبد الحق - رحمه الله تعالى - أيضاً - حديثاً من طريق أبي داود ، عن أبي عيسى الخراساني ، عن عبد الله بن القاسم ، عن أبيه ، عن سعيد بن المسيب : أن رجلاً من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - أتى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، فشهد عنده أنه سمع رسول الله - ﷺ - في مرضه الذي قبض فيه : ينهى عن العمرة قبل الحج .

ثم قال : " هذا مرسل ؛ لأنه عمَّن لم يُسَمَّ . "

= قال ابن القطان - مُعَقَّباً عليه - :

" وهو كلام يحتمل معنيين :

أحدهما : أن يكون معناه : " هذا مرسل " لأنه عَمَّنْ لم يُسَمِّ ، فإن كان هذا الذي عني ؛ فهو مثل الذي قال في الحديثين الذي قبله من رواية بشير بن يسار ، والقاسم ، عَمَّنْ لم يُسَمِّ . والمعنى الآخر : أن يكون معناه : " هذا مرسل " ، أي : منقطع فيما بين سعيد بن المسيب وعمر بن الخطاب ، و" عَمَّنْ لم يُسَمِّ " زيادة إلى ذلك .

فهذا إن كان مَعْنِيهِ ؛ فإنه يخرج عن أن يكون مثل الحديثين ، ولكنه يكون قد عدَّ علة كون الحديث لم يُسَمِّ صحابيه ، بعد أن شهد له التابعي بالصحبة ، وهذا ليس بشيء ، فإنه يصحح أمثال هذا دائماً ، بل يصحح أحاديث رجال يقولون عن أنفسهم : إنهم رأوا ، أو سمعوا ، وإن لم يشهد لأحدهم التابعي الراوي عنه بالصحبة ...

إن أردت الوقوف على ما حكم له بالاتصال مما هو عن صحابي لم يُسَمِّ ، فاعلم أنه ذكر حديث النهي عن أن يستطيب أحد بعظم ، أو روثه ، أو جلد .

وهو عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن رجل من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال : " إنه لا يصح " ولم يرمه بالإرسال .

وذكر عن خالد بن معدان ، عن بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر الذي ترك موضع ظفر على قدمه أن يعيد الوضوء والصلاة .

ثم ردّه بأن قال : " في إسناده بقية " ، ولم يعرض له بالإرسال . " اهـ من " بيان الوهم والإيهام " (٢ / ٥٩٤ - ٥٩٥ / أرقام ٥٩٥ ، ٥٩٦ ، ٥٩٧) .

أقول : وهذا هو الحديث الذي أشار إليه الحافظ - رحمه الله تعالى - ، وقد سبق تفصيل القول فيه ، وبالله التوفيق .

ثم ذكر ابن القطان أمثلة أخرى لأحاديث عن صحابة لم يُسَمِّوا ، ولم يذكر عبد الحق فيها إرسالاً ، وسكت عن بعضها مصححاً لها ، وأعلَّ بعضها بعلى أخرى . =

❁ فصل ❁

وابتهج بعض المتأخرين بسكوت الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - عن بعض الرواة في " تاريخه " ، وظنّوه توثيقاً لهم .

وقد ترجم البخاري في " تاريخه " (٣٠٤/٧) لمالك الدار ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأخشى أن يتحاسر بعضهم ويوثق مالك الدار

= فتعبه ابن القطان في تصحيح أحاديث من لم يُسمّوا ، ولم يذكر الرواة عنهم أنهم صحابة - بناءً على قاعدته في ذلك - ، فقال :

" وقد تمادى به هذا إلى تصحيح ما لا يجوز تصحيحه ، وهي أحاديث عن رجال لم يُسمّوا ، ولا قال الرواة عنهم : " إثم صحابة " ، وهم لا ينبغي أن يُقبل منهم تعديلهم أنفسهم لو عدلوا ، والذين يزعمون الرؤية والسماع أكثر .) اهـ (٦٠٣/٢ / رقم ٦١٦) .

وعليه ؛ فخطأه في تصحيح حديث هذا الصنف ، وصوّب قوله في تصحيح حديث الصنف الآخر ، وحكم عليه بالتناقض في حكمه بالإرسال على الأحاديث المبدوء بها ، فقال :

" فهذه الأحاديث كلها صححها ، وهي لا ينبغي تصحيحها ، والتي صححها ، وفعلها فيها أقرب إلى الصواب ، لشهادة التابعين لمن لم يُسمَّ من رواها بالصحة أو الرواية ، وفعلها في هذين الصنفين متناقضان ؛ لما اعتراه في الأحاديث المبدوء يذكرها في رمية إياها بالإرسال ؛ لأجل أن رواها عن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يُسمّوا . " اهـ من (٦٠٨/٢ - ٦٠٩ / رقم ٦٣٣) .

أقول : والذي يظهر أن ليس ثمة تناقض ؛ فإنه وصفها بالإرسال واحتج بها ، فهو لا يعدو عن كونه تابعاً في ذلك للبيهقي - رحمه الله على الجميع -

ويؤيد هذا : تضافر تصحيحه لهذه الصورة ، وعدم عدّ ذلك علة في كثير من الروايات ، وانظر " بيان الوهم والإيهام " (٥٩٦/٢ - ٦١١ / أرقام ٥٩٨ - ٦٣٥) (٤٥٠/٣ - ٤٥١ / رقم ١٢١٠) .

وأعتذر عن الاستطراد في هذه المسألة ، وهو لا يخلو من فائدة - إن شاء الله تعالى - ، والله يغفر لي ويسامحني ، والحمد لله رب العالمين .

محتجاً بهذه القاعدة ؛ لذلك آثرت ذكرها في هذا المقام ، والجواب عليها بما فتح الله ، (وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ) .

فأقول- ومن ربي أستمد الحول- :

يرى أرباب هذه القاعدة أن سلفهم فيها هو أبو البركات ابن تيمية -رحمه الله تعالى - ، فقد قال العلامة الإمام ابن قيم الجوزية في " زاد المعاد" (٤٧١/١) - عند حديث : "إذا تأهل الرجل ببلدة ؛ فإنه يصلي بها صلاة مقيم" - :

"... وقد أعله البيهقي بانقطاعه ، وتضعيفه عكرمة بن إبراهيم .

قال أبو البركات ابن تيمية : "ويمكن المطالبة بسبب الضعف ؛ فإن البخاري ذكره في " تاريخه " ولم يطعن فيه ؛ فإن عاداته ذكر الجرح والمجروحين . " اهـ

وتبعه على هذا التهانوي في كتابه " قواعد في علوم الحديث " (ص ٢٢٣) فقال :

"كلُّ من ذكره البخاري في " تواريخه " ولم يطعن فيه ؛ فهو ثقة ؛ فإن عاداته ذكر الجرح والمجروحين . " اهـ

أقول : كذا قال : (تواريخه) .

وهذه قاعدة باطلة متوهمة ليس لها أصل في الصحة ، واستدلالهم بكلام أبي البركات ابن تيمية -رحمه الله تعالى- فيه مجال كبير للنظر ، كما سيأتي إن شاء الله -تعالى-

ولكن في البداية يجب أن يُعلم أن الرواة الذين سكت عليهم الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في " تاريخه " ليسوا على درجة سواء :

فقد يسكت على أئمة ثقات ، كما ترجم للإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - بسطرين ، وسكت عنه ، انظر " تاريخه " (٤٢/١) .

وكما سكت على الإمام أحمد بن حنبل ، وأحمد بن أشكاب ، وأحمد بن منيع ، وغيرهم ، انظر (٧-٤/٢) .

وقد يسكت على أناس مشهورين معروفين بالضعف والנקارة ، كسكوته على محمد بن أشعث بن قيس الكندي ، ومحمد بن إبراهيم الشكري ، وغيرهما ، انظر (٢٢/١ ، ٢٦) .

وقد يسكت على أناس مجاهيل ، كسكوته على محمد بن إبراهيم الباهلي ، ومحمد بن إبراهيم بن عبد الله الهاشمي ، وإبراهيم بن إسحاق عن الوليد بن أبي الوليد ، وإبراهيم بن إسحاق عن طلحة بن كيسان ، وغيرهم ، انظر "التاريخ" (٢٣/١ ، ٢٦ - ٢٧) (٢٧٣/٢/٢) .
وقد يسكت البخاري على أناس لم يعرفهم ، حتى إنه لم يُفرّق بين أسمائهم ، وإليك بعض الأمثلة على ذلك :

○ ترجم البخاري لمحمد بن قيس الأسدي الكوفي ، وذكر عنه عدة طرق ، ثم قال يحيى بن آدم: حدثنا أبو بكر النهشلي ، عن محمد بن قيس ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن طاووس في العتق .

ثم قال : " فلا أدري ؛ هو الأسدي أم لا ؟ " (٢١٠/١) .

○ وترجم محمد بن قيس عن أبي الحكم البجلي ، ثم ترجم محمد ابن قيس المكي ، وختم ترجمته بقوله : " فلا أدري ، أهو الأول أم لا ؟ " (٢١٣/١-٢١٤).

○ وترجم محمد بن كليب بن جابر المدني ، يروي عن محمود ومحمد ابني جابر ، ثم قال : " وعن موسى بن شيبة ، عن محمود بن كليب ، عن محمد بن جابر ، عن جابر ، ثم قال : " فلا أدري ، هذا أخوه أم لا ؟ " (٢١٩/١).

○ وترجم لإبراهيم بن حنظلة ، عن أبيه- روى عنه ابن المبارك ... ثم قال في نهاية ترجمته : " إن لم يكن- يعني : إبراهيم بن حنظله بن أبي سفيان ، فلا أدري من هو . " انظر "التاريخ الكبير" (٢٨٣/١) .

○ وترجم لإسماعيل بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة المخزومي ، ثم ترجم لإسماعيل بن إبراهيم بن أبي ربيعة ، وختم ترجمته بقوله : " إن لم يكن هذا الأول ، فلا أدري . " انظر "التاريخ الكبير" (٣٣٩/١) .

فمن هذه الأمثلة اليسيرة يمكن لفت الأنظار إلى أن الرواة المسكوت عليهم في " التاريخ الكبير " - وهم الجمهرة العظمى من تراجم الكتاب- ليسوا على درجة واحدة في سلم الجرح والتعديل . انظر كتاب "رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل" (ص٣٥-٣٦).

بل إن هذه القاعدة المزعومة تخالف صريح كلام الإمام البخاري - رحمه الله - فإنه قد صرح أن من لم يُبين جرحه فهو على الاحتمال.

ففي " تمذيب الكمال " (٢٦٥/١٨) ترجمة عبد الكريم بن أبي المخارق :

قال أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعيد بن يربوع الإشبيلي :
" بين مسلم جرحه في صدر كتابه ، وأما البخاري ، فلم يُنبّه من أمره على شيء ؛ فدلّ أنه عنده على الاحتمان ؛ لأنه قال في " التاريخ " :
" كلُّ من لم أيبّن فيه جرحه فهو على الاحتمال ^(١) ، وإذا قلتُ : " فيه نظر " فلا يُحتمل . " اهـ

وقد صرّح الحافظ أبو أحمد بن عدي - رحمه الله تعالى - في كتابه " الكامل " في غير ما موضع : أن الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - يذكر الرواة ، ومراده تكثير الأسماء ، وذكر كل من روي عنه العلم ، حتى لو كان حرفاً واحداً ، وهاك بعض الأمثلة :

قال - رحمه الله تعالى - في " الكامل " (٧٤/٥) ترجمة عمّار ، عن أنس :
" وعمّار هذا لم يُنسب ، وهو غير معروف ، وقد ذكرتُ في كتابي هذا في غير موضع : أن البخاري مراده أن يُكثّر الأسماء ، وليس مراده الضعف أو الصدق . " اهـ

وقال أيضاً في (٨٤/٥) ترجمة عامر بن هني عن محمد بن الحنفية ،
وعامر بن خارجة بن سعد :

(١) يعني : من لم تثبت عدالته .

" وهذان الحديثان والإسمان اللذان ذكرهما البخاري إنما هما حديثان أنكرهما البخاري .

ومراد البخاري أن يستقصي الأسماء التي تُذكر في "التاريخ" ، ليس مراده الضعيف والمُصدّق . " اهـ

وقال أيضاً في (٣١٧/٤) ترجمة عبد الرحمن بن يامين المدني :
" وهذه الأسماء التي ذكرها البخاري من أساميهم عبد الرحمن ، كل واحد منهم ليس له إلا حديث واحد ، يشير البخاري إلى حديثه برويه .

وقد بيّنتُ أن مراد البخاري ذكر من اسمه عبد الرحمن أو غيره من الأسماء ؛ لئلا يسقط عليه من يُسمّى بهذا الاسم ، وليس مراده ضعفهم أو صدقهم . " اهـ

وقال أيضاً في (٢٣٢/٤) ترجمة عبد الله بن عطية بن سعد العوفي :
" وهذه الأسماء التي يذكرها البخاري ليس قصده فيها أنه يضعف هذه الأسماء ، وإنما قصده أن يذكر كل من اسمه عبد الله ممن روى المسند ، أو غير المسند ، أو روى عن التابعين ، أو عن الصحابة ، أو روى الحرف أو الحرفين ، فيعزّ وجود روايات هؤلاء . " اهـ

وقال في (٣٧٨/٢) ترجمة حمزة بن نجيح أبي عمارة :
" وهذا كما ذكره البخاري - حرف مقطوع ، وقد بيّنت مراد البخاري أنه^(١) يذكر كل راوٍ ، وليس مراده ضعيف أو غير ضعيف ،

(١) في المطبوع : (أن) .

وإنما يريد كثرة الأسماء ؛ ليذكر كل من روي عنه شيئاً كثيراً أو قليلاً ، وإن كان حرفاً . " اهـ

وانظر (٢٨/٢) ترجمة بكر بن معبد أبي يحيى العبدي .

و (٦٦/٣) ترجمة خثيم بن مروان السلمي .

و (٦٧/٣) ترجمة خثيم بن مروان ، عن أبي هريرة .

و (٤٠٨/٣) ترجمة سعيد بن سويد .

و (٩٤/٥) ترجمة عمران بن ظبيان .

و (٣٤٧/٥) ترجمة عبد الخبير ، عن أبيه ، عن جده ثابت بن قيس .

و (٣٦٧/٥) ترجمة عطاء الشامي .

و (٢٣٦/٦) ترجمة محمد بن عبد الله الكناني .

و (٢٨٢/٧) ترجمة يزيد بن عمر ، عن مجاهد ، عن الشعبي .

وصنيع الأئمة والنقاد يخالف هذه القاعد مخالفة تامة ، وكتبهم طافحا

بالأمثلة على ذلك .

وانظر " الميزان " ، و " لسانه " ، و " التهذيب " ، و " الكاشف " ،

و " التقريب " وغيرها .

و كذلك قد نصَّ على خلافها العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - في

غيرما موضع من كتبه ، وانظر على سبيل المثال مقدمة " صحيح الأدب

المفرد " للبخاري .

وقال سماحة الوالد العلامة الإمام الشيخ عبد العزيز بن عبد الله
ابن باز- رحمه الله تعالى - :

" إذا بَيَّضَ البخاري للرجل ؛ فليس توثيقاً ولا تجريحاً ،
فسكوته هذا بخلاف قوله : " سكتوا عنه " . " اهـ من " الإبريزية في
التسعين البازية " (ص ١٤٢) .

وبهذه الأمثلة يتضح ضعف هذه القاعدة التي احتج بها المخالفون
ونسبوا لأبي البركات المجد ابن تيمية ، هذا إذا كان فهمهم لكلام
أبي البركات مُتَعَيِّناً ، فكيف وهو ليس صريحاً في ذلك !!؟
فإني أنازع المخالفين فيما فهموه من كلامه ، فإنه لم ينصَّ على ما
فهموه ، بل غاية ما فيه أنه يطالب البيهقي بسبب الضعف ؛ لأن البخاري
قد ترجم لعكرمة بن ابراهيم ، ولم يذكر فيه جرحاً ، فكأنه يقول له : من
سلفك في تضعيفه ؛ إذ لو كان فيه تضعيف لذكره البخاري في " تاريخه " .
ومقتضى هذا أن تكون حاله عنده مجهولة ، لا أن تكون معروفة ،
والله أعلم .



❁ فصل ❁

سعى المعارض لردّ قول الحافظ المنذري والهيثمي - رحمه الله تعالى - في مالك الدار : (لا أعرفه) ، فأتى بكلام سامح ركيك متهافت ، فقال : (من عرف حجة علي من لم يعرف .) اهـ من (ص ٢٧٥) .

وياليت شعري من ذا الذي عرف ثقة مالك الدار حتى يكون حجة علي من لم يعرفها ؟!!! نعوذ بالله من التلاعب واتباع الهوى .

وياليتته وقف عند هذا الحدّ ، بل تتعقّب - كعادته - ، فذكر أن المنذري والهيثمي إنما نفي المعرفة فقط ، ثم قال : " بينما جازف الألباني فادّعى جهالة الرجل ، وبون شاسع بين اللفظين .

قال الحافظ في " اللسان " في ترجمة إسماعيل بن محمد الصّفّار : (٤٣٢/١) :

" لم يعرفه ابن حزم فقال في " المحلى " : " إنه مجهول " ... ومن عادة الأئمة أن يعبروا في مثل هذا بقولهم : " لا نعرفه " ، أو " لا نعرف حاله " ، وأما الحكم عليه بالجهالة بغير زائد لا يقع إلا من مطلع عليه أو مجازف . " اهـ من (ص ٢٧٦) .

أقول : لا يخفى على المشتغلين بهذا العلم الشريف ما وقع فيه أبو محمد بن حزم - رحمه الله تعالى - من تجهيل جماعة من الثقات ، بل من الأئمة الحفاظ الأعلام ، كتجهيله للإمام الترمذي - رحمه الله تعالى - لمجرد أنه ما عرفه ، وقد ذكر هذا الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في غير ما موضع من كتبه .

وعليه ؛ فقد أخطأ أبو محمد بن حزم - رحمه الله تعالى - في صنيعه هذا كما لا يخفى .

وفرق واسع ، وبون شاسع بين صنيع العلامة الألباني ، وصنيع أبي محمد بن حزم - رحمهما الله تعالى - ، فلم يحكم الشيخ الألباني على أحد الأئمة بالجهالة بمجرد أنه ما عرفه ، وإنما جمع أقوال أئمة هذا الشأن في ذلك الراوي من الكتب المعتمدة في ذلك ، فرآهم تضافروا على عدم معرفة حاله الباطنة ؛ فلم يسعه إلا الحكم بجهالته عندهم ، حسب ما تقرر في علوم الحديث ؛ إذ المجهول من لم يُعرف فيه جرح أو تعديل من معتبر . وعلى هذا درج أئمة هذا الشأن وحفاظه قديماً وحديثاً ، ونظائره متوافرة ، وكتب الرجال طافحة به كما لا يخفى .

وقول الناقد الإمام في الراوي : (لا أعرفه) أو (لا يُعرف) يريد به جهالته .

مثاله : قال أبو حاتم في إسحاق بن شاذان كما في " الجرح والتعديل " (٢٢٥/٢) : " لا أعرفه . "

فعلق ابن أبي حاتم بقوله :

" إذا لم يعرفه مثله صار مجهولاً . " اهـ

وقال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في " الميزان " (١٧٥/٣) :

" عمارة بن حديد ، عن صخر الغامدي : مجهول .

وقال أبو زرعة : " لا يُعرف . "

قال الذهبي :

وعمارة مجهول كما قال الرازيان ، ولا يُفرح بذكر ابن حبان له في
" الثقات " ؛ فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يُعرف . " اهـ
أقول : فتأمل كيف نسب التحهيل لأبي زرعة في قوله : " وعمارة
مجهول كما قال الرازيان " ، مع أن أبا زرعة لم يقل إلا : " لا يُعرف " !
وفي " الميزان " (٢٧١/٢) ترجمة دغفل بن حنظلة :
(قال أحمد بن حنبل : " لا أعرفه . "

قال الذهبي :

قلت : يكفي في جهالته كون أحمد ما عرفه : وهو ذهلي شيباني . اهـ
بل قد قال الحافظ الذهبي — رحمه الله تعالى — في مقدمة " الميزان "
(٣/١) في معرض ذكر ما احتواه كتابه :

" ... ثم على خلق كثير من المجهولين ممن ينصُّ أبو حاتم الرازي على
أنه مجهول ، أو يقول غيره : لا يُعرف ، أو فيه جهالة ، أو يُجهل ،
أو نحو ذلك من العبارات التي تدلُّ على عدم شهرة الشيخ بالصدق ؛ إذ
المجهول غير محتجِّ به . " اهـ

أقول : فانظر كيف أدرج من قيل فيه " لا يُعرف " ضمن المجهولين
وغير المشهورين بالصدق ، وأنه لا يحتاج بمن هذه صفته .

قال العلامة المعلمي — رحمه الله تعالى — في " التنكيل " (١٧/١) :

" بغدادي لا يعرفه الخطيب الذي صرف أكثر عمره في تتبع الرواة
البغداديين ؛ لا يكون إلا مجهولاً . " اهـ

وعلق شيخنا أبو الحسن السليماني - حفظه الله تعالى - على هذا ، فقال : " هذا ليس على إطلاقه ، قد جرب أن الخطيب فاتته في ذلك رجال ، لكن إن وجد رجل فات الخطيب ، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل ؛ هنا يتنزل قول المعلمي - رحمه الله تعالى - " اهـ من دروس " تهذيب التهذيب " الشريط الرابع ، وجه (أ) .

وفي " الميزان " - أيضاً - (٥٧٦/٢) ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي :

(قال ابن معين : " لا أعرفه . "

قال ابن عدي : " هذا إن كان ابن معين قال : " لا أعرفه " ، فمثل ذلك مجهول . ") اهـ

ثم وقفتُ على هذا النص بعلو في " الكامل " ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي ، وعبد الرحمن بن آدم ، فقال :

" وهذان الاسمان اللذان ذكرهما عثمان عن ابن معين ، فقال : لا أعرفهما . "

وإذا قال مثل ابن معين : " لا أعرفه " ؛ فهو مجهول غير معروف ، وإذا عرفه غيره لا يُعتمد على معرفة غيره ؛ لأن الرجال بابن معين تُسبر أحوالهم . " اهـ

وقال - أيضاً - في " الكامل " ترجمة ميمون أبي محمد :

ثنا محمد بن علي ، ثنا عثمان بن سعيد : قلتُ ليحيى بن معين : شيخ يروي عنه البرساني ، يُقال له : ميمون أبو محمد تعرفه ؟

قال : " لا أعرفه . "

قال ابن عدي :

" وعثمان بن سعيد يسأل - أبداً - يحيى بن معين عمن لا يُعرف ؛
فيجيبه يحيى : " إني لا أعرفه " ، وإذا لم يعرفه يحيى ؛ يكون مجهولاً ."
اهـ

وقال ابن عدي في " الكامل " (٩١٠ / ٣) ترجمة خالد بن الحويرث :
ثنا محمد بن علي المروزي ، ثنا عثمان بن سعيد : سألت يحيى بن معين
عن خالد بن الحويرث ، فقال : " لا أعرفه . "
ثم قال ابن عدي :

" وخالد هذا - كما قال ابن معين - لا يُعرف ، وأنا لا أعرفه
- أيضاً - ، وعثمان بن سعيد كثيراً ما يسأل يحيى عن قوم فكان جوابه
أن قال : " لا أعرفهم " ، وإذا كان مثل يحيى لا يعرفه ؛ لا يكون له
شهرة أو يُعرف . " اهـ

وقال ابن عدي أيضاً في " الكامل " (٥٨٤ / ٢) في ترجمة الجراح بن مليح :
وقول يحيى بن معين : " لا أعرفه " : كان يحيى إذا لم يكن له علمٌ
ومعرفة بأخباره ورواياته ؛ يقول : " لا أعرفه . " اهـ

وقال الحافظ في " النكت الصلاحية " (٦٧٧ / ٢ - ٦٧٨) :

" قول يحيى بن معين : " لا أعرفه " أراد به جهالة عدالته ، لا جهالة
عينه . " اهـ

أقول : فتأمل كيف فسّر قوله : (لا أعرفه) بجهالة حاله !

وقال العلامة الألباني في " تحريم آلات الطرب " (ص ٤٨) :
" قول ابن معين: " لا أعرفه " وإنما يعني : " أنه لم يعرفه بجرح ولا
بعدالة ، وهذا ليس جرحاً ولا تضعيفاً ، ولا يصح أن يقال في حقه :
" تُكَلِّمُ فيه " في اصطلاح العلماء . " اهـ
أقول لكنه قد يطلق هذه العبارة فيمن لا يجيز حديثه ، وإن كان
مشهوراً :

قال عثمان الدارمي : سألت ابن معين — يعني : عن قدامة بن
عبد الله بن عمار الكلبي — ، فقال : " لا أعرفه . "
فقال عثمان : " يعني : أنه لا يجيزه ، وأما قدامة فمشهور . " اهـ
وقد سبق نص كلام البيهقي في "جزء الجويباري" (٢/٢١٥/مجموعة
الأجزاء الحديثية) ، وكذا نص كلام الحافظ في " شرح النخبة "
(ص ١٣٢)^(١) .

كذا سبق في ترجمة مدلاج بن عمرو السلمي من "اللسان" (٧٢/٧)
ما يدل عليه ، وبالله التوفيق .

وفي "تهذيب التهذيب" (١/٣٢٠/ط . الرسالة) :
قال أبو طالب ، عن أحمد بن حنبل : " لا يُعرف . "
وترجمه في "الإصابة" (٢/١٤٣) ، وقال :
" وأما قوله — يعني : أبا بكر بن مفوز — : " إن جوناً مجهول " ، فقد
قاله أبو طالب والأثرم ، عن أحمد بن حنبل . " اهـ

(١) انظر (ص ١٠٤، ١٠٥) .

أقول : فانظر كيف نسب إلى الإمام أحمد القول بأنه مجهول ، مع أنه قال : (لا يُعرف) في رواية أبي طالب !!

وقال الحافظ ابن كثير في " جامع المسانيد " (٢٧٧/٦) :
" وثعلبة هذا ، ذكره ابن حبان في " الثقات " وروى له أبو داود ،
وشيخه لا أعرفه ، ولا أعرف له جرحاً ؛ فهو مجهول الحال عندي . " اهـ

أقول : فانظر كيف حكم بجهالة حاله عنده بمجرد أنه لا يعرفه ولا يعرف له جرحاً ، فتدبر تستفد .

وقال الحافظ الزركشي في "المعتبر" (ص٨٢/رقم٣٢/ط دار الأرقم)
- عند الكلام على حديث " أصحابي كالنجوم " - :

" والحارث بن غصين مجهول الحال ، لا أعلم من ذكره بجرح ولا عدالة . " اهـ

أقول : فتأمل كيف حكم عليه بالجهالة لكونه لا يُعرف ، وبالله التوفيق .

وقال الذهبي في " النبلاء " (٣٤٣/١١) معلقاً على حكاية في إسلام
ألوف عند موت الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - :

" هذه حكاية منكورة ، تفرّد بنقلها هذا المكي ، عن هذا الوركاني ،
ولا يُعرف ، ... ثم قال :

ثم العادة تحيل وقوع مثل هذا ، وهو إسلام ألوف من الناس لموت ولي^١
لله ، ولا ينقل ذلك إلا مجهول لا يُعرف !! " اهـ

أقول : فحكم - رحمه الله تعالى - بجهالة حاله لكونه لا يعلم من ذكره بجرح ولا عدالة .

وفي " تهذيب التهذيب " (٨١/١) ترجمة أحمد بن يحيى بن محمد ابن كثير الحراني :

" قال الذهبي في " الطبقات " : " أحمد بن يحيى بن محمد لا يُعرف . " فتعقبه الحافظ بقوله :

" قلتُ : بل يكفي في رفع جهالة عينه رواية النسائي عنه ، وفي التعريف بحاله توثيقه له . " اهـ

أقول : فتأمل كيف فهم الحافظ من قوله : (لا يُعرف) أنه أراد جهالة العين والحال ، فتعقبه بما تعقبه به .

على أن الذي يظهر لي - والله أعلم بالصواب - أن مراد الحافظ الذهبي من قوله : (لا يُعرف) أنه لم يرو عنه إلا راوٍ واحد ، وإن وثقه النسائي ، كما حصل منه في " المغني في الضعفاء " (١٠٦/١ - ١٠٧/١ / رقم ٤٧٨) ترجمة أحمد بن نفيال الكوفي ، حيث قال : " شيخ النسائي لا يُعرف ، لكن النسائي نظيف الشيوخ ، وقد قال فيه : " لا بأس به . " اهـ فإنهم يطلقون كلمة : (لا أعرفه) على من روي عنه واحد فقط ، ولا يحتجون به إلا إذا تكلم فيه معتر .

بل قد نصَّ الحافظ - نفسه - على هذا :

ففي " تهذيب التهذيب " (١٠/٤٢٨ / ط . دار الكتب العلمية) ترجمة

نهيك بن يريم الأوزاعي :

(عنه الأوزاعي ، وقال ابن أبي مریم عن ابن معین : " ليس به بأس . " و ذكره ابن حبان في " الثقات " .

و حكى الترمذي عن البخاري قال : " حديث الأوزاعي عن نهيك بن يريم في التغليس بالفجر حديث حسن . "

قال الحافظ ابن حجر :

" و جرى الذهبي على عادته [فيمن] لم يجد له إلا راوياً واحداً ، فقال : " لا يُعرف . " اهـ -

وقال الحافظ الذهبي في " الميزان " (٢١١ / ١) ترجمة أسقع بن أسلع - بعدما ذكر توثيق ابن معين له - :

" فما كلُّ من لا يُعرف ليس بحجة ، لكن هذا الأصل . " (١) اهـ -

وقد صرَّح بعدم الاحتجاج به في " الميزان " (٢٣٤ / ٢) ترجمة سمرة ابن سهم فقال :

" تابعي لا يُعرف ، فلا حجة فيمن ليس بمعروف العدالة ، ولا انتفت عنه الجهالة . " اهـ -

وفي " البدر المنير " لابن الملقن (١٣٢ / ٣ ط . دار العاصمة) :

(١) وفي " الميزان " (٥٧٦ / ١) ترجمة الحكم بن عبدالله المصري البديوي ، عن علي بن رباح :

(وعنه يزيد بن أبي حبيب وحده ، ولا يُعرف ، لكن هذا وثقه يحيى بن معين .) اهـ -

وفي " الميزان " - أيضاً - (٣١٤ / ٤) ترجمة هلال بن أبي زينب عن شهر بن حوشب :

(قال أحمد بن حنبل : " تركوه . "

قال الحافظ الذهبي : " قلت : لا يُعرف ، تفرد عنه ابن عون ، له حديث في الشهداء ... " (اهـ -

أقول : فانظر كيف وصفه بأنه لا يُعرف ، مع ذكره لقول أحمد : (تركوه) ، وبالله التوفيق .

عن أبي أيوب الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " أربع من سنن المرسلين : الختان ، والسواك ، والتعطر ، والنكاح . "

رواه الترمذي من حديث الحجاج بن أرطاة ، عن مكحول ، عن أبي الشمال - بكسر الشين المعجمة ، وتخفيف الميم - ابن ضباب - بكسر الضاد المعجمة - ، عن أبي أيوب ، وقال : " حديث حسن غريب . "

قال ابن الملقن في (١٣٣/٣ - ١٣٤) :

" ويُنكر على الترمذي تحسينه لهذا الحديث ؛ فإن الحجاج بن أرطاة ضعيف جداً ، وأبو الشمال مجهول ، سُئل عنه أبو زرعة ، فقال : " لا أعرفه إلا في هذا الحديث ، ولا أعرف اسمه . " فلعله اعتضد عنده بطريق آخر ؛ فصار حسناً . " اهـ

أقول : فتأمل قوله : " وأبو الشمال مجهول ، سُئل عنه أبو زرعة ، فقال : " لا أعرفه إلا في هذا الحديث ، ولا أعرف اسمه " ، وكيف أنه حكم على أبي الشمال بأنه مجهول ، مع أن أبا زرعة لم يقل فيه سوى : " لا أعرفه إلا في هذا الحديث ، ولا أعرف اسمه " ، وهذا أمر واضح لا يحتاج لبيان ، والله المستعان .

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

وقد يقول الإمام : (لا أعرفه) على من لا وجود له أصلاً ، بسبب
تصحيح أو انقلاب اسمه :

قال أبو محمد بن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (١٨٨/٧) ترجمة
محمد بن إسماعيل بن سعد بن أبي وقاص :
" سمعتُ أبي يقول : " لا أعرفه . "

قال أبو محمد : إنما هو إسماعيل بن محمد بن سعد ، فلعل إنساناً غلط ،
فقلب اسم أبيه إلى اسمه .

ولم يميز البخاري ذلك ، وظن أنه حقٌّ ، فأدخله في هذا الموضوع .
وصدق أبي فيما قال : " إنه لا يعرفه " ، كيف يعرف من ليس له
أصل ؟! . " اهـ

وانظر " الميزان " (٤٨٢/٣) و " لسانه " (٧١٨/٥ — ٧١٩) .
والعجيب من أمر هذا المعترض أنه يُغالط في الواضحات ، ويكابح
في المُسَلِّمات ، ويطلق العنان للسانه للوقوع في العلماء السادات ، مع
أن شيخه وأستاذه محمد عوامة قد صرَّح بهذا أيضاً ، بل نسبه للحافظ
ابن حجر ، بل أيده !!

فقال في مقدمة تحقيقه لـ " التقريب " (ص ٢٩) :
" والظاهر أن قوله - (يعني : الحافظ ابن حجر) - : " لا يُعرف
حاله " بمنزلة " مجهول الحال " عنده ، فإنه استعملها في عبید الله بن
أبي الوزير - أحد شيوخ أبي داود - ، مع أن مقتضى كلامه في
" التهذيب " أنه مجهول العين ، ينزل إلى المرتبة التاسعة .

أما قوله عن محمد بن عمر بن أبي عمر المقرئ : " لا يُعرف " أي : لا تُعرف عينه ، فهو مجهول العين ، وهو مقتضى ما في " التهذيب " كذلك . " اهـ —

أقول : فلا أدري ماذا عسى المعارض أن يقول في شيخه !؟ فهل سيرميه بالمجازفات كما رمى إمام أهل الحديث في هذا العصر ، وهو الإمام الألباني - رحمه الله تعالى - ، أم سيقول : لعل و لعل !؟ وهذا حال أهل الباطل الذين يكيلون بمكاييل متعددة ، فنعوذ بالله من اتباع الهوى ، والضلالة بعد الهدى .

(تنبيه)

قد يقول قائل : إن استعمال بعض أكابر الصحابة الكرام — رضي الله عنهم — لمالك الدار يكفي في توثيقه ، لأن من الأئمة من نصَّ على أن كل من استعمله أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز ثقة ، كما قال الحافظ أبو الفداء إسماعيل بن كثير في " البداية والنهاية " (٢١٦/٩) :
" وقد صرَّح كثير من الأئمة بأن كل من استعمله عمر بن عبد العزيز ثقة . " اهـ —

فيوثق مالك الدار بقياس الأولى ؛ لأن من استعملوه أجل وأعظم من عمر بن عبد العزيز .

والجواب — ومن ربي أستمد والصواب — : أن هذا خطأ واضح ؛ إذ أن هذا لو سلِّم فإنما يكون في عدالة الدين فقط ، أما الرواية فلا ؛ فإن

أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز لم يكن يشترط في عماله أن يكونوا
ضابطين ؛ إذ لا علاقة لعملهم بالرواية ، والله أعلم .
وكذلك القول فيمن استعملوا مالك الدار ، وبالله التوفيق .



العلة الثانية : تفرد مالك الدار الذي لا يُحتمل :

تبيين- فيما سبق- جهالة حال مالك الدار ، ووصف أبي يعلى الخليلي

- رحمه الله تعالى - له بأنه (ليس بكثير الرواية) .

وعليه ؛ فتفرد من هذه صفته برواية مثل هذه الحادثة العظيمة ، التي تتوفر
الهمم والدواعي على نقلها وإذاعتها ، لمن أكبر الأدلة على نكارتها وعدم
ثبوتها في الواقع .

وكتب العلل طافحة بأمثلة ذلك ونظائره ، وبالله التوفيق .

وقد حاول المعارض أن يردّ هذه العلة بالمغالطة ، فذكر أن هذا الخبر
ليس مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ، وأن الراوي له لم يشاركه خلق
كثير في حضور ما يدّعيه . انظر (ص ٢٧٨) .

والجواب : أن هذا من محض المكابرة ، وكما قيل : المكابرة في

الواضحات من الفاضحات ، والله المستعان .

فقد ذكر في الأثر : أن المسلمين أصابهم قحط في زمن أمير المؤمنين
عمر- رضي الله عنه- ، حتى هلك الناس أو كادوا ، فذهب ذاك الذهاب
إلى القبر الشريف ، فقال : يا رسول الله ، استسق لأمتك ؛ فإن الناس قد
هلكوا . ثم جاءهم الفرج بعد .

فهل نزول مثل هذا البلاء الذي يعم ويطم ، والذي بلغ بالناس
مبلغاً عظيماً ، حتى قال الرجل : " فإنهم قد هلكوا " ، ثم يكشف بعد
ذلك ، هل مثله لا يُعد حادثة عظيمة ، ولا تتوفر الهمم والدواعي على

نقل هذه الحادثة ، ولا يشاركه فيها الناس ويروونها ويعلمونها؟!!! نعوذ بالله من اتباع الهوى والمكابرة .

وهبك قلت : إن الصبحَ ليلٌ أيعمى العالمون عن الضياءِ

ولو سلّمنا بما قاله المعترض ، وأنه لم يحضر مع مالك الدار إلا خلق قليل ، فنقول : فلماذا لم تُروَ عن هذا القليل رواية لهذا الحديث؟! فتأمل !

والأعجب من هذا أن هذا المعترض أراد أن يقيس تفرد مالك الدار بهذا الأثر المنكر على تفرد رواية حديث " إنما الأعمال بالنيات " الذي تفرد به الثقات ، وأخرجه البخاري ومسلم في " صحيحيهما " ، وتضافر الأئمة والحفاظ على تصحيحه ، بل تلقته الأمة بالقبول ، فهل يقول هذا من به مسكة من عقل ! (أم على قلوب أفقأها) .

وحديث " الأعمال بالنيات " ليس ممن تتوفر الهمم والدواعي على نقله عن أمير المؤمنين عمر الفاروق - رضي الله عنه - وإن خطب به على المنبر ؛ لأنه يتضمن قاعدة في الشريعة قد اشتهرت وتضافرت الأدلة والنصوص على إثباتها بخلاف حادثة مالك الدار ، والله أعلم .

شَتَّانَ بَيْنَ الْحَالَتَيْنِ فَإِنْ تُرِدْ جَمْعاً فَمَا الضَّدَّانِ يَجْتَمِعَانِ

وَاللَّهُ مَا اسْتَوِيَا وَلَنْ يَتَلَقِيَا حَتَّى يَشِيبَ مَفَارِقُ الْغُرَبَانِ

والحاصل : فهذه العلة وحدها كافية في الحكم بنكارة هذا الأثر وبطلانه ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

❁ فصل ❁

العلة الثالثة : الإرسال .

ثمة إرسال في هذا الإسناد ، فلم يذكر مالك الدار أنه سمع أو رأى شيئاً من هذه الحادثة ، وإنما حكى قصة رجل مجهول ذهب إلى القبر ، ورجع إلى أمير المؤمنين ، عمر بن الخطاب-رضي الله عنه- ، الخ القصة . وليس مالك الدار من خاصة أمير المؤمنين عمر-رضي الله عنه- ، ولا من ملازميه الذين يلازمونه في خاصة مجالسه ، فيطلع على ما لا يطلع عليه غيره ، ويتفرد بمثل هذا الخبر المنكر المخالف للأصول الثابتة .

ويُحتمل أن الذي أخبره بهذه الحادثة هو ذاك المجهول الذي ذهب إلى القبر وفعل ما فعل ، ولم ير مالك الدار شيئاً من ذلك ، والله أعلم .

وإلى هذه العلة أشار أبو يعلى الخليلي-رحمه الله تعالى-عندما قال :

" يقال : إن أبا صالح سمع مالك الدار هذا الحديث ، والباقون

أرسلوه . " اهـ

هكذا في المطبوع من " الإرشاد " ط الرشد ، ولم يضبط المحقق كلمة

(سمع) .

فإن ضبطناها بفتح الميم وتشديدها (سَمِعَ) فيكون مالك الدار مفعولاً

به ، ويكون المعنى : أنه جعل هذا الحديث مسموعاً لمالك الدار ، والباقون

أرسلوه .

وإن ضبطناها بكسر الميم المخففة ، فسنحتمل وجود سقط لحرف
الجر (من) فتكون الجملة : (سمع من مالك الدار) ، وفي هذا إشارة إلى
علة أخرى ، والأول أظهر .^(١)

وكلمة أبي يعلى الخليلي - رحمه الله تعالى - نص في بيان علة الإرسال في
هذا الإسناد ، لولا أنه صدرها بصيغة التمريض : (يُقال) .

لذلك فإني لم أعتدّها بذاتها في إثبات هذه العلة .

وأما المعارض ، فإنه يعتمد صيغ التمريض - كما سيأتي - ، فيلزمه الأخذ
بها ، والقول بمقتضاها ، بناءً على أصله ، والله أعلم .^(٢)

(١) وقد استشكل بعض إخواني أن يكون مالك الدار مفعولاً به ، ولم يُنصب رسماً فيكون : (مالكاً
الدار) .

والجواب : أنه لا إشكال في هذا - بحمد الله تعالى - ؛ لأن كلمة : (الدار) مضافة إلى (مالك) ،
وليست نسبة له ، وهذا واضح .

ولو تنازلنا - جلاً - وعدناها نسبةً ، فسنجيب عن هذا الإشكال بكلام الإمام النبوي - رحمه الله
تعالى - في " شرحه لصحيح الإمام مسلم " (٢ / ٣٧٠ / رقم ٢٦٧ / ط دار الخير) عند شرح حديث
ابن عباس - رضي الله عنهما - المرفوع في المعراج ، من كتاب الإيمان عند قوله : (وأري مالك خازن
النار) فقال - والله درّه - :

" ووقع في أكثر الأصول " مالك " بالرفع ، وهذا قد يُنكر ، ويُقال : هذا لحن لا يجوز في العربية .

ولكن عنه جواب حسن ، وهو أن لفظه " مالك " منصوبة ، ولكن أسقطت الألف في الكتابة ، وهذا
يفعله المحدثون كثيراً ، فيكتبون : " سمعت أنس " بغير ألف ، ويقرؤونه بالنصب .

وكذلك " مالك " كتبه بغير ألف ، ويقرؤونه بالنصب .

فهذا إن شاء الله تعالى - من أحسن ما يُقال فيه ، وفيه فوائد يُتنبه بها على غيره ،
والله أعلم . " اهـ -

(٢) وسيأتي بيان تناقضه في هذا أيضاً ، والله المستعان .

٤
فإن فرح بها وأثبت رواةً عن مالك الدار .
فسنسأله : هل هم غير الرواة الذين ذكرناهم سلفاً ؟ ثم لو سلمنا أنهم
غيرهم ، فهل هم ثقات أو ضعفاء ؟
فإن قال : هم ثقات .

قلنا : رواية الجمع من الثقات أولى بالقبول من رواية الواحد ، ثم نحتاج
إلى الترجيح على أبي صالح ؛ إذ الروايات التي معنا ليس فيها السماع .
وإن قال : بل هم ضعفاء .

قلنا : رجع الأمر إلى نفسه ، وتوقف آخره على أوله .
فإن قال : لا نغتمد كلمة الخليلي ؛ لأنها بصيغة التمريض .
قلنا : تناقضت ؛ لأنك اعتمدها في غير هذا الموضع لما وافقت هواك ،
وانظر كتابه (ص ٣٧ ، ٣٨ ، ٢٦٣) .

ونقول أيضاً : وإن لم نعتمدها ، ففي كلمة أبي يعلى إشارة إلى
الإعلال ، خاصة وأن روايات أبي صالح ليس فيها ذلك السماع .
ومعلوم من طريقة الخليلي أنه في أكثر الأحوال يُبينُ علل الأحاديث
الضعاف التي يوردها في كتابه " الإرشاد " ، حتى عدّه جماعة من أهل
العلم من كتب العلل .

وعلى هذا درجٌ مُحَقَّقٌ ، فاعتمد إعلال الخليلي بالإرسال .
وأما المعارض فلم يتعرّض لكلام الخليلي ، بل لم يذكره ، بل لم يُشرِ
إليه أقل إشارة ، والله المستعان .

وكلام الخليلي - رحمه الله تعالى - إذا لم ينفع لم يضر ، وفيما سبق
كفاية ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

العلة الرابعة : مظنة الانقطاع بين أبي صالح ومالك الدار .

قال فضيلة الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ - حفظه الله

تعالى - :

" إن أبا صالح - وهو ذكوان الراوي عن مالك - لا يُعلم سماعه ولا إدراكه لمالك ؛ إذ لم نتيّن وفاة مالك ، سيما ورواه بالنعنة ، فهو مظنة انقطاع لا تدليس . " اهـ - من كتاب " هذه مفاهيمنا " (ص ٦٧) .

فتعقبه المعترض ، فذكر أن هذه علة متوهمة ، وظنُّ باطل لا يغني عن الحق شيئاً ، ثم قال : " ويكفي في بطلانه أن تعرف أن أبا صالح ذكوان السمان مدني كمالك الدار ، وجلّ روايته عن الصحابة ، ولم يكن مدلساً ، والمعاصرة تكفي للحكم على السند بالاتصال كما هو مقرر ، ونقل الإمام مسلم الإجماع عليه في مقدمة صحيحه . " اهـ - (ص ٢٧٦ - ٢٧٧) .

أقول : بل ما ذكره المعترض هو عين الباطل والتلبيس ؛ لأن أبا صالح ذكوان السمان ليس من كبار التابعين ، إنما هو من أوسطهم ، وروايته ليست عن كبار الصحابة ، وإنما يروي عن أمثال أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري ، وعقيل ، وجابر ، وابن عمر ، وابن عباس ، ومعاوية ، ومن في طبقتهم ممن لقيهم وسمع منهم - رضي الله عنهم جميعاً -

وذكروا أنه شهد الدار زمن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - ،
وسأل سعد بن أبي وقاص مسألة في الزكاة ، وروى عنه ، وتوفي بعد
المائة .

بينما مالك الدار قالوا عنه : " مخضرم وقديم " ، وعاش زمان الصديق
الأكبر - رضي الله عنه - ، وزمان خليفته الفاروق - رضي الله عنه - ،
ولا نعلم وفاته ، فلا يمكن الجزم بإدراك أبي صالح له .^(١)
ويؤيد هذا :

أن أبا صالح السمان لم يدرك زمان أمير المؤمنين عمر - رضي الله
عنه - ، وروايته عنه مرسلة .
قال أبو زرعة الرازي :

" ذكوان عن أبي بكر الصديق وعن عمر مرسل ، ولم يلقَ أبا ذر ."
اهـ من "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص ٥٧/رقم ٢٠١) .
وعليه ؛ فلا يمكن القطع بأنه أدركه أو عاصره ، ويتم الانتقال ،
وينقلب على صاحبه الاعتراض ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

(١) ثم رأيت خليفة بن خياط يقول في كتابه : " الطبقات " (ص ٢٣٥) : " ذكوان مولى مالك
الدار ، مولى عمر بن الخطاب . " اهـ

كذا قال ، ولم يذكر إسناداً ولا دليلاً على ما قال ، بل لم ينسب ذكوان هذا ، هل هو السمان
أو غيره ، وما أظن هذا منه إلا وهماً ، فلا أعلم قال هذا غيره ، والله أعلم بالصواب .

❖ فصل ❖

العلة الخامسة : عنعنة الأعمش ، وهو مُدَلِّس .

أعلَّ بهذة العلة بعض أهل العلم ، ولكن تعقبهم المعترض (ص ٢٦٤)
بأن الأعمش مذكور في المرتبة الثانية من المدلسين ، وأن روايته هنا عن
أبي صالح ، وهو مكثر عنه ، وقد مشأها الذهبي في " الميزان "
(٢٢٤/٢) .

وأقول- ومن ربي أستمد الحول-: اختلفت أنظار أهل العلم في عنعنة
الأعمش- رحمه الله تعالى- ، فمنهم من يُمَشِّئُها ويحكم باتصالها إلا فيما
تُيَقَّنُ فيه خلافه ، ومنهم من يمنع ذلك ، ويعلُّ بها .

ومن صرَّحوا بتمشيتها في الجملة: الحافظ يعقوب بن سفيان الفسوي ،
وأبو محمد بن حزم ، ومن قبلهما الإمام أحمد بن حنبل في رواية أبي داود
السجستاني عنه- رحم الله الجميع -

قال الإمام أبو داود في " سؤالته " : سمعتُ أحمد ، سئل عن الرجل
يُعرف بالتدليس ، يُحتج [به] فيما لم يقل فيه : " سمعتُ " ؟
قال : لا " أدري . " (١)

فقلت : الأعمش متى تُصاد له الألفاظ ؟

(١) وقد عدَّ الحافظ ابن رجب هذا توقُّفاً من الإمام أحمد- رحمه الله تعالى- فقال في " شرح
العلل " (٣٥٥/١) :

" وأما الإمام أحمد فتوقَّف في المسألة ... " ثم ذكر عن أبي داود عن الإمام هذا النص .

قال : " يضيق هذا " - أي : أنك تحتج به - اهـ (ص ١٩٩ / رقم ١٣٨ / ط مكتبة العلوم والحكم) .

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي في " المعرفة والتاريخ " :
" حديث سفيان ، وأبي إسحاق ، والأعمش ، ما لم يُعلم أنه مُدلس
يقوم مقام الحجة ، وأبو إسحاق والأعمش مائلان إلى التشيع . " اهـ
(٦٣٧ / ٢) .

وأما أبو محمد بن حزم ، فإنه قسّم المدلسين ، إلى قسمين :
الأول : من يُمشَى حديثه في الجملة ، حتى يتبين خلافه في كلِّ
حديث بعينه ، وأدخل المرسل في معناه .

والثاني : من يُسقط المجروح من الأسانيد تليساً وغروراً ، فلا يُقبل
حديث هذا مطلقاً ، سواء صرّح بالتحديث أم لا ؛ لأنه مجروح بذلك .
وقد جعل أبو محمد بن حزم الأعمش من أهل القسم الأول ، وهاك
نصّ كلامه :

قال - رحمه الله تعالى - في " الإحكام " (١ / ١٤١ - ١٤٢) :
" وأما المدلس فينقسم إلى قسمين :

أحدهما : حافظ عدل ، ربما أرسل حديثه ، وربما أسنده ، وربما
حدّث به على سبيل المذاكرة ، أو الفتيا ، أو المناظرة ، فلم يذكر له
سنداً ، وربما اقتصر على ذكر بعض رواته دون بعض ؛ فهذا لا يضرُّ ذلك
سائر رواياته شيئاً ؛ لأن هذا ليس جرحاً ولا غفلة ، لكننا نترك من حديثه
ما علمنا يقيناً أنه أرسله ، وما علمنا أنه أسقط بعض من في إسناده .

ونأخذ من حديثه ما لم نُوقِن فيه شيئاً من ذلك ، وسواء قال :
" أخبرنا فلان " ، أو قال : " عن فلان " ، أو قال : " فلان ، عن
فلان " ، كل ذلك واجب قبوله ما لم يُتَيَقَّن أنه أورد حديثاً بعينه إيراد
غير مسند ، فإن أيقنا ذلك ؛ تركنا ذلك الحديث وحده فقط ، وأخذنا
سائر رواياته .

وقد رُوِّينا عن عبد الرزاق بن همام ، قال : " كان معمر يرسل لنا
أحاديث ، فلما قدم عليه عبد الله بن المبارك أسندها له . "
وهذا النوع منهم كان [يفعلُه] جِلَّةُ أصحاب الحديث وأئمة
المسلمين : كالحسن البصري ، وأبي إسحاق السبيعي ، وقتادة بن دعامة ،
وعمر بن دينار ، وسليمان الأعمش وأبي الزبير ، وسفيان الثوري ،
وسفيان بن عيينة .

وقد أدخل علي بن عمر الدارقطني فيهم مالك بن أنس ، ولم يكن
كذلك ، ولا يُوجد له هذا إلا في قليل من حديثه ، أرسله مرة ، وأسنده
أخرى .

وقسم آخر : قد صحَّ عنهم إسقاط من لا خير فيه من أسانيدهم
عمداً ، وضمَّ القوي إلى القوي ؛ تليساً على من يُحدِّث ، وغروراً لمن
يأخذ عنه ، ونصراً لمن يريد تأييده من الأقوال ، مما لو سُمِّي مَنْ سَكَتَ
عن ذكره لكان عِلَّةً ومرضاً في الحديث .

فهذا رجل مُجَرَّح ، وهذا فسق ظاهر واجب أطراح جميع حديثه ،
صحَّ أنه دلَّسَ فيه أو لم يصح أنه دلَّسَ فيه ، وسواء قال : " سمعتُ " ، أو

قال : " أخبرنا " ، أو لم يقل ، كل ذلك مردود غير مقبول ؛ لأنه ساقط العدالة ، غاشٌّ لأهل الإسلام باستجازته ما ذكرنا .

ومن هذا النوع كان الحسين بن عمارة ، وشريك بن عبد الله القاضي ، وغيرهما . " اهـ

وقال أيضاً في (١٤٨/١) :

" والتدليس الذي ذكرنا أنه يسقط العدالة هو إحدى الكبائر ؛ لقول رسول الله - ﷺ - : " من غشنا فليس منا . "

ولا غشٌّ في الإسلام أكبر من إسقاط الضعفاء من سند ؛ ليقوع الناس في العمل به وهو غير صحيح .

ولقوله - عليه السلام - : " الدين النصيحة ، وواجب ذلك لله

ولرسوله - صلى الله عليه وسلم - ، ولأئمة المسلمين ، وعامتهم . "

ومن دلَّس التدليس الذي ذمنا ، فلم ينصح لله - تعالى - ، ولا لرسوله

- صلى الله عليه وسلم - في تبليغه عنهما ، ولا نصَّحَ للمسلمين في

التدليس عليهم حتى يوقعهم فيما لا يجوز العمل به . " اهـ

أقول : ولا يُسَلَّم له - رحمه الله تعالى - في كلِّ ما قال ، وليس هذا

موضع مناقشته في ذلك ، ولكن حسبي أن ذكرتُ مذهبه في هذا^(١) ،

وبالله التوفيق .

(١) وهذا التفصيل هو الثابت عن أبي محمد بن حزم - رحمه الله تعالى - ، وقد ذهل عنه

العلامة الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى - في مواضع من كتبه ، فظنَّ أن

بمجرد التدليس جرح عند ابن حزم ، فقال في " إرواء الغليل " (١/٨٧/رقم ٤٨) : =

= " والمدلس لا يُقبل حديثه حتى يصرَّح بالسماع عند الجمهور من علماء الأصول ، خلافاً لابن حزم ؛ فإنه يقول : " لأُقبل حديثه مطلقاً ولو صرَّح به " ، ذكره في كتابه " الإحكام في أصول الأحكام " . اهـ -

وقال - رحمه الله تعالى - في " الإرواء - أيضاً - (٢٨/٤ / رقم ٩١٤) - مُعلِّقاً على قبول ابن حزم رواية لابن جريج ، ومدحه له - :

" وابن جريج هو كما قال في الثقة والضبط ، غير أنه موصوف بالتدليس ، كما صرَّح بذلك الدارقطني وغيره .

والظاهر أن ابن حزم لا علم عنده بذلك ، وإلا لم يحتج بابن جريج أصلاً ؛ فإن مذهبه أن المدلس لا يُحتج بحديثه ولو صرَّح بالتحديث ، خلافاً لجمهور العلماء الذين يقبلون حديثه إذا صرَّح بسماعه . " اهـ -

وذكر الشيخ - رحمه الله تعالى - في " الضعيفة " (١٦١/١ / رقم ٦٥) كلاماً حول المدلسين ، منه ما ذكره الذهبي في " الميزان " (٣٧/٤) ترجمة أبي الزبير من قبول ابن حزم من رواية أبي الزبير ما صرَّح فيها بالسماع ، ثم قال الشيخ :

" الصواب : قبول ما صرَّحوا - (يعني : المدلسين) - فيه بالسماع ، وعليه الجمهور ، خلافاً لابن حزم ، فإنه يردُّ حديثه مطلقاً ولو صرَّحوا بالتحديث ، كما نصَّ عليه في أول كتابه " الإحكام في أصول الأحكام " - على ما أذكر ؛ فإن يدي لا تطوله الآن - ، وأرى أنه قد تناقض في أبي الزبير منهم خاصة ، فقد علمت مما نقلته لك عن الذهبي أنفاً : أن ابن حزم يحتج به إذا قال : " سمعتُ " .

وهذا ما صرَّح به في هذا الحديث ذاته ، فقال في " المحلى " - في صدد الردِّ على المخالفين له - (٢٦٣/٧ - ٢٦٤) : " هذا حجة على الحاضرين من المخالفين ؛ لأنهم يُجيزون الجذع في الضأن مع وجود المسنات ، فقد خالفوه وهم يصححونه ، وأما نحن فلا نصححه ؛ لأن أبا الزبير مدلس ما لم يقل في الخبر : إنه سمعه من جابر ، هو أقرُّ بذلك على نفسه ، رؤينا ذلك عنه من طريق الليث بن سعد . " اهـ - كلامه - رحمه الله تعالى -

وأما من أعلّوا بعننة الأعمش واتقوها ، فهم الأكثر ، وإليك بعض

نصوصهم :

قال أمير المؤمنين في الحديث أبو بسطام شعبة بن الحجاج :

" كفيتمكم تدليس ثلاثة : الأعمش ، وأبي إسحاق ، وقتادة . " اهـ

ذكره البيهقي في " معرفة السنن والآثار " (٦٥/١) مُعلّقاً من غير

إسناد إلى شعبة ، فقال : " ورؤينا عن شعبة ... فذكره .

= أقول : وتناقضُ ابن حزم - رحمه الله تعالى - ، ليس لأنه يردُّ حديث أبي الزبير مطلقاً ، وإنما لأنه نصَّ على قبول روايته في الجملة ، إلا أن يقول قائل : إنه فعل هذا فيما تبين له فيه تدليسه ، وليس هذا بقريب ، والله أعلم .

وكانَّ الشيخ - رحمه الله تعالى - نسي تفصيل ابن حزم في " الإحكام " وما علّق في ذاكرته إلا ما ذكر ، أو أنه ما وقف إلا على كلامه في الموضع الثاني (١٤٨/١) ، والله أعلم .

وقد نقل الحافظ السخاوي كلام ابن حزم - رحمهما الله تعالى - أثناء ذكره مذاهب العلماء في التدليس ، إلا أنه اختصره ، فقال - رحمه الله تعالى - في " فتح المغيث " (٢١٤/١ / ط . دار الكتب العلمية) :

قال ابن حزم :

" صحَّ عن قوم إسقاط الجروح ، وضَمُّ القوي إلى القوي ؛ تليساً على من يُحدّث ، وغروراً لمن يأخذ عنه ؛ فهو مجروح ، وفسقه ظاهر ، وخيره مردود ؛ لأنه ساقط العدالة . انتهى . " اهـ

أقول : وهذا اختصار يُوهم أن ابن حزم - رحمه الله تعالى - لا يرى التفصيل في ذلك ، والأمر

- كما تبين لك - على خلاف ذلك ، فلعلَّ الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - وقف على ما

أطلقه السخاوي عن ابن حزم ، فأكد ما علّق في ذاكرته ، وقد بان لك وجه الصواب ،

والله أعلم بالصواب .

وهذا النص وإن لم أقف له على إسناد ، فقد عمل به كثير من أهل العلم ، وثمة نصوص أخرى في كون شعبة لا يروي عن مشايخه إلا ما كان مسموعاً لهم ، وهناك من يخالف في طرد هذا ، ولتحقيق القول في هذه المسألة محل آخر .

والشاهد : أن هذا النص فيه دلالة على أن شعبة - رحمه الله تعالى - لا يرى تدليس الأعمش وصاحبيه قليلاً مغتبراً يُمشى دون بحث وتنقيب ، وإلا فليس لكفايته إيانا تدليسهم كبير فائدة ، والله أعلم .

وقريب من هذا المعنى ما نبه عليه الحافظ أبو الفضل بن طاهر في كون الإمام البخاري اعتمد على حفص بن غياث في حديث الأعمش ؛ لأنه كان يُميز بين ما صرح فيه بالسماع ، وبين ما دلّسه .

ذكره الحافظ في "مقدمة الفتح" (ص ٣٩٨) ، ووافقه بقوله :

" وهو كما قال . " اهـ

وفيه دلالة على أنهم لم يكونوا يتساهلون في تمشية عنعنة الأعمش خلافاً لما ذهب إليه غيرهم ، وبالله التوفيق .

وقال المروزي في "سؤالاته" (رقم ١) :

" وذكر له التدليس - يعني : لأحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى -

فقال : " قد دلّس قوم " وذكر الأعمش . " اهـ

أقول : ولكن هذا نص محتمل ، وفيما سيأتي كفاية - إن شاء

تعالى -

وقال عثمان بن سعيد الدارمي في " تاريخه " :

سمعت يحيى ، وسئل عن الرجل يُلقِي الرجل الضعيف بين الثقتين ،
يُوصِل الحديث ثقة عن ثقة ، ويقول : أنقص من الحديث ، وأصل ثقة
عن ثقة ، يُحسّن الحديث بذلك ؟

قال : " لا يفعل ، لعلّ الحديث عن كذاب ليس بشيء فإذا هو قد
حسنه وثبته ، ولكن يُحدّث به كما روي . "

قال عثمان : " وكان الأعمش ربما فعل ذلك . " اهـ

وأخرجه الخطيب في " الكفاية " (ص ٥٢٠ / ط دار الكتب الحديثية) ،
وأورده الحافظ في مقدمة " لسان الميزان " (١/٩١/١ ط مكتبة ابن تيمية) ،
ثم قال :

" قلتُ : ظاهر هذا تدليس التسوية ، وما علمتُ أحداً ذكر الأعمش
بذلك ؛ فيستفاد . " اهـ

أقول :

وفي توضيح " الأفكار " (٣٧٥/١) :

(قال البقاعي : سألت شيخنا - يريد : الحافظ ابن حجر - : هل

تدليس التسوية جرح ؟

قال : " لاشك أنه جرح ، فإنه خيانة لمن ينقل إليهم وغرور . "

فقلت : كيف يوصف به الثوري ، الأعمش مع جلالتهما ؟

فقال : أحسن ما يُعتذر به في هذا الباب أن مثلهما لا يفعل ذلك إلا

في حق من يكون ثقة عنده ضعيفاً عند غيره . ") اهـ

أقول : ففيه وصف الأعمش بتدليس التسوية ، وكذا رماه الخطيب
البغدادي في " الكفاية " (ص ٥١٨) بتدليس التسوية فقال :
" وربما لم يسقط المُدلس اسم شيخه الذي حدّثه ، لكنه يسقط ممن
بعده في الإسناد رجلاً ضعيفاً في الرواية أو صغير السن ، ويحسن الحديث
بذلك ، وكان سليمان الأعمش وسفيان الثوري وبقية بن الوليد يفعلون
مثل هذا . " اهـ

أقول : لكنه وقع من الأعمش وسفيان يسيراً ، كما نبه على ذلك
الحافظ العلائي في "جامع التحصيل" (ص ١٠٢) ، والله أعلم بالصواب .
وقال ابن أبي حاتم في " المراسيل " (رقم ٢٩٨) : سمعتُ أبي يقول :
" لم يسمع الأعمش من أبي صالح مولى أم هانئ ؟
قيل له : إن ابن أبي طيبة يحدث عن أبي صالح مولى أم هانئ!!
فقال : " هذا مُدلس عن الكلبي . " اهـ

أقول : فإذا لم يثبت سماعه من أبي صالح فهو من الإرسال ، وتكون
الفائدة من إirاده بيان أنه يُسقط الكلبي المتهم ، و يؤيده ما بعده :

قال ابن أبي حاتم في " الغلل " (٢ / ٤٠٦ / رقم ٢٧٢٤) :
" سألت أبي عن حديث رواه عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش ،
عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر أنه قال لمعاوية : إني وإياك
فرعون هذه الأمة .

قال أبي : " هذا حديث باطل ، يرون أن الأعمش أخذه من حكيم
ابن جبير ، عن إبراهيم ، عن أبيه ، عن أبي ذر .

وحكيم هو نحو يونس بن خباب ، وهو ذاهب في الضعف . " اهـ
وقال ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (١٧٩/٨) : وسئل أبي عن
الأعمش ومنصور ، فقال : " الأعمش حافظ يخلط ويدلس ، ومنصور
أتقن ، لا يدلس ولا يخلط . " اهـ وانظر " النبلاء " (٤٠٧/٥) ترجمة
منصور بن المعتمر .

وقال مهنا : قلت لأحمد : لِمَا كرهتَ مراسيل الأعمش ؟
قال : " كان لا يُبالي عَمَّنْ حَدَّثَ . "

قلت له : رجل ضعيف سوى يزيد الرقاشي وإسماعيل بن مسلم ؟
قال : " نعم ، كان يحدث عن غياث بن إبراهيم ، عن أنس - رضي
الله عنه - : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا أراد الحاجة أبعده . "
وسألته عن غياث بن إبراهيم ؟

قال : " كان كذوباً . " اهـ من " الإمام " لابن دقيق العيد
(٢ / ٤٤٧ - ٤٤٨) ، و " شرح العلل " للحافظ ابن رجب (٣١٠ / ١) .
وقال عبد الله ابن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - : " قلت لأبي :
أحاديث الأعمش عن مجاهد ، عَمَّنْ هي ؟

قال : قال أبو بكر بن عياش : قال رجل للأعمش : مِمَّنْ سمعته في
شيء رواه عن مجاهد . ؟

فقال - (يعني : الأعمش) - : مركزا زمر - كلمة بالفارسية - ، حدثني
ليث ، عن مجاهد . " اهـ من " العلل ومعرفة الرجال " (٢٥٥ / ١ - ٢٥٦ /
رقم ٣٦٤)

وروى الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس : " إذا حلف الرجل على
يمين ، فله أن يستثني ولو إلى سنة ... ، الحديث .

رواه الحاكم في الأيمان والنذور ، وقال : " صحيح على شرطهما ."
قال الحافظ :

" هو معلول ؛ فقد رواه أبو معاوية عن الأعمش ، وقال فيه : قيل
للأعمش : سمعته من مجاهد ؟

قال : " لا ، حدثني به الليث عن مجاهد . " اهـ من " إتحاف المهرة "
(٨ / ٤١ / رقم ٨٨٦٧) .

وروى ابن أبي حاتم في " تقدمته للجرح والتعديل " (ص ٢٢٧) عن
محمد بن إبراهيم بن شعيب ، عن عمرو بن علي قال : سمعت وكيعاً
يقول :

" كنا نتبع ما سمع الأعمش من مجاهد ، فإذا هي سبعة أو ثمانية ، ثم
حدثنا بها . " اهـ

وروى أيضاً - (ص ٢٢٤) عن علي بن الحسن الهننجاني ، عن محمد
ابن بشر ، قال : سمعت وكيعاً يقول :

" لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث . " اهـ
وقال الإمام أبو حاتم الرازي - أيضاً :

" ... وأنا أخشى أن لا يكون سمع الأعمش من مجاهد ؛ إن الأعمش
قليل السماع من مجاهد ، وعامة ما يروي من مجاهد مدلس . " اهـ من
" علل ابنه " (٢ / ٢١٠ / رقم ٢١١٩) .

وقال الكرايسي- في الأعمش- :

" دلّس عن زيد بن وهب كثيراً ، وعن أبي الضحى ، وإبراهيم بن يزيد ، وأبي صالح ، ومجاهد ، وشقيق ، هؤلاء كلُّهم قد دلّس عنهم ، وكذلك المنهال ، وغيره . " اهـ من " إكمال تهذيب الكمال " لمغلطاي (٩٢/٦) .

وقال يحيى بن سعيد :

" كتبتُ عن الأعمش أحاديث عن مجاهد كلِّها ملزقة لم يسمعها . " اهـ من " المعرفة والتاريخ " (١٢/٣) .
وقال الترمذي في " العلل الكبير " :

قلت لمحمد- (يعني : البخاري) - : يقولون : لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث ؟

قال : " ربح ليس بشيء ، لقد عددت له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين ، أو أقل أو أكثر يقول فيها: حدثنا مجاهد. " اهـ (٩٦٦/٢) ط .
مكتبة الأقصى) .

وذكر الترمذي بإسناده عن هشيم ، أنه ذكر أن الأعمش لم يسمع من مجاهد إلا أربعة أحاديث ، انظر " العلل الكبير " (٩٦٦/٢) الترتيب .
وقال عباس الدوري في " تاريخه " (٣٢٧/٣) رقم (١٥٧٠) : سمعت يحيى يقول :

" إنما سمع الأعمش من مجاهد أربعة أحاديث ، أو خمسة ، وسمع من سعيد بن جبير خمسة فقط . " اهـ

وقال ابن معين :

" لم يرو عن مجاهد إلا أربعة أحاديث . " اهـ من " الإكمال " لمغلطاي (٩٨/٦) .

وقال أبو خالد الدقاق :

" سمعت يحيى يقول : " الأعمش سمع من مجاهد ، وكلُّ شيء يروي عنه لم يسمع ، [إلا ما قال : " سمعت "] ^(١) ، إنما هي رسالة مدلّسة . " اهـ (ص ٤٦ / رقم ٥٩) .

وانظر " شرح العلل " لابن رجب (٧٤٤/٢ - ٧٤٧) .

وقال يعقوب بن شيبة في " مسنده " :

" ليس بصحيح الأعمش عن مجاهد ، إلا أحاديث يسيرة : خمسة أو نحوها .

قلت لعلي بن المديني : كم سمع الأعمش من مجاهد ؟

قال : لا يثبت منها إلا ما قال : " سمعت " ، هي نحو من عشرة ، وإنما أحاديثه عن مجاهد عن أبي يحيى القتات ، وحكيم بن جبير وهؤلاء . " اهـ من " الإكمال " لمغلطاي (٩٢/٦) .

أقول : وأبو يحيى القتات وحكيم بن جبير من الضعفاء .

وقال الدارقطني كما في " العلل " (٢٣٤/٨ / رقم ١٥٤١) :

" وقيل إن الأعمش لم يسمعه من مجاهد . " اهـ

(١) من بين المعكوفتين ساقط من المطبوع ، وثبّه عليه المحقق .

وقال في موضع آخر :

" ولعله دلّسه عن حبيب . " اهـ " الجامع في الجرح والتعديل "

(٣٤٧/١).

وقال ابن خزيمة في " التوحيد " (١/٨٧/ط. مكتبة الرشد) :

" فإن للخبر عللاً ثلاث : ... والثانية : أن الأعمش مدلس ، لم

يذكر أنه سمعه من حبيب بن أبي ثابت . " اهـ

وقال ابن حبان في " الثقات " :

" وكان مدلساً . " اهـ (٣٠٢/٤) ، وكذا قال في " مشاهير علماء

الأمصار " (ص. ١٧٩/رقم ٨٤٨) .

وقال أيضاً في " مقدمة صحيحه " (١/١٦١) :

" وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول ، فإننا لا نحتج بأخبارهم

إلا ما بينوا السماع فيما رووا، مثل : الثوري ، والأعمش ، وأضراهم

من الأئمة المتقين^(١) وأهل الورع في الدين ؛ لأننا متى قبلنا خبر مدلس

لم يُبين السماع فيه - وإن كان ثقة ؛ لزمنا قبول المقاطيع والمراسيل كلها

؛ لأنه لا يُدرى لعلّ هذا المدلس دلّس هذا الخبر عن ضعيف يهي الخبر

بذكره إذا عُرف .

اللهم إلا أن يكون المدلس يُعلم أنه ما دلّس قط إلا عن ثقة ، فإذا

كان كذلك ؛ قُبلت روايته وإن لم يُبين السماع ، وهذا ليس في الدنيا إلا

(١) في بعض النسخ : (المتقين) بزيادة النون ، نُبّه عليه المحقق .

لسفيان بن عيينة وحده ؛ فإنه كان يدلّس ، ولا يدلّس إلا عن ثقة متقن ،
... الخ . " اهـ

وقال سليمان الشاذكوبي :

" من أراد التدوين بالحديث ، فلا يأخذ عن الأعمش ، ولا عن قتادة ،
إلا ما قالوا : " سمعناه " . " اهـ من " معرفة علوم الحديث " للحاكم (ص
١٠٧) وشرح العليل لابن رجب (١ / ٣٥٣) .

أقول : والشاذكوبي حاله معروفة ، ويُستغنى عن ذلك بما ثبت عن
الأئمة الأثبات ، والله الموفق .

وقال أبو عبد الله الحاكم في كتابه " معرفة علوم الحديث " (ص
١٠٥) : أخبرنا إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراي ، قال : حدثني
جدي ، قال : ثنا كثير بن يحيى ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ،
عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر : أن النبي ﷺ قال : " فلان
في النار ينادي : يا حنّان ، يا منّان . "

قال أبو عوانة : قلت للأعمش : سمعت هذا من إبراهيم ؟

قال : لا ، حدثني به حكيم بن جبير عنه . " اهـ

وقال ابن عبد البر في مقدمة " التمهيد " (١ / ٣٠) :

" قالوا- (يعني : أئمة الأحاديث)^(١) - : لا يُقبل تدليس الأعمش ؛

لأنه إذا وقّف أحال على غير مليء - يعنون : على غير ثقة - ، إذا سألته :
عمّن هذا ؟

(١) هكذا فسّره العلائي في " جامع التحصيل " (ص ١٠١) .

قال : عن موسى بن طريف ، وعباية بن ربعي ، والحسن بن ذكوان .
ثم ذكر قول ابن معين : " كان الأعمش مُدَلِّساً . "
ثم ساق بإسناده من طريق الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ،
عن أبي ذر ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : " من بنى لله
مسجداً - ولو كمفحص قطاة - ؛ بنى الله له بيتاً في الجنة " ، ثم قال :
قال علي بن المديني : قال يحيى بن سعيد : قال سفيان وشعبة : " لم
يسمع الأعمش هذا الحديث من إبراهيم التيمي . "
قال ابن عبد البر :

" هذه شهادة عدلين إمامين على الأعمش بالتدليس ، وأنه كان
يحدّث عمّن لقيه بما لم يسمع منه ، وربما كان بينهما رجل أو رجلان .
فلمثل هذا وشبهه قال ابن معين وغيره في الأعمش : " إنه
مدلس " . اهـ -

وأورده الحافظ ابن رجب بنحوه في " شرح العلل " (١ / ٣١٩) ،
وأقرّه .

وانظر " جامع التحصيل " للعلائي (ص ١٠١) .
وذكر الخطيب البغدادي نحو كلام ابن عبد البر عن الأزدي ، قال :
" فنحن نقبل تدليس ابن عينية ونظرائه ؛ لأنه يحيل على مليء ثقة ،
ولا نقبل من الأعمش تدليسه ؛ لأنه يحيل على غير مليء .
والأعمش إذا سأله : عمّن هذا ؟ قال : عن موسى بن طريف ،
وعباية بن ربعي .

وابن عيينة إذا وقفته ؛ قال : عن ابن جريج ومعمر ، ونظرائهما .
فهذا هو الفرق بين التديسين . " اهـ من " الكفاية " (ص ٥١٦ /
ط. دار الكتب الحديثية) .

أقول : بل زاد الأمر عند الخطيب البغدادي - رحمه الله تعالى - حتى
رمى الأعمش بتدليس التسوية ، في " الكفاية " (ص ٥١٨) : كما سبق ،
والله أعلم .

وقال ابن القطان الفاسي في " بيان الوهم والإيهام " - في مقام بيان
تدليس الأعمش - :

" وَمُعَنَّ الأعمش عُرْضَةٌ لَتَبِينُ الانقِطَاع ؛ فإنه مُدَلِّس . " اهـ
وقد أعلَّ المنذري بعننة الأعمش في " الترغيب والترهيب "
(٢٥٢/٤) فقال :

" لم يَذْكُر الأعمش من حدِّثه . " اهـ
وقال الذهبي في " الميزان " (٢ / ٢٢٤) :
" أحد الأئمة الثقات ، عَدَّاه في صغار التابعين ، ما نَقَمُوا عَلَيْهِ إِلَّا
التدليس .

وقال جرير بن عبد الحميد : سمعتُ مغيرة يقول : أهلك أهل الكوفة
أبو إسحاق ، وأُعَيِّمِكُمْ هذا . "
قال الذهبي :

" كَأَنَّهُ عَنِ الرواية عَمَّنْ جَاء ، وَإِلَّا فالأعمش عدل صادق ثبت ،
صاحب سُنَّة وقرآن ، يُحَسِّنُ الظنَّ بِمَنْ يحدِّثه ، ويروي عنه ، ولا يمكننا أن
نقطع عليه بأنه علم ضعف ذلك الذي يدلِّسه ؛ فإن هذا حرام ...

وهو يدلّس ، وربما دلّس عن ضعيف ولا يدري به ، فمتى قال :
" حدثنا " ؛ فلا كلام ، ومتى قال : " عن " ؛ تطرق إليه احتمال التدليس ،
إلا في شيوخ له أكثر عنهم ، كإبراهيم ، وأبي وائل ^(١) ، وأبي صالح
السَّمَّان ؛ فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال . " اهـ
وانظر " توضيح الأفكار " (٣٥٣/١) .

وفي " الميزان " - أيضاً - (٤٤٩/٤) ترجمة يعقوب بن بحير ، ذكر
الذهبي من طريق الدارمي : أخبرنا يعلى ، حدثنا الأعمش ، عن
يعقوب بن بحير ، عن ضرار بن الأزور قال : أهديتُ لرسول الله ﷺ -
لقحة ، فأمرني أن أحلبها ، فحلبتها ، فجهدتُ حَلْبُهَا ، فقال : " دَعُ
داعي اللبن " ، ثم قال الذهبي :

" غريب فرد ، والأعمش فمدلس ، وما ذكر سماعاً ، ... الخ . " اهـ
وانظر " النبلاء " (٢٢٧/٦) ترجمة الأعمش .

وقال أبو زرعة العراقي في " كتاب المدلسين " (ص ٥٥ / رقم ٢٥) :
" مشهور بالتدليس . " اهـ

وأعل العلامة المباركفوري عنعنته في " تحفة الأحوزي " (٣٤٩/١) رقم
٩٩ وقال :

" في مسنده الأعمش ، وهو مدلس ، ورواه عن الحكم بالعننة ، ولم
يذكر سماعه منه . " اهـ

وكذا فعل في (٦٠٦/١ / رقم ١٩٤) .

(١) في المطبوع : (ابن أبي وائل) وهو خطأ.

وقال العلائي في " جامع التحصيل " (ص ١٨٨) :
" سليمان بن مهران الأعمش ، الإمام المشهور بالتدليس ، مُكثِرٌ
منه " اهـ ، وانظر أيضاً (ص ١٠٦) ، وعدّه (ص ١١٣) في الطبقة
الثانية من طبقات المدلسين .

وتبعه الحافظ ابن حجر ، فذكره في كتابه " تعريف أهل التقديس "
(ص ١١٨ / رقم ٥٥) وعدّه في المرتبة الثانية ، وقال :
" مُحدّث الكوفة وقارئها ، وكان يدبّس ، وصفه بذلك الكرابيسي ،
والنسائي ، والدارقطني ، وغيرهم " اهـ —

لكنه - رحمه الله تعالى - ذكره في كتاب " النكت الصلاحية " (٦٤٠ / ٢)
وعدّه في المرتبة الثالثة - حسب تقسيمه هنالك - ، وهذا هو المتأخّر من
صنيعه ، وبالله التوفيق .

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في " التلخيص الحبير "
(ص ٢٣٩) في - معرض إعلاله لحديث - :
" ولا يلزم من كون رجاله ثقات أن يكون صحيحاً ؛ لأن الأعمش
مدلس ولم يذكر سماعه ^(١) " اهـ —

وستأتي نصوص عنه أخرى - إن شاء الله تعالى -
وأما العلائي فإنه قد قال في " جامع التحصيل " (ص ١٠١ - ١٠٢) :
" قال أبو معاوية : " كنت أُحدّث الأعمش عن الحسن بن عمارة ،
عن الحكم ، عن مجاهد ، فيجيء أصحاب الحديث بالعشي ، فيقولون :

(١) انظر "السلسلة الصحيحة" (رقم ١٠٤) ومقدمة "صحيح الترغيب والترهيب".

الأعمش عن مجاهد ، بتلك الأحاديث ، أقول : أنا حدّثته عن الحسن
ابن عماره ، عن الحكم ، عن مجاهد . "

قال : والأعمش قد سمع من مجاهد ، ثم تراه يدلّس عن ثلاثة عنه ،
وأحدهم متروك ، وهو الحسن بن عماره . "

ثم قال : " وهذا الأعمش من التابعين ، وتراه دلّس عن الحسن بن
عماره ، وهو يعلم ضعفه . " اهـ

أقول: والعلماء لا يتساهلون في عننة المدّلس إذا كان كثير التدليس ،
كما جاء عن علي بن المديني :

قال يعقوب بن شيبة : سألتُ علي بن المديني عن الرجل يدلّس ،
أ يكون حجة فيما لم يقل : " حدثنا " ؟

قال : إذا كان الغالب عليه التدليس فلا ، حتى يقول : " حدثنا . " اهـ
أخرجه الخطيب البغدادي في " الكفاية " (ص ٥١٦-٥١٧ / ط. دار
الكتب الحديثية) ، وذكره ابن عبد البر في مقدمة " التمهيد " (١٨/١)
مُعلّقاً .

وكذا إذا كان ممن يتسامح في الأخذ عن كلِّ أحد ، وكان يُسقط
الضعفاء والمتروكين ويدلّسهم .

قال ابن عبد البر في مقدمة " التمهيد " (١٧/١) :

" مَنْ عُرِفَ بالتدليس المجتمع عليه ، وكان من المسامحين في الأخذ عن
كلِّ أحد: لم يُحتجَّ بشيء مما رواه حتى يقول " أخبرنا " أو " سمعت . " اهـ
وانظر " شرح علل الترمذي " لابن رجب (٣٥٤/١) .

وقال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في " النبلاء " (٥٨٨/٤)
ترجمة الحسن :

" وقال قائل : إنما أعرض أهل الصحيح عن كثير مما يقول فيه
الحسن : " عن فلان " وإن كان مما قد ثبت لُقيُهُ فيه لفلان المُعَيَّن ؛
لأن الحسن معروف بالتدليس ، ويدلُّس عن الضعفاء ؛ فبقي في النفس
من ذلك ... الخ . " اهـ .

وقال ابن الملقن في بيان قبول عننة ابن عيينة مطلقاً لكونه لا يدلُّس
إلا ثقة عنده :

" وصرَّح بذلك - أيضاً - أبو الفتح الأزدي والبخاري ، وإن كانت هذه
صفته وجب قبول حديثه ، وكذا قال أبو بكر الصيرفي : كلُّ من ظهر
تدليسه عن غير الثقات لم يُقبل خبره حتى يقول : " حدثني " أو
" سمعت " . " اهـ من هامش إحدى نسخ كتاب " التبيين لأسماء المدلسين "
لسبط ابن العجمي ، كما في " التعليق الأمين " (ص ٩٦ / ط مؤسسة
الريان) .

ويزداد الأمر تشديداً إذا كان المدلِّس يدلُّس أكثر من واحد في
الإسناد .

وهذه الأمور كلها قد جمعها الأعمش - رحمه الله تعالى - ، كما سبق
بيانه .^(١)

(١) وإن كانت بعض النصوص السالفة في الإرسال ، لكن البعض الآخر يغني عنها
في ذلك ، والله أعلم .

لذلك كان المذهب الراجح هو التوقف في خبره إذا لم يُصرَّح
بالتحديث أو السماع ، وهو الذي ذهب إليه الأكثر من أهل العلم ، كما
سبق وسيأتي ، وهو بخلاف ما ادَّعاه المعترض ، والله أعلم .

وللعلامة المعلمي - رحمه الله تعالى - بحث ممتع في تحقيقه لـ " الفوائد
المجموعة " (ص ٣٥١-٣٥٢) قال فيه :

" أبو معاوية ، والأعمش ، وشريك ، كلهم مدلسون متشيعون ،
ويزيد شريك أنه يكثر من الخطأ .

فإن قيل : إنما ذكروا في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين ، وهي
طبقة من احتمال الأئمة تدليسه ، وأخرجوا له في " الصحيح " .

أقول : ليس معنى هذا أن المذكورين في الطبقة الثانية تُقبل عنعتهم
مطلقاً كمن ليس بمدلس البتة ، وإنما المعنى أن الشيخين انتقيا في المتابعات
ونحوها من معنعاتهم ما غلب على ظنهما أنه سماع ، أو أن الساقط منه
ثقة ، أو كان ثابتاً من طريق أخرى ، ونحو ذلك كشأنهما فيمن أخرجوا له
ممن فيه ضعف .

وقد قرَّر ابن حجر في " نخبته " ومقدمة " اللسان " وغيرهما : أن من
نوَّته ونقبل خبره من المبتدعة ، يختص ذلك بما لا يؤيد بدعته ، فأما ما
يؤيد بدعته ، فلا يُقبل منه البتة .

وفي هذا بحث ، لكنه حق فيما إذا كان مع بدعته مدلساً ، ولم يصرَّح
بالسماع .

وقد أعلَّ البخاري في " تاريخه الصغير " ^(١) (ص ٦٨) خيراً رواه الأعمش عن سالم - يتعلق بالتشيع - بقوله : " والأعمش لا يُدرى سمع هذا من سالم أم لا . "

قال أبو بكر بن عياش عن الأعمش أنه قال : " نستغفر الله من أشياء كنا نروها على وجه التعجب ، اتخذوها ديناً . " ^(٢) ويشتدُّ اعتبار تدليس الأعمش في هذا الخبر خاصة ؛ لأنه عن مجاهد .

وفي ترجمة الأعمش من " تهذيب التهذيب " : قال يعقوب بن شيبة في " مسنده " : " ليس يصح للأعمش عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة . " قلتُ لعلي بن المديني : كم سمع الأعمش من مجاهد ؟ قال : " لا يثبت منها إلا ما قال : " سمعت " ، هي نحو من عشرة ، وإنما أحاديث مجاهد عنده عن أبي يحيى القتات . "

(١) كذا قال ، والصواب أنه " الأوسط " .

(٢) هذا القول قاله الأعمش وعنى أحاديث معينة رواها في غضب أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، كما صرح بذلك - نفسه - قال الفسوي في " المعرفة والتاريخ " (٧٦٥/٢) : حدثنا عبد الله بن نمير ، قال : سمعت الأعمش يقول : " حدثناهم بغضب أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - ، فاتخذوه ديناً . " اهـ

واستظهر صاحب كتاب " نهر النيل فيمن نُكِّم فيه في تاريخ الفسوي بجرح أو تعديل " أن يكون شيخ الفسوي - (محمد بن عبد الله بن نمير) - قد سقط ، وهو كما قال ، فإنه مذكور في إسناد هذه الرواية في " الكامل " لابن عدي (٢٣٣٩/٦) ترجمة موسى بن طريف ، وانظر " العلل ومعرفة الرجال " (٤١٦/٢ رقم ٢٨٥٧) ، و" النبلاء " (٣٩٤/٢) والله أعلم .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه- في أحاديث الأعمش عن مجاهد- :
" قال أبو بكر بن عياش عنه : " حدثني ليث [بن أبي سليم] عن مجاهد."
أقول : والقتات وليث ضعيفان .

ولعلّ الواسطة في بعض تلك الأحاديث من هو شرٌّ منهما ، فقد سمع
الأعمش من الكلبي أشياء يرويها عن أبي صالح باذام ، ثم رواها الأعمش
عن باذام تدليساً ، وسكت عن الكلبي .

والكلبي كذاب ، ولا سيما فيما يرويه عن أبي صالح ، كما مرَّ في
التعليق (ص ٣١٥) . اهـ كلامه .

أقول : وبهذا يتمّ الجواب على المعترض في الاعتراض الأول ،
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

(تنبيه) :

ما ذكره العلامة المعلمي - رحمه الله تعالى - إنما هو جواب واعتذار
عن صاحبي " الصحيح " في إخراجهما حديث المدلس بالعننة ، وبقية
كلامه يدلُّ على أنه لم يُسَلِّم للحافظ بإدخال الأعمش في المرتبة الثانية ،
أي : أنه ينبغي أن يُدرَج فيمن يُتَوَقَّف في عننتهم ، ومن وقف على كلام
الأئمة السابق في الأعمش ؛ لاح له قوة هذا القول ، والله أعلم .



وأما عن الاعتراض الثاني من هذا المعترض بتمشية الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - رواية الأعمش عن أبي صالح في "الميزان" (٢/٢٢٤) ، فالجواب - ومن ربي أستمد العون والصواب - أن أقول : مرّ معنا كلام الإمام الذهبي - رحمه الله تعالى - في "الميزان" ونصّه :

"إلا في شيوخ له أكثر عنهم ، كإبراهيم ، وأبي وائل^(١) ، وأبي صالح السمان ؛ فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال . " اهـ وانظر "توضيح الأفكار" (٣٥٣/١) .

أقول : وهذا كلام سديد ، يتوافق مع ما تقرّر من القواعد ؛ فإن الملازم المكثّر إذا كان من الثقات المتيقّظين فإنه يجمع جُلّ حديث شيخه أو كلّه ، فإذا حدّث عنه بحديث - وإن عنعن - ؛ حمل ذلك على أنه من حديث شيخه هذا ، ويكون هذا هو الأصل ، إلا إذا علمنا أن حديث كذا وكذا - بعينه - لم يسمعه هذا المدّلس من هذا الشيخ ، وإنما سمعه ممن لا يُحتج به ؛ فعند ذلك لا يُحتج به ، والله أعلم .

وهناك من أهل العلم من لا يعتدّ بمسألة الإكثار المشار إليها آنفاً ، ويعلّ بعننة المدّلس مطلقاً ، سواء عمّن أكثر عنهم ، أو عمّن لم يُكثّر عنهم .

وقد نص على المذهب الأول - قبل الذهبي - الإمام الحافظ أبو بكر الحميدي شيخ البخاري - رحمهما الله تعالى - فقال :

(١) في المطبوع : (ابن أبي وائل) وهو خطأ .

" وإن كان رجل ^(١) معروفاً بصحبة رجل ، والسماع منه مثل :
" ابن جريج ، عن عطاء " ، أو " هشام بن عروة ، عن أبيه " ، أو
" عمرو بن دينار ، عن عبيد بن عمير " ، ومن كان مثل هؤلاء في
ثقتهم ممن يكون الغالب عليه السماع ممن حدّث عنه فأدرك عليه أنه
أدخل بينه وبين من حدّث عنه رجلاً غير مُسمّى ، أو أسقطه : تُرك
ذلك الحديث الذي أدرك عليه فيه أنه لم يسمعه ، ولم يضره ذلك في
غيره حتى يُدرك عليه في هذا ، فيكون مثل المقطوع . " اهـ كلامه .

أقول : ويعني بالمقطوع : " المنقطع " ، وهو اصطلاح لبعض أهل
العلم ، كالحميدي ، والدارقطني ، ومن قبلهما الإمام الشافعي - رحمة الله
عليهم جميعاً - ، وانظر " مقدمة ابن الصلاح " (ص ٤٣) و " فتح المغيـث " (١٢٧/١) .

وكلام الحميدي أخرجه الخطيب البغدادي في " الكفاية " (ص ٥٣٢ /
ط. دار الكتب الحديثية) ، فقال : أخبرنا أبو نعيم الحافظ ، قال : ثنا محمد
ابن أحمد بن الحسن ، قال : ثنا بشر بن موسى ، [قال] ^(٢) : قال عبد الله بن
الزبير الحميدي ... فذكره .

وهذا إسناد صحيح ، مسلسل بمن وُصفوا بالثقة والحفظ ، والله أعلم .

(١) كذا .

(٢) ما بين المعكوفتين غير موجود في المطبوع .

وقد أفاد الحافظ ابن عبد الهادي - رحمه الله تعالى - في " تعليقه على
علل ابن أبي حاتم " (ص ١٥٧/ ط أضواء السلف) ، فنصَّ على قبول رواية
بقية بن الوليد عن بحير بن سعد سواء صرَّح بالتحديث أو لا ، فقال :
" ورواية بقية عن بحير صحيحة سواء صرَّح بالتحديث أم لا . " اهـ

أقول : ويظهر أن هذا لإكثاره عنه واهتمامه بحديثه، وانظر " تاريخ
أبي زرعة الدمشقي " (ص ١٨٠ / رقم ٩١٠-٩١١).^(١)

(١) وقد سُئل الحافظ - رحمه الله تعالى - عن الحديث الذي أخرجه البخاري في "صحيحه" من
حديث مصعب بن سعد قال : رأى سعداً أن له فضلاً على من دونه ، فقال النبي - ﷺ - "هل
تُصرون إلا بضغائكم" ، وسُئل عن قول النووي فيه في "الرياض" : "هذا الحديث مرسل وقد وصله
البرقاني في "صحيحه".
فأجاب الحافظ بجواب مائع صحَّح فيه قول النووي ، وذكر بعض الخلاف في بعض رواياته ،
ثم قال :

(وقد بيَّنتُ في "المقدمة" توجيه إخراج البخاري له بنظائر لذلك أوردتها يظهر منها أن رواية من
اشتهر بصحبة أبيه أو قريبه أو مولاه إذا جاءت الرواية عنه بأي صيغة ، كانت حُمِلت على أنه
أخذ ذلك عنه كهذه ، وكرواية "عروة أن عائشة" ، ورواية "عكرمة أن ابن عباس" حيث لا
يكون في السياق ما يقتضي أنه أخذ ذلك عنه صريحاً ، وبالله التوفيق .) اهـ من "الأجوبة الواردة
على الأسئلة الوافدة من حلب " (ص ٤٠ / ط دار الصحابة).

أقول : هذا أعمُّ مما نحن فيه فهو في صورة الإرسال الجلي ، إلا أن شبهة الانقطاع تدخل فيه
من باب الأول ، والعلة في الجميع طول الصحبة والملازمة وأخذ أكثر حديث الشيخ ، والله
أعلم بالصواب .

وهالك بعض الأمثلة لمن يعلنون بعنينة الأعمش عن هؤلاء الذين
أكثر عنهم سواء في أمثلة بأعيانها ، أو مطلقاً :
قال الكرايبسي :

" دلّس - (يعني : الأعمش) - عن زيد بن وهب كثيراً ، وعن
أبي الضحى ، وإبراهيم - (يعني : النخعي) - ، وأبي صالح - (يعني :
السَّمَّان) - ، ومجاهد ، وشقيق - (يعني : أبا وائل) - ، وهؤلاء كلهم قد
دلّس عنهم ، وكذلك المنهال وغيره . " اهـ

أقول : فانظر كيف عدّ الثلاثة الذين ذكرهم الذهبي فيمن دلّس عنهم
الأعمش !! وإن كان غير صريح في الإعلال به ، والله أعلم بالصواب .
وفي " علل الرازي " (١ / ١٣ - ١٤ / رقم ٩) : ذكر ابن أبي حاتم
حديثاً يرويه سفيان الثوري ، وشعبة بن الحجاج ، وجريير بن حازم ،
وأبو معاوية الضرير ، ويحيى القطان ، وابن عيينة ، وجماعة ، عن الأعمش ،
عن أبي وائل ، عن حذيفة - رضي الله عنه - ، عن النبي - ﷺ - في المسح على
الخصفين .

و خالفهم أبو بكر بن عياش ، فرواه عن الأعمش ، وعاصم ، عن
أبي وائل ، عن المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - مرفوعاً .
فوهّم أبو حاتم أبا بكر بن عياش في روايته ، وذكر أنه إنما أراد :
الأعمش ، عن مسلم بن صبيح ، عن مسروق ، عن المغيرة .
وقال أبو زرعة : أخطأ أبو بكر بن عياش في هذا الحديث ، والصحيح
من حديث الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة .

ورواه منصور عن أبي وائل ، عن حذيفة ، ولم يذكر المسح ،
وذكر أن النبي - ﷺ - قال : " وإنما ^(١) "

فقال ابن أبي حاتم له : فالأعمش ؟

قال أبو زرعة : " الأعمش ربما دلّس . " اهـ

أقول : فتأمل - رحمني الله وإياك - كيف رماه بالتدليس ،

وخافه في روايته عن أبي وائل ، - الراجحة عنه - ، وهذا هو الشاهد .

وأما توقيع كلام أبي زرعة هذا على الحديث ، فيبحث فيه من يحتاج إلى
الحديث ، والله أعلم .

وقال ابن القطان في " بيان الوهم والإيهام " (٢ / ٤٣٤-٤٣٦ / رقم

: (٤٤١)

" وذكر- (يعني : عبد الحق الإشبيلي) - من طريق الترمذي حديث

أبي هريرة : " الإمام ضامن ، والمؤذن مؤتمن ، اللهم أرشد الأئمة "
الحديث من رواية أبي صالح عنه .

ثم حكى عن الترمذي أنه قال :

" وفي الباب : عن عائشة ، وسمعت أبا زرعة يقول : " حديث

أبي هريرة أصح " ، وسمعت البخاري يقول : " حديث أبي صالح عن
عائشة أصح . "

(١) كذا .

قال ابن القطان :

هذا نصُّ ما أورده من غير مزيد ، وخفي عليه من أمره أنه منقطع ؛
فإنه عند الترمذي من رواية الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .
ومُعْنَعُنُ الأعمش عُرْضَةٌ لتبيين الانقطاع ؛ فإنه مدلّس ، وأبين ما
يكون الانقطاع بزيادة واحد في حديث من عُرف بالتدليس ، فإنه إذا
كان ثقة يُختلف في قبول معنعه ما لم يقل : " حدثنا " أو
" أخبرنا " ، أو " سمعت " ؛ فإنه إذا قال ذلك ؛ قبل إجماعاً لثقتة ، وإذا
لم يقل ذلك ؛ قبله قوم ما لم يتبين في حديث بعينه أنه لم يسمعه ، وردّه
آخرون ما لم يتبين أنه سمعه .

فهذا الحديث من هذا القبيل ، فإن أبا داود قد بيّن فيه الانقطاع ،
فقال : حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا محمد بن فضيل ، قال :
حدثنا الأعمش ، عن رجل ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال :
قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " الإمام ضامن ، والمؤذن
مؤمن ، اللهم أرشد الأئمة ، واغفر للمؤذنين . "

حدثنا الحسن بن علي ، قال : حدثنا ابن نمير ، عن الأعمش ، قال :
بُئْتُ عن أبي صالح - ولا أراي إلا قد سمعت منه - ، عن أبي هريرة ، قال :
قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فذكر مثله .

قال ابن القطان :

" ففیه - كما ترى - التصريح بالانقطاع في رواية ابن فضيل بزيادة رجل مجهول ، والشك في الاتصال بظن السماع في رواية ابن نمير ، فليس ينبغي وحاله هذه أن يُجزم بأنه سمعه . " اهـ

وقال الثوري :

" لم يسمع الأعمش هذا الحديث من أبي صالح : " الإمام ضامن . " اهـ من " تاريخ الدوري " (٣ / ٤٩٧ / ٢٤٣٠) وانظر " مقدمة ابن أبي حاتم للجرح والتعديل " (ص ٨٢) و " جامع التحصيل " (ص ١٩٠) .
وقال ابن الجوزي في " العلل المتناهية " (١ / ٤٣٣ / رقم ٦٣٣ / ط .
دار الكتب العلمية) :

" قال أحمد بن حنبل : " ليس لهذا الحديث أصل ، ليس يقول فيه أحد : عن الأعمش أنه قال : نا أبو صالح . "
والأعمش يحدث عن ضعاف . " اهـ

وقال علي بن المديني :

" لم يسمع سهيل هذا الحديث من أبيه وإنما سمعه من الأعمش ، ولم يسمعه الأعمش من أبي صالح ييقين ؛ لأنه يقول فيه : " نُبئت عن أبي صالح " . " اهـ

وقال البيهقي في " السنن الكبرى " (١ / ٤٣٠) :

" وهذا الحديث لم يسمعه الأعمش باليقين من أبي صالح ، وإنما سمعه من رجل ، عن أبي صالح . " اهـ

وانظر "معرفة السنن والآثار" ، (٤٥٠/١ / رقم ٦٠٠) و"علل الدارقطني" (١٩١/١٠ - ١٩٣ / رقم ١٩٦٨) و" التلخيص الحبير " (٥١٢/١) .

وقال علي بن المديني : وقال سفيان :

" لم يسمع الأعمش من إبراهيم حديث الأعمى الذي وقع في البئر ، فأمر النبي ﷺ من ضحك أن يتوضأ . " اهـ من " المعرفة والتاريخ " (١٥٢/٢) ، (١١/٣) .

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد : سمعت أبي يقول في حديث الأعمش ، عن إبراهيم ، عن النبي ﷺ - في الضحك في الصلاة : قال وكيع : " أرى إبراهيم ذكره . "

وابن مهدي قال : قال سفيان : " لم يسمع الأعمش حديث إبراهيم في الضحك . " اهـ من " العلل ومعرفة الرجال " (٦٧/٢ / رقم ١٥٦٩) . وانظر " المعرفة والتاريخ " (١١/٣) و " جامع التحصيل " (ص ١٩٠) . وقال عبد الله ابن الإمام أحمد : حدثني أبي قال : حدثنا هشيم ، عن

الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قال : كنا لا نتوضأ من الموطى . سمعت أبي يقول : " هذا لم يسمعه هشيم من الأعمش ، ولا الأعمش سمعه من أبي وائل . " اهـ من " العلل ومعرفة الرجال " (٢٥٢/٢ / رقم ٢١٥٥) .

وفي " جامع التحصيل " (ص ١٨٩ - ١٩٠) :

(قال الإمام أحمد : " كان الأعمش يدلّس هذا الحديث ، لم يسمعه من أبي وائل . "

قال مهنا : قلت له : وعمّن هو ؟

قال : " الأعمش يرويه عن الحسن بن عمرو الفقيمي ، عن أبي وائل ، فطرح الحسن بن عمرو ، فجعله عن أبي وائل ، ولم يسمعه منه . " (اهـ وقال ابن خزيمة في " صحيحه " (٢٦ / ١ / رقم ٣٧) :

" هذا الخبر له علة : لم يسمعه الأعمش من شقيق ... " اهـ

وقال الحافظ أبو جعفر العقيلي في " الضعفاء الكبير " (٣٠١ / ١)

ترجمة حماد بن أبي سليمان : ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا يوسف بن يعقوب الصّفار قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : إنما كره من الخليطين ما كره من الأدمين .

قال : قلت : أسمعته من إبراهيم ؟

قال : فسكت .

فأعدتُ عليه .

فقال - (يعني : الأعمش) - : " حدثني حماد عنه ، وكان غير ثقة . "

قال العقيلي : حدثنا عبد الله بن غنام ، ومحمد بن إسماعيل ، قال :

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن

الأعمش ، قلت له : أسمعته من إبراهيم في الخليطين شيئاً ؟

قال : " لا . "

قلت : ممّن سمعته ؟

قال : " من حماد . "

قال الصائغ : " وما كنا نثق بمحدثه . "

وقال عبد الله بن غنام : " وما كنا نصدقه . "

حدثنا إبراهيم بن محمد العوام القرشي ، قال : حدثنا إسماعيل

ابن حفص الأيلي ، قال : حدثنا أبو بكر بن عياش قال : قلت للأعمش :

أسمعتَ هذا الحديث من إبراهيم ؟ قال : " لا ، هذا حديث حماد عن

إبراهيم ، ومن يُصدِّق حماداً . " اهـ

وقال الحافظ أبو عبد الله الحاكم - رحمه الله تعالى - في كتابه " معرفة

علوم الحديث " (ص ٣٥) في النوع الحادي عشر - بعد أن ذكر مثالين

لأحاديث معنعة ، وليس فيها تدليس عنده - :

" وأما ضدُّ هذا الحديث :

فمثاله : ما حدثناه أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ، ثنا محمد بن

عبد الوهاب الفراء ، أنا يعلي بن عبيد ، حدثنا الأعمش ، عن أبي صالح ،

عن أبي هريرة ، قال : ذكرنا ليلة القدر ، فقال رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - : " كم مضى من الشهر ؟ " ، الحديث .

قال أبو عبد الله الحاكم :

لم يسمع هذا الحديث الأعمش من أبي صالح .

وقد رواه أكثر أصحابه عنه هكذا منقطعاً :

فأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ، ثنا محمد بن أيوب ، حدثنا

محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا خلاد الجعفي ، حدثني أبو مسلم عبيد الله

ابن سعيد قائد الأعمش ، عن الأعمش ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، فذكره .

قال أبو عبد الله الحاكم :

وشواهد هذا ونظائره في الحديث كثيرة ، وسنأتي - بمشيئة الله - على شرحها في ذكر المدلسين - إن شاء الله تعالى - " اهـ

وأخرج الترمذي في " جامعه " (برقم ٢٦٤٦) من طريق الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : " من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً ؛ سهّل الله له طريقاً إلى الجنة " ، وقال : " هذا حديث حسن . "

ونقل الحافظ في " النكت الصلاحية " (٤٠٣/١) عن الترمذي أنه قال :

" هذا حديث حسن ، وإنما لم نقل لهذا الحديث : " صحيح " ؛ لأنه يُقال : إن الأعمش دلّس فيه ، فرواه بعضهم عنه قال : حَدَّثت عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - " اهـ

وقد أوردته العلامة الحافظ ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى - في كتابه الحافل " مفتاح دار السعادة " (٢٧٣/١ / ط. دار ابن عفان) إلا أنه لم ينسب هذه التهمة للإمام الترمذي ، وإنما قال : " قال بعضهم : ولم يقل في هذا الحديث : " صحيح " ... الخ . "

وقد تردّد الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - هل يُستدل بمثل هذا على أن ما قال فيه الترمذي : "حديث حسن" لا يُحتج به عنده ؛ لوجود العلة فيه ، أو أنه حسنه لمجيئه من وجه آخر؟

والثاني أقرب على حدّ تعريفه للحسن عنده ، وفي كلا الحالتين شاهدنا حاصل ، وبالله التوفيق .

وأخرج البزار وغيره من طريق الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - : أن امرأة صفوان بن المعطل جاءت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت : يا رسول الله ، إن زوجي يضربني إذا صليت ، ويفطّرني إذا صمتُ ، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس .

قال : وصفوان عنده ، فسأله .

فقال : أما قولها : "يضربني إذا صليت" فإنها تقرأ سورتي وقد نهيتهما عنها .

وأما قولها : "يفطّرني إذا صمتُ" ، فأنا رجل شاب لا أصبر .

وأما قولها : "إني لا أصلي حتى تطلع الشمس" ، فإننا أهل بيت قد

عُرِف لنا ذلك ، فلا نستيقظ حتى تطلع الشمس ، الحديث .

قال البزار :

" هذا الحديث كلامه منكر ، ولعلّ الأعمش أخذه من غير ثقة

فدّلّسه ؛ فصار ظاهر سنده الصحة ، وليس للحديث عندي أصل . "

اهـ

أقول: فانظر- علمني الله وإياك - كيف أعلّ الحديث بعننة الأعمش ،
واحتمل أن يكون أخذه عن غير ثقة فدّلسه ، لما رأى من نكارة متنه ،
مع أن الأعمش يرويه عن أبي صالح ، فتدبر .

وقد خالفه الحافظ ابن حجر- رحمه الله تعالى- في الحكم بنكارة متنه ،
فقال في " الفتح " (٣١٧/٨) :

" وما أعلّه به ليس بقادح ؛ لأن ابن سعد صرّح في روايته بالتحديث
بين الأعمش و أبي صالح ، وأما رجاله فرجال الصحيح . " اهـ

أقول : فتأمل كيف أجاب على الإعلال بعننة الأعمش ، إنما أجاب
بأنه صرّح بالتحديث في رواية ابن سعد ، ولم يُجب بمجرد كون الأعمش
مكثراً عن أبي صالح .

ولو سلّم الحافظ بنكارة المتن ، ولم يثبت عنده تصريح الأعمش
بالتحديث ؛ لأعلّ الإسناد بنفس ما أعلّ به البزار- رحمة الله على
الجميع -

وفي " الفتح " - أيضاً - (٥١٩/١٠) عند حديث أبي حصين ، عن
أبي صالح ، عن أبي هريرة- رضي الله عنه - :

أن رجلاً قال للنبي- صلى الله عليه وسلم- : أوصني . قال :

" لا تغضب " ، الحديث ، قال الحافظ - رحمه الله تعالى- :

" قوله : " عن أبي صالح ، عن أبي هريرة " خالفه الأعمش فقال :

" عن أبي صالح ، عن أبي سعيد . "

أخرجه مسدد في " مسنده " عن عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ،
وهو على شرط البخاري أيضاً ، لولا عننة الأعمش . " اهـ -
وقال أبو الفضل بن عمار الشهيد المروزي في كتابه " علل الأحاديث
في كتاب الصحيح لمسلم " (ص ١٣٦ - ١٣٨ / رقم ٣٥) :
" ووجدتُ فيه : حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، عن
أبي هريرة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : " من نفس عن مؤمن
كربة ... " الحديث .

قال أبو الفضل :

" وهو حديث رواه الخلق عن الأعمش ، عن أبي صالح ، فلم يذكر
الخبر في إسناده غير أبي أسامة ، فإنه قال فيه : " عن الأعمش : حدثنا
أبو صالح . "

ورواه أسباط بن محمد عن الأعمش ، عن بعض أصحابه ، عن
أبي صالح ، عن أبي هريرة .

والأعمش كان صاحب تدليس ، فرجما أخذ عن غير الثقات . " اهـ -
وأورده الحافظ ابن رجب - رحمه الله تعالى - في " جامع العلوم
والحكم " (ص ٣٣٦ / رقم ٣٦) ، ثم قال :

" هذا الحديث خرَّجه مسلم من رواية الأعمش ، عن أبي صالح ، عن
أبي هريرة .

واعترض عليه غير واحد من الحفاظ في تخريجه ، منهم : أبو الفضل
الهروي ، والدارقطني ؛ فإن أسباط بن محمد رواه عن الأعمش قال :
" حُذِّثْنَا عَنْ أَبِي صَالِحٍ . "

فتبيّن أن الأعمش لم يسمعه من أبي صالح ، ولم يذكر من حدّثه عنه .
ورجّح الترمذي وغيره هذه الرواية . " اهـ

أقول : وكذلك رجّحها الإمام أبو زرعة الرازي كما في " العلل "
(١ / ١٦٢ / رقم ١٩٧٩) فقال :

" والصحيح : عن رجل ، عن أبي هريرة ، عن النبي - صلى الله عليه
وسلم - " اهـ

وقال الحافظ ابن رجب - أيضاً - في " فتح الباري " (٣ / ٤٦٥ - ٤٦٦
/ ط. دار ابن الجوزي) - عند حديث أبي سعيد المرفوع : " أبردوا
بالظهر " - :

" رواية حفص فيها تصريح الأعمش بسماعه من أبي صالح ؛ فأمن
بذلك تدليسه له عنه . " اهـ

أقول : فتأمل كيف لم يأمن تدليسه إلا بتصريحه بالسماع ، ولم
يكتفِ بمجرد روايته عن أبي صالح .

وقال - أيضاً - في " الفتح " (٤ / ٤٧) - عند حديث أبي هريرة المرفوع :
" ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء " - :

" قد صرّح الأعمش بسماع هذا الحديث من أبي صالح .

وفي الغالب إنما يخرج البخاري من حديث الأعمش ، عن أبي صالح ما صرّح فيه بالسماع ، كهذا الحديث ، والحديث الذي خرّجه قبله في فضل الجماعة . " اهـ

وقد أخرج ابن ماجه في مقبمة " سننه " (٣٦/١) باب فضائل أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من طريق أبي معاوية ، حدثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً : " مانفعي مال أحد ما نفعي مال أبي بكر . "

قال البوصيري في " الزوائد " :

" إسناده إلى أبي هريرة فيه مقال ؛ لأن سليمان بن مهران الأعمش يدلّس ، وكذا أبو معاوية ، إلا أنه صرّح بالتحديث فزال التدليس ، وباقي رجاله ثقات . " اهـ

وقال العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي - رحمه الله تعالى - في رسالته

" القائد إلى تصحيح العقائد " :

" والسند عن أبي وائل فيه الأعمش ، وهو مدّلس مشهور بالتدليس ، وربما دلّس عن الضعفاء^(١) . " اهـ (٢٩٢/٢ / مع التنكيل ط . مكتبة المعارف) .

(١) وتعقبه الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة - رحمه الله تعالى - بقوله : " رواية الأعمش عن أبي وائل معتمدة في " الصحيحين " ، لاختصاصه به ؛ فلا يضره وجود شيء من التدليس في غير روايته عن أبي وائل ، ولو تنطعنا في ردّ رواية من رُمي بشيء من التدليس ؛ =

= لرددنا رواية كثير من الأئمة ، كمالك والثوري وغيرهما ، راجع رسالة الحفاظ في مراتب المدلسين " . اهـ كلامه - رحمه الله تعالى .

أقول - مستعيناً بالله تعالى - : ليس من الصواب قياس عنعنة المدلس المحتج بها في " الصحيحين " - مما لم ينتقده الحفاظ - على غيرهما ؛ لما هو معلوم من خاصية " الصحيحين " في ذلك ، والنصوص في هذا عن أهل العلم كثيرة لا يتسع المقام لذكرها .
وأما تعليل فضيلته باختصاص الأعمش بأبي وائل ، فلا أعلم نصاً في أن الشيخين إنما اعتمدا عنعنة الأعمش عن أبي وائل لمجرد هذا الاختصاص ، بل إن في نصوص جماعة من أهل العلم ما يخالف هذا التعليل ، وقد سبق نحوه من كلام ابن رجب في " الفتح " في رواية الأعمش عن أبي صالح .

ومع قولنا - نحن - بهذا الاختصاص ، فإننا نقول : إنه أمر أغلبي ، وليس مُطرداً في جميع الصور والحالات ، كما قدّمنا ؛ لذا فإنه قد يظهر للناقد قرينة تقويّ عنده الإللال بعننته ، وسواء وافقنا العلامة العلمي - رحمه الله تعالى - على كون القرينة كافية في هذا المحل أو خالفناه لا يضر ذلك ، إذ نحن في صدد تقرير القاعدة ، هذا إن كان يقول بذلك .

وأما قوله : " فلا يضره وجود شيء من التدليس في غير روايته عن أبي وائل " فليس على إطلاقه ؛ لأننا ما سلمنا بعدم تدليسه عن أبي وائل مطلقاً ، وإنما جعلنا ذلك في أغلب أمره حتى يظهر لنا خلافه ، فإذا تبين خلافه ؛ وجب الصيرورة إليه ، والقول به .

وأما قوله : " ولو تنطّعنا في ردّ رواية من رُمي بشيء من التدليس " ، فليس في موضعه ؛ فإن الأعمش لم يُرمَ بشيء من التدليس و فقط ، إنما رُمي بتدليس كثير ، وعن الضعفاء ، مما جعل الناس يعلّون بعننته كما سبق .

وأما إن كان يقصد بذلك روايته عن أبي وائل خاصة ، فيرجع إلى التفصيل السابق ، والله أعلم .

وأما قوله : " لرددنا رواية كثير من الأئمة كمالك والثوري وغيرهما " فقياس مع الفارق الكبير جداً ، فإن الإمام مالكا ليس مدلساً أصلاً ، وقد أنكروا على من رماه بذلك ، وإنما ثبت عنه شيء من التسوية ، وفرق بين مجرد التسوية ، وتدليس التسوية .

والخلاصة :

فإن الذي قيل إليه النفس هو تمشية رواية المدلس عن شيوخه الذين أكثر عنهم في الغالب حتى يظهر لنا خلافه ، ويكون هذا في حالات وصور معينة ، منها :

الأولى : أن يُعلَّ الإسناد بالعننة أحد من أئمة هذا الشأن .

= قال الحافظ في " النكت على ابن الصلاح " (٦١٨/٢ - ٦٢٠) :
" ومثال ما لا يدخل في التدليس ما ذكره ابن عبد البر وغيره أن مالكاً سمع من ثور بن زيد أحاديث عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، ثم حدث به عن ثور ، عن ابن عباس ، وحذف عكرمة ؛ لأنه كان لا يرى الاحتجاج بحديثه ، فهذا مالك قد سوَّى الإسناد بإبقاء من عنده ثقة وحذف من ليس عنده بثقة .

فالتسوية قد تكون بلا تدليس ، وقد تكون بالإرسال ، فهذا تحرير القول فيها .
وقد وقع هذا للملك في مواضع أخرى ... ثم ذكر الحافظ ثلاثة أمثلة في ذلك ، ثم قال :
فلو كانت التسوية تدليسا ؛ لعدَّ مالك في المدلسين ، وقد أنكروا على من عدَّه فيهم ... الخ . " اهـ

وأما الإمام سفيان بن سعيد الثوري ، فإنهم ذكروه بتدليس قليل ، فكان الأصل تمشية عنعنته حتى يظهر لنا خلافه .

قال الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - :

" ولا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت ، ولا عن سلمة بن كهيل ، ولا عن منصور - وذكر مشايخ كثيرة - لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسا ، ما أقل تدليسه ."
اهـ من " العلل الكبير " للترمذي (٩٦٥/٢ / ط . مكتبة الأقصى) .

وعليه ؛ فلا يصح قياس الأعمش على هذين الإمامين في هذا الباب ، وكذلك لا يتم استوجاه العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - لكلام فضيلته ، وانظر - للفائدة - حديثاً لم يُمشَّ فيه عنعنة الأعمش عن أبي صالح في " الصحيحة " (٣٣٩/٢ / رقم ٧١٩) ، والحمد لله رب العالمين .

الثانية : أن يظهر انقطاع أو واسطة غير مرضية عند جمع الطرق .
الثالثة : أن يعترف المدلس بأنه لم يسمع هذا الحديث من شيخه .
الرابعة : أن توجد قرينة تُورث الريبة في نفس الناقد ، كأن يُسأل
المدلس عن سماعه حديثاً ، فيجيد عن الجواب .

مثاله : ما رواه عبد الله ابن الإمام أحمد - رحمهما الله تعالى - في " العلل
ومعرفة الرجال " (١٩٠ / ١ / رقم ١٧٤) فقال : حدثني أبي ، قال : قال
سفيان : قلت لرجل : سَلْ زَيْدًا - يعني : ابن أسلم - : سمعته من عبد الله
- يعني : ابن عمر - حديث : " دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - مسجد
بني عمرو بن عوف " - ، وهَبْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ . فقال : يا أبا أسامة ،
سمعته من عبد الله بن عمر ؟

فقال : " أما أنا فقد رأيتَه وكلمته . "

وقد أخرجه الإمام أحمد في " المسند " (١٠ / ٢) بهذا اللفظ .

وأخرجه الإمام أبو بكر الحميدي في " مسنده " (١ / ٨١ - ٨٢ / رقم
١٤٨) والبيهقي في " السنن الكبرى " (٢ / ٢٥٩) وفيه : " أما أنا فقد
كلمته وكلمني . " (١)

وأخرجه ابن عبد البر في مقدمة " التمهيد " (١ / ٣٦) ، وفيه : " أما
أنا فقد رأيتَه . "

(١) وقد خالف في هذا عبد الجبار بن العلاء ، فروى عن سفيان أنه قال : قلت لزيد : سمعتَ
هذا من ابن عمر ؟ قال : " نعم . " اهـ من صحيح ابن خزيمة (٢ / ٤٩ / رقم ٨٨٨) وهي
رواية مرجوحة عن سفيان ، والله أعلم .

ثم قال ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - :

" جواب زيد هذا جواب حيدة ^(١) عما سُئِلَ عنه ، وفيه دليل - والله أعلم - على أنه لم يسمع هذا الحديث من ابن عمر ، ولو سمعه منه لأجاب بأنه سمعه ، ولم يجب بأنه رآه ، وليست الرؤية دليلاً على صحة السماع . " اهـ

وقال الحافظ - رحمه الله تعالى - في " تعريف أهل التقديس " (ص ٨١) - بعد أن عزاه للبيهقي - :

" وفي هذا الجواب إشعار بأنه لم يسمع هذا بخصوصه منه ، مع أنه مكثر عنه ، فيكون قد دلّسه . " اهـ

الخامسة : أن توجد نكارة في المتن ، وترجع إلى ظهور القرينة أيضاً .

مثاله : ماسبق من كلام البزار في حديث أبي سعيد الذي رواه

الأعمش عن أبي صالح :

" هذا الحديث كلامه منكر ، ولعلّ الأعمش أخذه من غير ثقة ،

فدلّسه ؛ فصار ظاهر سنده الصحة ، وليس للحديث عندي أصل . " اهـ

وبعد هذا التحقيق لعننة الأعمش ، فأقول : وكذلك فنحن نعلّ

بعننة الأعمش ، عن أبي صالح في هذا الأثر ، لما في متنه من النكارة ،

والمخالفة للشرع الخفيف ، ولظاهر القرآن الكريم ، وللثابت الصحيح

عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، بل عن أصحاب النبي - صلى الله

عليه وسلم - ، - ورضي الله عنهم جميعاً -

(١) في المطبوع (حيرة) بالراء ، وهو خطأ .

(فائدة) :

قال العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العُثمِي اليماني- رحمه الله تعالى - في مقدمة تحقيقه " للفوائد المجموعة " (ص ٨-٩) - القاعدة الرابعة - :

" إذا استنكر الأئمة المحققون المتن ، وكان ظاهر السند الصحة ، فإنهم يتطلبون له علة، فإذا لم يجد^(١) وأعله بعلّة قادحة مطلقاً حيث وقعت؛ أعلوه بعلّة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذلك المنكر .
فمن ذلك : إعلاله بأن راويه لم يصرح بالسماع ، هذا مع أن الراوي غير مدلس :

أعلّ البخاري بذلك خيراً رواه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ، عن عكرمة .
تراه في ترجمة عمرو من " التهذيب " .

ونحو ذلك: كلامه في حديث عمرو بن دينار: في القضاء بالشاهد واليمين .
ونحوه - أيضاً - : كلام شيخه علي بن المديني في حديث " خلق الله التربة يوم السبت " الخ ، كما تراه في " الأسماء والصفات " لليهقي .
وكذلك أعلّ أبو حاتم خيراً رواه الليث بن سعد ، عن سعيد المقبري ، كما تراه في " علل ابن أبي حاتم " (٣٥٣/٢) ... الخ القاعدة .
وفي هذا القدر كفاية في الردّ على ما ادّعاه المعارض ، والله أعلم ،
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

(١) كذا .

العلة السادسة : مخالفة الأثر للشرع الحنيف ، وظاهر القرآن .

قال العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - :

"إنها- (يعني : القصة) - مخالفة لما ثبت في الشرع من استحباب إقامة صلاة الاستسقاء ؛ لاستنزال الغيث من السماء ، كما ورد ذلك في أحاديث كثيرة ، وأخذ بها جماهير الأئمة .

بل هي مخالفة لأفادته الآية من الدعاء والاستغفار ، وهي قوله - تعالى - في سورة نوح : (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا...) . " اهـ من " التوسل " (ص ١٣٢-١٣٣) .

العلة السابعة : مخالفته للصحيح الثابت عن أصحاب النبي - صلى

الله عليه وسلم -

وكما أن هذا الأثر مخالف لما ثبت في الشرع الحنيف ، والكتاب الشريف ، فإنه كذلك مخالف للصحيح الثابت عن أمير المؤمنين الفاروق عمر بن الخطاب ، وعن الصحابة الكرام - رضي الله عنهم جميعاً -

وقد أخرج الإمام أبو عبد الله البخاري - رحمه الله تعالى - في "صحيحه "

(رقم ١٠١٠) من حديث عبد الله بن أنس بن مالك ، عن أنس - رضي

الله عنه - : أن عمر - رضي الله عنه - كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن

عبد المطلب فقال : " اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ففسقنا ، وإنا

نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا . " قال : فَيُسْقَوْنَ .

أقول : هذا هو الثابت عن أمير المؤمنين عمر- رضي الله عنه- وعن أصحاب النبي- صلى الله عليه وسلم- الكرام- رضي الله عنهم جميعاً- ، فلم يذهبوا إلى قبره- صلى الله عليه وسلم- ، ولا استسقوا به ، إنما استسقوا بدعاء عمّ النبي- صلى الله عليه وسلم- : العباس بن عبد المطلب- رضي الله عنه- ، ولو كان الذهاب إلى القبر والاستسقاء به مشروعاً ، ما كان لهم أن يتخلّفوا عنه وهم أحرص الناس على الخير ، لا سيما مع شدة الجذب والقحط ، وبالله التوفيق .

ومثله توسل أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان- رضي الله عنهما- بيزيد بن الأسود الجرشي ، عندما قحطت السماء ، فخرج معاوية وأهل دمشق يستسقون ، فلما قعد على المنبر قال : أين يزيد بن الأسود الجرشي ؟ فناداه الناس فأقبل يتخطى الناس .

فأمر معاوية ، فصعد المنبر ، فقعد عند رجله .

فقال معاوية : " اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا ، اللهم إنا نستشفع إليك بيزيد بن الأسود الجرشي ، يا يزيد ، ارفع يديك إلى الله . "

فرفع يزيد يديه ، ورفع الناس أيديهم ، فما كان أوشك أن فارت سحابة في المغرب كأنها ترس ، فهبّت لها ريح ، فسقينا حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم .

أخرجه أبو زرعة الدمشقي في " تاريخه " (ص ٣٠٦ / برقم ١٧٠٣) ، ويعقوب بن سفيان الفسوي في " المعرفة والتاريخ " (٢ / ٣٨٠ - ٣٨١) ،

ومن طريقيهما وطريق غيرهما ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٦٥٤/١١١-١١٢) .

وأخرجه اللالكائي في " كرامات الأولياء " من " شرح أصول أهل السنة " (٢١٥/٩ / رقم ١٥١) كلهم من طريق أبي اليمان الحكم ابن نافع البهراني ، عن صفوان بن عمرو ، عن سليم بن عامر ، فذكره .
وأخرجه ابن سعد في " طبقاته الكبرى " (٤٤٤/٧) لكنه قال :
" أُخْبِرْتُ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ . "

ولا يضرُّ هذا ، لثبوته عن أبي اليمان من غير طريق ابن سعد^(١) .
وذكره ابن الجوزي في " صفة الصفوة " (٢٠٢/٤) بدون إسناد .
وأورده الذهبي في " السير " (١٣٧/٤) وقال :
" سمعها أبو اليمان من صفوان . " اهـ

وصحح سنده الحافظ ابن حجر في " الإصابة " (٦٣٤/٣) وفي " التلخيص الحبير " (٢٣٤/٢) وهو كما قال ، فأبو اليمان من الثقات ،
وروايته عن صفوان صحيحة .

قال الأثرم : سئل أبو عبد الله عن أبي اليمان ؟
فقال : " أما حديثه عن صفوان وحرير فصحیح . " اهـ

(١) وقد اقتصر على عزو الأثر لابن سعد محقق " شرح أصول الاعتقاد " ط . دار طيبة ، ثم حكم بضعف الأثر ؛ لقول ابن سعد : " أُخْبِرْتُ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ " ، والأمر بخلاف ذلك ، كما سبق ، والله أعلم .

وقد وقع أيضاً في هذا الخطأ صاحب كتاب "هدم المنارة" (ص١٠٦-١٠٧) فقال : " هذا سند صحيح لولا ما فيه من الانقطاع بين ابن سعد وبين أبي اليمان الحكم بن نافع " !!!

وصفوان بن عمرو هو ابن هرم السكسكي أبو عمرو الحمصي ثقة .
وسليم بن عامر : ثقة من التابعين .

وقد رُوي نحوه عن الضحاك بن قيس أنه استسقى بيزيد بن الأسود
الجرشي- أيضاً- ، وله عن الضحاك ثلاثة طرق :

الأولى : رواها ضمرة بن ربيعة عن علي بن أبي حملة قال : أصاب
الناس قحط بدمشق ، وعلى الناس الضحاك بن قيس الفهري ، فخرج
بالناس يستسقي ، فقال : أين يزيد بن الأسود الجرشي ؟ ... فذكر نحوه
القصبة الأولى .

أخرجه الفسوي في " المعرفة والتاريخ " (٣٨١/٢) ومن طريقه
ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (١١٢/٦٥ - ١١٣) .

وأخرجه ابن بشكوال في " المستغيثين بالله " (ص ١٤٢ / رقم ١٤٦) .

وأورده ابن الجوزي في " صفة الصفوة " (٢٠٢/٤ - ٢٠٣) بدون

إسناد، وقال : " عن أبي حملة . "

وضمرة بن ربيعة : هو الفلسطيني أبو عبد الله الرملي- وقال بعضهم :

أبو علي - .

قال عنه الحافظ : " صدوق يهم قليلاً . " كما في " التقريب " .

وعلي بن أبي حملة :

روى أبو زرعة الدمشقي في " تاريخه " (ص ١٤٨ / رقم ٦٩٨) عن

محمد بن أبي أسامة قال : حدثنا ضمرة ، عن علي بن أبي حملة قال :

" قرأت القرآن على عطية بن قيس . " اهـ

وترجمه الذهبي في " الميزان " (١٢٥/٣) وقال :
" ما علمتُ به بأساً ، ولا رأيتُ أحداً [إلى]^(١) الآن تكلم فيه ، وهو
صالح الأمر ، ولم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة مع ثقته ."
فتعقبه الحافظ في " اللسان " (٢٦٦/٤) بقوله :
" وإذا كان ثقة ، ولم يتكلم فيه أحد ، فكيف تذكره في
الضعفاء؟! " اهـ

أقول : والظاهر أنه لا يصل إلى حدِّ الثقة ، ويُنظر سماع ابن أبي حملة
من الضحاك ، والله أعلم .

الثانية : رواها أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز : أن الضحاك بن

قيس خرج يستسقي بالناس ، فذكر نحوه .

أخرجه أبو زرعة الدمشقي في " تاريخه " (ص ٣٠٦ / رقم ١٧٠٤)

ومن طريقه وغيره ابنُ عساكر في " تاريخ دمشق " (١١٢/٦٥) ومتن
أبي زرعة مختصر جداً .

وأبو مسهر : هو عبد الأعلى بن مسهر الدمشقي الغساني ثقة فاضل .

وسعيد بن عبد العزيز : هو التنوخي الدمشقي ، فقيه أهل الشام

ومفتيهم بدمشق ، ثقة إمام ، اختلط في آخر عمره ولم يُدرك الضحاك ؛

فالإسناد منقطع .

(١) ساقطة من المطبوع من " الميزان " ، ومثبتة في بعض نسخ " اللسان " ، والله أعلم .

الثالثة : رواها أيوب بن سويد عن أبي زرعة يحيى بن أبي عمرو بن أبي السيباني - بفتح المهملة ، وسكون التحتانية ، بعدها موحدة - قال :
خرج الضحاك بن قيس ، فذكر نحوه .

أخرجه اللالكائي في " كرامات أولياء الله - عز وجل - " من " شرح أصول الاعتقاد " (٩ / ٢١٤ / رقم ١٥٠) من طريق ابن أبي حاتم .
وأخرجه البيهقي في " شعب الإيمان " (١٢ / ٢٩٠ / رقم ٦٥٧٧ / ط .
الدار السلفية) عن أبي عبد الله الحاكم وغيره ، ومن طريقهم ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٦٥ / ١١٣) .

وأيوب بن سويد : هو الرملي أبو مسعود السيباني ، شدّد فيه القول جماعة من الأئمة ، حتى اتّهمه بعضهم بسرقة الحديث .

ويمكن أن يكون هذا من سرقاته - إن صح ذلك -

ويحيى بن أبي عمرو : ثقة ، ولكن روايته عن الضحاك مرسلّة أيضاً .
وهذه الطرق لا تقوي بعضها بعضاً ، إلا إذا صح إدراك ابن أبي حملة للواقعة ؛ فيتقوى الطريقتان الأولان ، والله أعلم .

وعليه ؛ فالذي يصحّ معنا هو توسل أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - ، بيزيد ابن الأسود الجرشي ، إلا أن الحافظ عبد الرحمن ابن إبراهيم الملقب بدحيم قال بثبوت القصتين .

فاعترضه الحافظ أبو زرعة الدمشقي بقصة استسقاء معاوية بيزيد ابن الأسود .

فأجاب دحيم بقوله :

" وجه ذلك أنه فعله في إمرة معاوية ، وفعله في إمرة الضحاك . " اهـ
من " تاريخ أبي زرعة الدمشقي " (ص ٣٠٦ / رقم ١٧٠٢ ، ١٧٠٣) .

وروي أن معاوية استسقى بأبي مسلم الخولاني-رضي الله عنهما- :
أخرجه الإمام أحمد-رحمه الله تعالى- في " الزهد " (٣٩٢) في ترجمة
أبي مسلم الخولاني ، عن محمد بن شعيب ، وسعيد بن عبد العزيز قالوا :
" قحط الناس على عهد معاوية-رحمه الله تعالى- ، فخرج يستسقي بهم ،
فلما نظروا إلى المصلّي ؛ قال معاوية لأبي مسلم : ترى ما داخل الناس ،
فادعُ الله .

قال : فقال : أفعل على تقصيري ، فقام وعليه برنس ، فكشف البرنس
عن رأسه ، ثم رفع يديه ، فقال : اللهم إنّنا بك نستمطر ، وقد جئت
بذنوبي إليك ، فلا تخيبني .

قال : فما انصرفوا حتى سُقوا .

قال : فقال أبو مسلم : اللهم إنّ معاوية أقامني مقام سُمعة ، فإن كان
لي عندك خير ، فاقبضني إليك .

قال : وكان ذلك يوم الخميس ، فمات أبو مسلم-رحمه الله تعالى-
يوم الخميس المقبل .

هكذا أورده العلامة الألباني-رحمه الله تعالى- في " الإرواء " (٦٧٢/١٤٠/٣) وقال : "سنده منقطع . " اهـ

❁ فصل ❁

بقي التنبيه على بُعد مسلك الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - عندما صحح إسناد هذا الأثر في " البداية والنهاية " (٩٤/٧) ، وقال في " مسند الفاروق " (٢٢٣/١) : " إسناده جيد قوي . "

والحق أن هذا مذهب مُتَّسِع سار عليه الحافظ ابن كثير في بعض مواضع من كتبه ، فإنه يصحح أو يُجَوِّد ويقوّي لبعض من اشتهروا بالضعف كمجالد بن سعيد^(١) ، وغيره .

وهو يصحح سلسلة : داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وانظر " تفسير القرآن العظيم " ط. دار المعرفة (٤٧١/١) ، (٤٩٦/١) ، (٥٩٨/٤) ، مع اشتهار تضعيف الحفاظ والنقاد لهذه الترجمة .

وصنيعه في الموضوع الأخير أصرح من الموضوعين الأولين . ولا يخفي - أيضاً - تساهل ابن كثير - رحمه الله تعالى - في تمشية مستوري الطبقات العليا ، والله أعلم .

قال - رحمه الله تعالى - في " اختصار علوم الحديث " (ص ٨٤) :
" فأما المبهم الذي لم يُسَمَّ أو من سُمِّي ولا تُعرف عينه ، فهذا ممن لا يقبل روايته أحدٌ علمناه ، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير ، فإنه يُستأنس بروايته ، ويُستضاء بها في مواطن . "

اهـ

(١) انظر رسالتي " سمط الدرر في قصة اعتراض المرأة على أمير المؤمنين عمر " يسر الله نشرها .

وأصرح من هذا قوله في " التفسير " (٣٧٣/١) :
" جهالة مولى أبي بكر لا تضر؛ لأنه تابعي كبير، ويكفيه نسبه إلى
أبي بكر ، فهو حديث حسن . " اهـ

ومع هذا ، فتصحيح الإسناد لا يلزم منه تصحيح المتن ، كما تقرر في
علوم الحديث ، لاسيما والنيكاراة في هذا الأثر ظاهرة لا تخفى ، وبالله
التوفيق .

وأما الحافظ ابن حجر- رحمه الله تعالى - فقد قال في " الفتح "
(٤٩٥/٢) :

" ورواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمان ،
عن مالك الدار ، فذكره . " اهـ

ففهم العلامة الألباني- رحمه الله تعالى - أنها ليست تصحيحاً لجميع
الإسناد ، وإنما التصحيح إلى أبي صالح فقط ، فقال - رحمه الله تعالى - :
" إنه ليس نصاً في تصحيح جميع السند ، بل إلى أبي صالح فقط ،
ولولا ذلك لما ابتدأ - هو - الإسناد من عند أبي صالح ، ولقال - رأساً - :
" عن مالك الدار ... إسناده صحيح " ، ولكن تعمّد ذلك ؛ ليلفت النظر
إلى أن ها هنا شيئاً ينبغي النظر فيه .

والعلماء إنما يفعلون ذلك لأسباب ، منها : أنهم قد لا يحضرون ترجمة
بعض الرواة ، فلا يستجيزون لأنفسهم حذف السند كله ؛ لما فيه من
إيهام صحته ، لا سيما عند الاستدلال به ، بل يوردون منه ما فيه موضع
للنظر فيه .

وهذا هو الذي صنعه الحافظ- رحمه الله تعالى- هنا ، وكأنه يشير إلى تفرد أبي صالح السمان، عن مالك الدار كما سبق نقله عن ابن أبي حاتم، وهو يحيل بذلك إلى وجوب الثبوت من حال مالك هذا ، أو يشير إلى جهالته ، والله أعلم .

وهذا علم دقيق لا يعرفه إلا من مارس هذه الصناعة .

ويؤيد هذا : ما ذهب إليه أن الحافظ المنذري أورد في " الترغيب " (٤٢ - ٤١/٢) قصة أخرى من رواية مالك الدار ، عن عمر ، ثم قال : " رواه الطبراني في " الكبير ، وراوته إلى مالك الدار ثقات مشهورون ، ومالك الدار لا أعرفه . "

وكذا قاله الهيثمي " مجمع الزوائد " (١٢٥/٢) انظر " التوسل " (ص ١٣١ - ١٣٢) .

وقال نحوه في حاشية " مختصر صحيح الإمام البخاري " (١/٢٤٦ ط . المكتب الإسلامي) .

أقول : وهذا كلام سديد من إمام رشيد ، ليس عليه مزيد ، فجزاه الله خيراً .

إلا أن المعارض لم يرتض كلام الشيخ- رحمه الله تعالى- ، وفي الوقت نفسه لم يستطع الإجابة عليه، فلم يملك إلا إبداء مواهبه الفدّة في إساءة الأدب ، فقال عن كلام الشيخ : " كلام متهافت لا يُشتغل به ولا برده لأنه عبث لا فائدة فيه . " اهـ (ص ٢٧٥) .

وهكذا أهل الباطل عندما يعجزون عن التلبيس والتدليس لا يملكون إلا إساءة الأدب ، والله المستعان .

وكلام الشيخ- رحمه الله تعالى- رصين متين يدلُّ على شفافٍ بنظر
وبراعة ، ولا يحتاج إلى مزيد وبيان وتوضيح ، وفضل إطناب وتنقيح .
ولكنني أتخف القارئ بشيء يسير من صنيع بعض المحدثين ،
يؤكد صحة ما ذهب إليه الشيخ- رحمه الله تعالى -

قال العلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني- رحمه الله تعالى- في
رسالته " القائد إلى تصحيح العقائد " :

" أخرج ابن جرير من وجه صحيح ، عن الأعمش ، عن أبي وائل
شقيق بن سلمة، قال : " الصمد " : السيد الذي قد انتهى سؤدده ."
ثم قال العلامة المعلمي :

" والسند عن أبي وائل فيه الأعمش ، وهو مدلس مشهور بالتدليس ،
وربما دلس عن الضعفاء . " اهـ - (٢٩١/٢ ، ٢٩٢ / مع التنكيل) .
أقول : فانظر كيف حكم بالصحة إلى الأعمش فقط ، ثم أعله بعننته
بعد ، وهذا أمر معروف لا يخفي على المشتغلين بهذا العلم الشريف ،
ولكن نُعزِّي أنفسنا بقول القائل :

عليّ نحتُ القوافي من معادها وما عليّ إذا لم تفهم البشرُ

وقد يطلق الناقد الصحة على الإسناد ، ولا يقصد تصحيحه كلّهُ
لقريئة ، وإليك مثاله :

قال الحافظ ابن حجر- رحمه الله تعالى- في " أماليه على الأذكار " :
" وجاء من وجه آخر مرفوعاً من لفظه- صلى الله عليه وسلم- قال : " لا
أشكُّ ، ولا أسأل . "

أخرجوه من رواية سعيد ومعمر وغيرهما ، عن قتادة قال: "ذكر لنا"
وفي لفظ : " بلغنا"... فذكره ، وسنده صحيح . " اهـ (٣٧/٤ /شرح
ابن علان) .

أقول: فتأمل كيف أطلق الحافظ... رحمه الله تعالى... الصحة ، ولم يعنِ
به كل السند قطعاً ؛ لجهالة شيخ قتادة ، وإنما عنى صحة السند إلى قتادة
فحسب ، كما هو ظاهر ، والله أعلم .
وقد يُصرِّح الناقد بتصحيح السند إلى راو بعينه ، ثم يعلُّ الحديث بما
فوقه ، مثاله :

قال الحافظ ابن حجر... رحمه الله تعالى... في " التلخيص الحبير " :
" الشافعي ، والبيهقي بسند صحيح إلى عروة : أن عمر دعا قائفاً
فذكره ، وعروة عن عمر منقطع . " اهـ (٥٠١/٤ /ط. دار الكتب
العلمية) .

أقول : وثمة أمثلة أخرى لا أحب أن أطيل المقام بذكرها ، والحمد لله
رب العالمين .



* فصل *
*

وإن تعجب فعجبٌ تقول هذا المعترض المسكين على شيخ الإسلام
- رحمه الله تعالى - حيث قال :

" وأقر ابن تيمية بثبوتها في " اقتضاء الصراط المستقيم " (ص ٣٧٣). "

اهـ

وهذه من المضحكات التي طالما يأتي بها هذا الرجل !!!

وكيف يتجاسر على هذا الدعوى الساجحة ، وهو يعلم أن شيخ
الإسلام - رحمه الله تعالى - من رؤوس المضعفين والمنكرين لجميع ما يحتج به
هو وأمثاله من القبورية على باطلهم ؟ !

ولم يقر شيخ الإسلام بثبوت هذا الأثر ، ولا أشار إلى ذلك ، ولا
المح إليه ، وإنما ذكره مُصدراً إياه بقوله : (يُروى) ، ومعلوم عند اللبيب
والبليد أن كلمته هذه بصيغة التمريض التي تدل على ضعف الحديث عند
قائلها إلا لقرينة صارفة ، ولا قرينة ، فدل على عدم ثبوتها عنده ، كما هو
مشهور في كتب الحديث ومزبور ، وانظر " اقتضاء الصراط المستقيم "
(٢ / ٧٣٥ ط . الرشيد) (١) ، نعوذ بالله من التلاعب واتباع الهوى .

ومما يؤكد تلاعب هذا المعترض واتباعه لهواه في هذا الموضوع : أنه قد
صرح في غير هذا الموضوع بأن مثل هذه الصيغة تُعدُّ تضعيفاً للقول ، فقال
في كتابه " تنبيه المسلم " (ص ٢٥) :

(١) ووقع في حاشية هذه الطبعة بتحقيق الدكتور العقل : (مالك بن أنس) ، ولعله سبق قلم ،

فإنه مالك الدار ، فليصحح !!

"... وإن كان ابن عبدالمهادي قد ضعّف القول بأن هذا من غلطات الصحيح ، كما يُفهم من قوله : "عُدَّ" بالبناء للمجهول ، فتأمل . " اهـ
وقال أيضاً في نفس الكتاب (ص ٣٠) :
" عندما ذكر الذهبي أبا الزبير المكي في "من تُكَلِّمُ فيه وهو موثق"
(رقم ٣١٧) أشار إلى تضعيف القول بتدليسه وقال : "قيل: يدلس"."
اهـ

أقول : فعُدَّ صيغة التمريض تضعيفاً للقول في ذلك الموضع ، بينما تناقض وتلاعب وتغافل في هذا الموضع ، وعدَّ صيغة التمريض إقراراً بالثبوت ، تليساً ومغالطة ، نعوذ بالله من سبيل أهل البدع والأهواء .
ويُذَكِّرُنِي هذا التلاعب السامح من هذا المعترض بتلاعب سلفه وسيده محمد علوي مالكي ، حيث ادّعى أن شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - استشهد بحديث : " لما اقترف آدم الخطيئة " ، وأنه ليس بباطل ولا موضوع ، وصالح للاستشهاد عنده . انظر "مفاهيمه الخاطئة التي يجب أن تُصحَّح" (ص ٤٧) .

وهذه فرية بلا مرية . والقوم لما أدركوا وهاء حجتهم وانهار شبهتهم ، وسقوط بدعتهم ، لم يجدوا سبيلاً لإقامة باطلهم إلا بالكذب الصريح ، والتقول القبيح ، نعوذ بالله من الخذلان .

ويكفي في ردِّ هذا التهافت أن أنقل نص حكم شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - على هذا الحديث ، فقد قال - والله درّه - في "الردّ على البكري" :

" هذا الحديث وأمثاله لا يحتاج به في إثبات حكم شرعي لم يسبقه أحد من الأئمة إليه ، وإثبات عبادة لم يقلها أحد من الصحابة ، ولا التابعين ولا تابعيهم ، إلا من هو أجهل الناس بطرق الأحكام الشرعية ، وأضلهم في المسالك الدينية ؛ فإن هذا الحديث لم ينقله أحد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - لا بإسناد حسن ، ولا صحيح ، ولا ضعيف يُستأنس به ويُعتضد به .

وإنما نُقل هذا وأمثاله ، كما تُنقل الإسرائيليات التي كانت في أهل الكتاب ، وتُنقل عن مثل كعب ، ووهب ، وابن إسحاق ، ونحوهم ممن أخذ عن مُسلمة أهل الكتاب ، أو غير مسلمتهم ، أو عن كتبهم . " اهـ من " تلخيص الاستغاثة " (١ / ٥٦ - ٥٧ / ط . مكتبة الغرباء الأثرية) .

وقال أيضا :

" فما ذكره البكري في قصة آدم من توصله ، فليس له أصل ولا نقله أحد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ولا يصلح للاعتماد ولا للاعتضاد ، ولا للاستشهاد . " اهـ من " تلخيص الاستغاثة " (١ / ٦٧) .

أقول : فهذا كلام شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - يَدُكُ عَرُوشِ الكذب والبهتان ، والله المستعان .

ويا ليت شعري ، أما يستحي هؤلاء المبتدعة من الكذب ؟! " إذا لم تستح فاصنع ما شئت . "

وما أجمل ما قاله شيخ الإسلام ابن القيم - رحمه الله تعالى - :
" وينبغي أن لا يَحْمَلَ الإنسانَ فرطُ الانتصار للمذهب ،
والتعصبُ لها ، على معارضة سنن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
الصريحة والصحيحة بالكذب البحت . " اهـ من " زاد المعاد " .
(٥٣٩ / ٥) .

أقول:

ويا ليت القوم مع كل هذا يستحيون ، بل تراهم يغمزون في أهل
العلم الأكارم ، كما فعل هذا المعترض حين ظن أن تليسه وتلاعبه في
أحاديث التوسل يُعدُّ نسفاً لكتاب " تحفة القاري في الرد على الغماري "
لفضيلة الشيخ العلامة حماد بن محمد الأنصاري - رحمه الله تعالى -
وظنَّه هذا ليس بكذب و فقط ، بل هو أكذب الحديث ، كما صح
عن النبي - صلى الله عليه وسلم .

ولم يقف المعترض عند هذا الحدِّ ، بل تعدَّى ووصف حكم الشيخ
- رحمه الله تعالى - على أثر مالك الدار بالبطلان : بأنه من القول بغير
علم ، انظر (ص ٢٧٤ / حاشية) .

وصدق من قال : (رميتي بدائها وانسلت) .

وإن القارئ الكريم ليدرك تماماً من هو صاحب القول بغير علم ، نعوذ
بالله من اتباع الهوى ؛ وصدق من قال :

إذا لم تَصُنْ عِرْضاً ولم تخشَ خالفاً وتستحِ مخلوقاً فما شئتَ فاصنعِ

❁ فصل ❁

وإذ قد تيقن القارئ الكريم من نكارة وبطلان هذا الأثر رواية ودراية ؛ يبقى أمر جدير بالذكر ، وهو أن هذا الأثر لو صح لم يكن لعباد القبور فيه حجة ؛ لأنه يحكي فعل رجل مبهم لم يُسم ، ليس في فعله أدنى حجة .

فإن قالوا : قد ذكر الحافظ في " الفتح " (٤٩٥/٢) : أن سيفاً روى في " الفتوح " أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني الصحابي الجليل - رضي الله عنه - ؟
فالجواب عن ذلك من وجهين :

الأول : أن سيفاً هذا هو ابن عمر التميمي صاحب كتاب " الردة " و " الفتوح " متهم بالوضع ، ساقط .

ضعفه ابن معين ، وقال مرة : " ليس بشيء . "

وقال أبو حاتم : " متروك الحديث ، يشبه حديثه حديث الواقدي . "

وقال أبو داود : " ليس بشيء . "

وقال النسائي ، والدارقطني : " ضعيف . "

وقال الدراقطني - أيضاً - : " متروك . "

وقال ابن عدي : " بعض أحاديثه مشهورة ، وعامتها منكورة لم يتابع

عليها . "

وقال ابن حبان : " يروي الموضوعات عن الأثبات ، وقالوا : إنه كان

يضع الحديث ، أتهم بالزندقة . "

وقال الحاكم : " أتتهم بالزندقة ، وهو في الرواية ساقط . "

أقول : فهذا راوٍ متهم ساقط ، لا يُستدل بروايته البتة .

الثاني : أنه مع شدة سقوطه ووهائه ، ليس في روايته المُشار إليها آنفاً حجة ؛ إذ ليس فيها ذِكرٌ للقبر من أصله ، ولا لذهاب أحد إليه ، ولا الاستغاثة به ، فقد وفقني ربي - تعالى - ووقفتُ عليها عند ابن جرير الطبري في " تاريخه " المسمى " بتاريخ الأمم والملوك " (٩٨/٤ - ٩٩) ، فقال : كتب إلي السري ، عن شعيب ، عن سيف ، عن سهل بن يوسف ، عن عبد الرحمن بن كعب قال : " كان الناس بذلك - (أي : بالقحط) - ، وعمر كالمحصور عن أهل الأمصار ، حتى أقبل بلال بن الحارث المزني ، فاستأذن عليه ، فقال : " أنا رسولُ رسولِ الله إليك ، يقول لك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " لقد عهدتكَ كَيْساً ، وما زلتَ على رِجْلِ ، فما شأنك ؟ !

فقال : متى رأيتَ هذا ؟ قال : البارحة .

فخرج ، فنادى في الناس : " الصلاة جامعة . "

فصلى بهم ركعتين ، ثم قام فقال : " أيها الناس أنشدكم الله ، هل

تعلمون مني أمراً غيره خير منه ؟

قالوا : اللهم لا .

قال : فإن بلال بن الحارث يزعم ذِيه و ذِيه .

قالوا : صدق بلال .

فاستغاث بالله ، وبالمسلمين ، فبعث إليهم - وكان عمر في ذلك

محصوراً -

فقال عمر : الله أكبر ! بلغ البلاء مدته فانكشف ، ما أذن الله لقوم في
الطلب إلا وقد رفع عنهم البلاء .

فكتب إلى أهل الأمصار : أغثوا أهل المدينة ومن حولها ؛ فإنه قد بلغ
جهدهم .

وأخرج الناس إلى الاستسقاء ، فخرج ، وخرج معه العباس ماشياً ،
فخطب فأوجز ، ثم صلى ، ثم جثا على ركبتيه ، وقال : اللهم إياك نعبد
وإياك نستعين ، اللهم اغفر لنا وارحمنا ، وارض عنا . "

ثم انصرف ، فما بلغوا المنزل راجعين حتى خاضوا في الغدران .

وانظر " البداية والنهاية " (٩٣/٧) للحافظ ابن كثير .

أقول : وظاهر لكل ذي عينين أن ليس في الرواية ذكر للقسير ، ولا
للذهاب إليه ، ولا للاستغاثة به ، لا من بلال المزني ولا من غيره ، فهل
مازال عبَاد القبور يُصِرُّون على تماقتهم وباطلهم وشذوذهم !!؟ فما
أسرع انهيار صروح الباطل !!!

فإن الجرح ينفر بعد حين إذا كان البناء على فساد

أضف إلى ذلك أن أهل الضلال لا يستحيون أن يستدلوا بأسانيد
واهية مظلمة ، ولو كان فيها الغمز في كبار الصحابة الكرام - رضي الله
عنهم - ، ففي هذه القصة الواهية غمزٌ في أمير المؤمنين الفاروق عمر
ابن الخطاب - رضي الله عنه - وكأنه غير وبدل شيئاً كان عليه النبي
- صلى الله عليه وسلم - ، فاحتاج إلى النصح بالكيس ، وأن لا يُغيّر شيئاً

كان معروفاً به في زمن رسول الله ﷺ ، وهذه نكارة أخرى في هذه القصة ، والله أعلم .

وللفائدة أقول :

وقد أخرج الطبري - أيضاً - في " تاريخه " (٩٦/٤ - ١٠١) روايات أخرى عن سيف هذا في استسقاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - محشوة بالأباطيل والمنكرات .

ومنها : رواية فيها أن أهل بيت من مزينة من أهل البادية قالوا لصاحبهم : قد بلغنا ، فاذبح لنا شاة . . .

فقال : ليس فيهنَّ شيء .

فلم يزالوا به حتى ذبح لهم شاة ، فسلخ عن عظم أحمر ، فنأدى : " يا محمداه ! " ، فأري - فيما يرى النائم - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أتاه ، فقال : " أبشر بالحيا ، أئت عمر فأقرئه مني السلام ، وقل له : إن عهدي بك ... وذكر قصة طويلة .

وهذه باطلة كأخواتها سنداً وممتناً ، وبالله التوفيق .

وعلى هذا التأصيل الرصين سار أئمة هذه الدعوة المباركة ، فقال العلامة الألباني - رحمه الله تعالى - :

" هب أن القصة صحيحة ، فلا حجة فيها ؛ لأن مدارها على رجل لم يُسَمَّ ، فهو مجهول أيضاً ، وتسميته بلائاً في رواية سيف لا يساوي شيئاً ؛ لأن سيفاً هذا - وهو ابن عمر التميمي - متفق على ضعفه عند المحدثين ، بل قال ابن حبان فيه :

" يروي الموضوعات عن الأثبات ، وقالوا : إنه كان يضع الحديث . "

فمن كان هذا شأنه لا تُقبل روايته ولا كرامة ، ولا سيما عند
المخالفة . " اهـ

وقال سماحة الوالد العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز
- رحمه الله تعالى - في تعليقه على " الفتح " (٤٩٥/٢) :

" هذا الأثر على فرض صحته - كما قال الشارح - (يعني : الحافظ
ابن حجر) - ليس بحجة في جواز الاستسقاء بالنبي - صلى الله عليه وسلم -
بعد وفاته ؛ لأن السائل مجهول ؛ ولأن عمل الصحابة - رضي الله عنهم -
على خلافه ، وهم أعلم الناس بالشرع ، ولم يأت أحد منهم إلى قبره
يسأله السُّقيا ولا غيرها ، بل عدل عمر عنه لما وقع الجذب إلى الاستسقاء
بالعباس ، ولم يُنكر ذلك عليه أحد من الصحابة ؛ فَعَلِمَ أن ذلك هو
الحق ، وأن ما فعله هذا الرجل منكر ، ووسيلة إلى الشرك ، بل قد جعله
بعض أهل العلم من أنواع الشرك .

وأما تسمية السائل في رواية سيف المذكورة " بلال بن الحارث " ففي
صحة ذلك نظر ، ولم يذكر الشارح سند سيف في ذلك .

وعلى تقدير صحته عنه لا حُجَّة فيه ؛ لأن عمل كبار الصحابة يخالفه ،
وهم أعلم بالرسول - صلى الله عليه وسلم - وشريعته من غيرهم ، والله
أعلم . " اهـ

أقول : وهذا كلام سديد رشيد من هذين الإمامين العلمين ، جزاهما
الله - تعالى - خير الجزاء ، ورحمهما رحمة واسعة ، ووسع مدخلهما ،
وحشرهما مع النبيين ، والصديقين ، والشهداء ، والصالحين ، وحسن
أولئك رفيقاً ، آمين .

إلا أنني أؤكد أن سيفاً لو ذكر إسناداً كالشمس ؛ فإنه متروك ساقط،
والله أعلم .

وتقعق المعترض- كعاداته- وحاول رد هذا الجواب المتين ، فتلاعب
تلاعباً يُعاب عليه ، وسلك سبيلاً لم يُسبق إليه^(١)، فقال : " الجائي إلى
القبر سواء كان صحابياً أو تابعياً فالحجة في إقرار عمر بن الخطاب- رضي
الله عنه- لعمله ، حيث لم ينهه عمّا فعل ، بل بكى عمر ، وقال : يا رب
ما آلو إلا ما عجزت عنه . " اهـ (ص ٣٧ / حاشية) وانظر كتابه- أيضاً-
(ص ٢٧٧).

أقول : لا أدري كيف تجاسر هذا المعترض على هذه الدعوى المشهية
الغريضة ؛ إذ ليس في الأثر أنه حكى لأمر المؤمنين عمر- رضي الله عنه -
أنه ذهب إلى القبر ، أو أنه طلب السُّقيا هنالك .
بل غاية ما فيه أنه أخبره أنهم مسقيون ، وقال له : عليك الكيس ،
عليك الكيس ، وهذا هو الذي أمر بإخباره في المنام في قوله : " وأخبره
أنكم مسقيون ، الخ " .

وهاك متن الأثر بين يديك :

(أصاب الناس قحط في زمن عمر ، فجاء رجل إلى قبر النبي
ﷺ - ، فقال : يا رسول الله استسق لأمتك ؛ فإنهم قد هلكوا .

(١) بل قد سرقه من شيخه عبد الله الغماري ، كما فعل الغماري مع مشايخه المبتدعة !!

فَأْتِي الرَّجُلَ فِي الْمَنَامِ ، فَقِيلَ لَهُ : " إِنَّتَ عَمْرٌ فَأَقْرَأْهُ السَّلَامَ ، وَأَخْبِرْهُ
أَنْتُمْ مَسْقِيُونَ ، وَقُلْ لَهُ : عَلَيْكَ الْكَيْسُ ، عَلَيْكَ الْكَيْسُ .
فَأْتَى عَمْرٌ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَبَكَى عَمْرٌ ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَبِّ ، لَا أَلُو إِلَّا مَا
عَجَزْتُ عَنْهُ . "

أقول : فتأمل قوله : (وَأَخْبِرْهُ أَنْتُمْ مَسْقِيُونَ) وقوله : (فَأْتَى عَمْرٌ
فَأَخْبَرَهُ) لتعلم أنه ما أخبره إلا بما أمر بإخباره ، والضمير يعود على
أقرب مذكور ، وهذا هو الأصل .

ومن ادَّعى أن الرجل أخبر الفاروق - رضي الله عنه - بإتيانه القبر وفعله
المنكر ، فيلزمه الدليل والبينة والبرهان ؛ لأن الله عز وجل - يقول : (قُلْ
هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) ، وأنتى للمعتز ذلك ، فدونه خَرَطُ
القتاد .

والدعاوى ما لم يقيموا عليها بينات فأبناؤها أدياءُ

هذا كله من باب إرخاء العنان للخصم ، والتسليم الجدلي بصحة هذا
الأثر ، وإلا فقد أثبتنا - بتوفيق الله - بطلانه ونكارتة رواية ودراية ،
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .



وتجاسر المعترض كعادته ، وسعى بتلبيسه ومغالطته في رد كلام سماحة الوالد العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز- رحمه الله تعالى- فذكر قوله :

" ولأن ما فعله هذا الرجل منكر ، ووسيلة إلى الشرك ، بل جعله بعض أهل العلم من أنواع الشرك ."

فتعقبه المعترض- بدون حياء ولا أدب- فقال: " أخطأت ، وما أصبت ، فبعد تسليمك بصحة الأثر أترى أمير المؤمنين عمر- رضي الله تعالى عنه - يقر الرجل على الشرك ، في رأيك حاشاه عن هذا . " اهـ (ص ٣٧ / حاشية) .

أقول : " إذا لم تستح فاصنع ما شئت " ، نعوذ بالله من المغالطة واتباع الهوى .

فأين تسليم الشيخ- رحمه الله تعالى- بصحة الأثر؟!
فإن الشيخ- رحمه الله تعالى- لم يفترض صحة الأثر إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- ، وإنما افترض صحته إلى السائل المجهول ، وكأن سماحته يريد أن يقول : لو غضضنا الطرف عن العلل السالفة في الإسناد ، فستبقى فيه علة أخرى وهي جهالة السائل ، وهاك نص كلام سماحة الشيخ- رحمه الله تعالى- فقد قال:

" هذا الأثر على فرض صحته- كما قال الشارح- ليس بحجة في جواز الاستسقاء بالنبي ﷺ - بعد وفاته، لأن السائل مجهول. " اهـ

فهذا يدلُّك على أنه لم يصح عند سماحته وقوع هذه الضلالات عند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وأنه أقرّها ، وقد سبق أن مالك الدار لم يحضر هذا الموقف عند أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - ، أو لم يأت نصُّ بذلك ، فإمّا أنه منقطع ، أو أن هذا الجهول هو الذي أخبر مالك الدار .

وفي كلا الحالتين لن يصح ، والله أعلم .

ثم أين إقرار الفاروق - رضي الله عنه - لذهاب الرجل إلى القبر ، واستسقاؤه هنالك !؟

لا تجد هذا إلا في مخيلة من أبي إلا المغالطة ، واتبع هواه ، نعوذ بالله من الخذلان .

ولم يقف هذا المعترض عند هذا الحد ، بل زاد ضغناً على إباله ، وصار يتهمهم ويقول :

" ثم للناظر أن يتعجب ويسأل : هل نتعلم من الصحابة - رضوان الله عليهم - ديننا ؟ أم ننظر في أعمالهم ونحكم عليها وفق ما نراه من قواعد غير مسلمة ؟ وهكذا تكون الفوضى في التعليقات .

سبيل أهل العلم هجر ما يخالف الآثار الصحيحة وعمل الصحابة - رضوان الله عليهم - " اهـ -

أقول : نعم ، نتعلم من أصحاب النبي - ﷺ - ديننا ، ولا نخرج عن سبيلهم وطريقتهم في العلم والعمل ، فهم سلفنا وأئمتنا - رضي الله عنهم أجمعين -

فكلُّ خيرٍ في أتباع من سلف و كلُّ شرٍّ في ابتداء من خلف

ولله درُّ من قال :

خيرُ الأمور السالفات على الهدى وشرُّ الأمور المحدثاتُ البدائعُ

وهذا هو الذي سار عليه الشيخ - رحمه الله تعالى ، وأحسن إليه - ، بل هو الذي قَعَدَه ، وقرَّره وأصَّلَه في هذا المقام بقوله - والله درُّه - :

" عَمَلُ الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم - على خلافه ، وهم أعلم الناس بالشرع ، ولم يأت أحد منهم إلى قبره يسأله السُّقيا ولا غيرها .

بل عدل عمر عنه لما وقع الجذب إلى الاستسقاء بالعباس ، ولم ينكر ذلك عليه أحد من الصحابة، فَعُلم أن ذلك هو الحق ، وأن ما فعله الرجل منكر ووسيلة إلى الشرك ، بل قد جعله بعض أهل العلم من أنواع الشرك... إلى أن قال :

وعلى تقدير صحته عنه لا حجة فيه ؛ لأن عمل كبار الصحابة يخالفه ، وهم أعلم بالرسول - ﷺ - وشريعته من غيرهم ، والله أعلم . " اهـ -

أقول : فانظر - رحمني الله وإياك - إلى هذا التأصيل الرصين ، والتعظيم لمنهج وعمل وطريقة وسبيل أصحاب سيد المرسلين - ﷺ -

فلم يخرج الشيخ - رحمه الله تعالى - عن طريقتهم كما يدَّعي هذا المعارض ، بل ما خرج عن طريقتهم إلا أهل البدع والزيغ والانحراف ، كهذا المعارض وأمثاله ، ولكن التلوث بالبدعة ، والتعصب للهوى يدفعان للافتراء ، وهو ما تراه هنا بعدوان هذا المعارض على شيخ الإسلام في هذا

الزمان ، وإمام أهله : سماحة العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز
- رحمه الله تعالى - ، وتسمية ما كتبه وما سطره في بيان معتقد أهل السنة
والجماعة : " بالفوضى في التعليقات " ، نعوذ بالله من الخذلان .
ولله درُّ من قال :

وقل للعيون الرُّمد: لا تتقدمي

إلى الشمس و استغشي ظلام الليالي

وقال غيره :

عاب التفقه قوم لا عقول لهم

وما عليهم إذ عابوه من ضرر

ما ضرَّ شمس الضحى والشمس طالعة

أن لا يرى ضوءها من ليس ذا بصر

بل الأعجب من هذا كله إيهامه أن ما ذهب إليه هو وأمثاله من
القبورية : هو سبيل أصحاب النبي ﷺ ، وحاشاهم من ذلك ، فقد
برأهم الله - تعالى - من الشرك ووسائله ، فهم الرعيل الأول ، وحملة هذا
الدين ، وحلقة الوصل بيننا وبين كتاب ربنا - تعالى - وسنة نبينا - صلى الله
عليه وسلم - ؛ فرضي الله عنهم جميعاً ، وجزاهم عنا خير الجزاء .

ولعمرو الله لو سلك أصحاب نبينا - صلى الله عليه وسلم - ورضي

الله عنهم - سبيلاً ما سبقنا إليه القبورية وأهل البدع والأهواء ،

و لبادرنا إليه زرافاتٍ ووحداناً ، وإلى القول به اعتقاداً وعملاً ، كيف

لا؟! وهم الذين شاهدوا الوحي وعاینوه ، واصطفاهم الله تعالى لذلك.

تقول سُليْمى : لو أقمتهم بأرضنا ولم تدرِ أُنِيّ للمُقامِ أطوف

وتلاعب المعترض - مرة أخرى - فقال : " والجميء إلى القبر الشريف ومخاطبة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ليس بشرك ، واعتراف ابن تيمية بهذه الواقعة وغيرها انظره في " اقتضاء الصراط المستقيم " (ص ٣٧٣) .
اهـ - (٣٧ - ٣٨ / حاشية) .

أقول : أما مخاطبة القبر وطلب الدعاء والاستسقاء من الميت ، فقد تكلمتُ عليها في المبحث العقدي بما يغني عن إعادته في هذا المقام .

وأما دعواه أن شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - اعترف بهذه الواقعة فهي فرية بلا مرية ، وحاشا شيخ الإسلام أن يقرَّ أو يعترف بمثل هذا الباطل ، بل إنه أوردتها بصيغة التمریض مشيراً إلى عدم ثبوتها ، وهذا أمر يعرفه صغار طلاب الحديث ، وقد سبق ذلك مفصلاً .

فياليت شعري إذا كان هذا المعترض يجهل مثل هذه المسألة الواضحة ، فحرامٌ عليه أن يقحم أنفه في مثل هذه المباحث العظام ، ولو سكت الجاهل لقلَّ الخلاف ، أو سقط !!

وأما إن كان يعلمها ولكنه يُلبس ويغالط لينصر بدعته وهواه بالباطل - وهذا هو الظاهر - ؛ فهو مبتدع مبطل في دين الله - تعالى - ، يُستتاب - وإلا ففي يوم القيامة الحساب ، وحينئذ :

ستعلمُ ليلي أيّ دينٍ تداينت وأيّ غريمٍ في التقاضي غريمها

ولا يزال هذا المعترض يخاطب العلامة ابن باز- بغير حياء ولا أدب - ،
فقال : " فهل ابن تيمية في نظرك يُقرُّ الشرك أم أن المعلق لم يُعط البحث
حقه أم ماذا؟! نعوذ بالله من التخبط والتناقض ومرض البدعة والشرك ."
اهـ (ص ٣٨ / حاشية)^(١)

أقول : وائم الله :

لقد هزَلتُ حتى بدا من هُزأها كُلاها ، وحتى سامها كلُّ مُفلسٍ

إي لعمرى ، لقد هزلت حتى سامها هذا المعترض المفلس ، فصار
يتناول على إمام التوحيد والسنة ، ومجدد الدين والملة في هذا الزمان .
يا للعار والشنار، شيخ الإسلام ، ومفخرة الأنام ، وإمام الموحدين،
ورأس العلماء العاملين : الإمام الرباني سماحة الوالد العلامة الشيخ
عبد العزيز بن عبد الله بن باز- أحسن الله إليه - ، تُسَطَّر فيه كلمات
تحوي هذا الطعن والعدوان الذي لا يدلُّ إلا على مبلغ انحراف صاحبها
المفتون ، ومن ساعده عليها من كلِّ مبتدع مغبون .

(١) وقد تجرأ هذا المعترض وتناول على سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله تعالى- في
(ص ٦ / حاشية) ووصفه وجماعة معه بأنهم من أفراخ الكرامية القائلين بالقدم النوعي للعرش ،
وقيام الحوادث بذات الله ، والمثبتين للحدِّ والجنب والجوارح ، بل وصف تعليق سماحته على
" الفتح " وصنيع غيره من اختصار " الفتح " وغيره بأنه علامة على بدعتهم .

وقد أجبْتُ عليه - بتوفيق الله تعالى - في كل افتراءاته هذه وغيرها في المبحث العقدي ، يسرُّ

الله نشره .

إي والله ، تدل على انحرافه وبدعته ، فقد صار الشيخ محنة في هذا الزمان ، كما كان الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - قديماً ، حيث قالوا :

أضحى ابن حنبل محنة مأمونةً و بحبّ أحمد يُعرف المتسكُّ
فإذا رأيت لأحمد مُتَّقِصاً فاعلم بأن سُوره سَتَهَتْكَ
وكذا نقول في هذا المجدد الإمام :

أضحى ابنُ باز محنة مأمونةً و بحبّ باز يُعرف المتسكُّ
فإذا رأيت لبازنا مُتَّقِصاً فاعلم بأن سُوره سَتَهَتْكَ

نعم ، فلا يتكلم فيه إلا صاحب هوى ، أو جاهل يهرف بما لا يعرف ، ولا يدري ما يخرج من رأسه ، نسأل الله العافية .
ولا يضُرُّ هذا الإمام مثل هذه الكلمات الساقطة من هذا المعترض وأمثاله .

لا يضُرُّ البحرُ أمسى زاخراً

أن رمى فيه غلامٌ بحجرٍ

ولله درُّ من قال :

يا ناطح الجبل العالي ليوهنه

أشفق على الرأس لا تشفق على الجبل

وما أجمل ما قال شيخ الإسلام في " الاستغاثة " (١ / ١٧٠ - ١٧١ / ١)

تلخيصه) :

" وليحذر العبد مسالك أهل الظلم والجهل ، الذين يرون أنهم يسلكون مسالك العلماء ، تسمع من أحدهم جعجة ولا ترى طحناً ، فترى أحدهم أنه في أعلى درجات العلم وهو إنما يعلم ظاهراً من الحياة الدنيا ، ولم يُحْم حول العلم الموروث عن سيد ولد آدم - ﷺ -

وقد تعدى على الأعراض والأموال بكثرة القيل والقال ، فأحدهم ظالم جاهل ، لم يسلك في كلامه مسلك أصاغر العلماء ، بل يتكلم بما هو من جنس كلام العامة الضلال ، والقصاص الجهال ، ليس في كلام أحدهم تصوير للضواب ، ولا تحرير للجواب كأهل العلم أولى الألباب ، ولا عنده خوض العلماء أهل الاستدلال والاجتهاد ، ولا يُحسِن التقليد الذي يعرفه متوسطة الفقهاء ، لعدم معرفته بأقوال الأئمة وما أخذهم .


والكلام في الأحكام الشرعية لا يقبل من الباطل والتدليس ما ينفق على أهل الضلال والبدع ، الذين لم يأخذوا علومهم من أنوار النبوة ، وإنما يتكلمون بحسب آرائهم وأهوائهم ، فيتكلمون بالكذب والتحريف ، فيدخلون في دين الإسلام ما ليس منه ، وإن كانوا لضلالهم يظنون أنه منه ، وهيئات هيئات ، فإن هذا الدين محفوظ بحفظ الله له . " اهـ

وصدق من قال :

تَمَنَّى أَناسٌ نَيْلَ عَلَيْكَ ضِلَّةً . وَأَيْنَ الثَّرِيَا مِنْ يَدِ الْمُتَنَاولِ

ولا نعجب كثيراً من عدوان عباد القبورية على أئمة التوحيد ،
وتطاول أنصار البدعة والضلالة على أنصار السنة والحق ، فقد انقلبت
الموازين ، وصرنا في زمن العجائب !!

ضاق على الصُّرْغَام يوماً غابُه	وانقطعت من رزقه أسبابُه
فقال للفهد : أَشْرِبَا تَرَى	فقال : إن الخير في ترك الشَّرَى
فمشيا في الأرض حتى وجدا	غاباً حوى من الوحوش عدداً
وبصرا بالقرد وهو يحكمُ	يومئ باللحظ ولا يُكَلِّمُ
منتفخ كالليث وهو قردُ	منفردٌ بالحكم مُسْتَبِدُّ
له بطانةٌ بها الحمارُ	مُدَّخِرٌ للرأي مستشارُ
والبغلُ فيها الشاعرُ المقدمُ	وقنفذ الجحر الكمي المعلمُ
والبؤمُ للبشرى بكل خيرٍ	والببغاوات لحفظ السرِّ
والضفدعُ الصдахُ والمغني	والذئبُ قائمٌ بأمر الأفنِ
والجُرُزُ القائمُ بالإصلاحِ	والهرُّ طاهي اللحم في الأفراحِ
والدُّبُ للزمر وقرعِ الطبلِ	والفيلُ للألعاب فوق الجبلِ
رأى الهزْبُرُ ما رأى فزأرا	وقال للفهد : أحقُّ ما نرى
فقال : يا مولاي حق صدقُ	جميع ما يفعله هذا الخلقُ
ليس الذي ترى من الغرائبِ	فنحن في مملكة العجائبِ



وأخيراً : وبعد تيقن القارئ الكريم من بطلان هذا الأثر ونكارتة ؛
يَحْسُنُ التنبيه على أنه قد رُوِيَ مرسلًا :

أخرجه عبد الرزاق في " مصنفه " (٩٣ / ٣ - ٩٤ / رقم ٤٩١٤)
عن معمر ، عن إسماعيل أبي المقدم^(١) ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير
قال : أصاب الناس سنّةٌ ، وكان رجلٌ في بادية ، فخرج ، فصلى
بأصحابه ركعتين واستسقى ، ثم نام ، فرأى في المنام أن رسول الله - صلى
الله عليه وسلم - أتاه ، وقال : " اقرأ عمر السلام ، وأخبره أن الله قد
استجاب لكم - وكان عمر قد خرج فاستسقى أيضاً - وأمره فليؤفِّ
العهد ، وليشد العقد . "

قال : فانطلق الرجل حتى أتى عمر ، فقال : استأذنوا الرسول
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فسمع عمر فقال : من هذا المفتري
على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ فقال الرجل : لا تعجل عليَّ
يا أمير المؤمنين .

فأخبره الخبر ، فبكى عمر .

أقول : هكذا رواه ولم يذكر ذهاب أحد إلى القبر ، ولا الاستسقاء
هنالك .

وعبد الله بن عبيد بن عمير : ثقة ، وروايته مرسلة .

(١) وقع في المطبوع : (ابن أبي المقدم) خطأ .

وأما إسماعيل أبو المقدم : فهو ابن شروس ، ويقال : إسماعيل بن سليمان بن شروس^(١) الصنعاني : اشتهر بين كثير من المشتغلين بالحديث بأنه كذاب وضاع ، اعتماداً منهم على ما قاله الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في ابن شروس في " ديوان الضعفاء " (رقم ٤١٢) : " كذاب " ، وقد عزا هذا القول في " المغنى في الضعفاء " (١/١٣٥ / رقم ٦٧٢) لمعمر بن راشد ، فقال : " كذاب ، قاله معمر . "

واعتمد الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في نسبة هذا القول إلى معمر على ما نقله ابن عدي في " الكامل " (١/٣٢٠) : عن ابن حماد قال : قال البخاري : " إسماعيل بن شروس أبو المقدم الصنعاني ، يروى عن يعلى بن أمية ، قال عبد الرزاق : قال معمر : " كان يضع الحديث . "

وكذا نقله الحافظ الذهبي في " الميزان " (١/٢٣٤) .

وانظر " اللسان " (١/٦٣٣) .

أقول : وهذا تصحيف شديد ، أو رواية بالمعنى مخلة على غير وجهها ، ولعلها من ابن حماد ، أو ابن عدي - رحمه الله على الجميع -

فإن الثابت في " التاريخ الكبير " للإمام البخاري " (١/٣٥٩ - ٣٦٠)

أنه قال : قال عبد الرزاق : عن معمر : " كان يشجع الحديث . "

أقول : وبهذا اللفظ نفسه ذكره العقيلي في " الضعفاء الكبير "

(١/٨٤) عن الإمام البخاري - رحمه الله تعالى -

(١) كما في " تاريخ مدينه صنعاء " للرازي (ص ٩٧) .

وقد فطن لهذا التصحيف العلامة الناقد المحدّث عبد الرحمن بن يُحَيى
المعلمي- رحمه الله تعالى-، فعلق في حاشية " التاريخ الكبير " عند قوله :
(يثبج) بقوله :

" هكذا في الأصلين ، وبهامش " كو " ^(١) أي : لا يأتي به على الوجه .
أقول - ر والكلام للعلامة المعلمي) - : وفي " الميزان " و " لسانه " عن
ابن عدي حكاية هذه الكلمة عن البخاري بلفظ : " يضع " ، فلزم من
ذلك ما لزم ، والله المستعان . " اهـ

أقول : وهذا التفسير المذكور في حاشية النسخة المشار إليها ، لكلمة
" يثبج " هو الصواب ، وهو الذي تشهد له اللغة .

قال الجوهري في " الصحاح " (١ / ٢٠٢ / مادة ثبج) :

" ثَبَّجَ الكتاب والكلام تَثْبِيجاً ، إذا لم يُبَيِّنْهُ . " اهـ

وقال ابن منظور في " لسان العرب " (٢ / ٢٢٠ / مادة ثبج) :

" وَثَبَّجَ الكتاب والكلام تَثْبِيجاً : لم يُبَيِّنْهُ . وقيل : لم يأت به على وجهه .

والتَّبَجُّج : اضطراب الكلام وتفننه .

والتَّبَجُّج : تعمية الخط وترك بيانه .

قال الليث : التثبيج : التخليط . وكتاب مُثَبَّج ، وقد ثَبَّجَ تَثْبِيجاً . " اهـ

وأنظر " تهذيب اللغة " للأزهري (١١ / ٢٥) .

(١) رمز لنسخة خطية من نسخ " التاريخ الكبير " .

أقول : ومما يؤكد أن معمرأ يطلق هذه الكلمة ولا يقصد بها معنى
التهمة بالدين :

ما نقله الإمام البخاري- أيضاً - في " التاريخ الكبير " (٣ / ١٨٧ -
١٨٨) عن أحمد ، عن عبد الرزاق ، عن معمر قال : " ما رأيت أحداً
بصنعاء إلا وهو يُشجَّ الحديث ، إلا خلاد بن عبد الرحمن . " اهـ -
أقول : فهل يظن ظان أن معمرأ يرمي أهل صنعاء جميعاً بتهمة
الكذب ووضع الحديث ، سوى خلاد بن عبد الرحمن ؟! اللهم لا .
ويؤيده - أيضاً - :

ما نقله ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (٣ / ٣٦٥) فقال : ثنا
صالح بن أحمد ، ثنا علي قال : سمعت هشاماً - يعني : ابن يوسف
الصنعائي - قال : قال معمر : " لقيتُ مشيختكم ، فلم أرَ منهم أحداً
يكاد أن يحفظ الحديث إلا خلاد بن عبد الرحمن بن جندة . " اهـ -
أقول : فهذا النص يفسر قول معمر : " يشج الحديث " بنحو ما
فسره به أهل اللغة ، وخير ما يفسر به كلام الإمام كلامه نفسه ، والحمد
لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

ولم يتفطن لهذا التصحيف الحافظ ابن الجوزي - رحمه الله تعالى - ،
فترجم لابن شروس في " ضعفائه " (١ / ١١٤ / رقم ٢٨٣) ، وتصرف في
عبارة معمر تصرفاً مُخِلّاً ، فنقل عن معمر أنه قال في ابن شروس :
" كان يضع الحديث لأهل صنعاء . " اهـ -

وعليه ؛ فأدخله سبط ابن العجمي في كتابه " الكشف الخثيث" عمّن
رُمي بوضع الحديث " (ص ٧٠ /رقم ١٤٣) وهو خطأ كما سبق بيانه .
ومما يؤكد أن كلمة " يشج الحديث " لا يُراد بها التهمة بالكذب
والوضع : أن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - أطلقها في بعض
الأئمة ، كأبي عاصم النبيل ، ووكيع بن الجراح الرؤاسي ؛ لكونهما خالفا
في بعض الحديث من حفظهما .

قال أبو داود في " سؤالاته للإمام أحمد " : سمعت أحمد ، قيل له :
روح أحب إليك أو أبو عاصم ؟

قال : " كان روح يخرج الكتاب ، وأبو عاصم يُشجّح الحديث . " اهـ
(ص ٣٤٧ /رقم ٥٣٣ /ب) ط . مكتبة العلوم والحكم .

وأبو عاصم هو الضحاك بن مخلد : ثقة ثبت .

وفي " بيان الوهم والإيهام " (٣ /٣٦٦ - ٣٦٧ /رقم ١١٠٩) :

قال أبو داود : هذا حديث مختصر من حديث طويل ، وليس هو
بصحيح على هذا اللفظ ...

قال ابن القطان : فمن هذا زعم أبو داود انه اختُصِرَ حديث وكيع ،
فتشّجَّح^(١) معناه .

(١) يعنى : اضطرب معناه . وهذه العبارة يستخدمها ابن القطان كثيراً في هذا المعنى ،
ويستخدم تصريفاتها أيضاً في وصف بعض الأسانيد والكلام ، انظر " بيان الوهم والإيهام "
(١٠ /٢) و (١٢٢ /٢ /رقم ٩٣) و (١٥٥ /٢ /رقم ١٢٥) و (٣١٨ /٣ /رقم ١٠٦٦)
و (٤٥٢ /٣ /رقم ١٢١٢) .

وكما فعل أبو داود فعل أحمد بن حنبل في هذا الحديث ، من معارضة
رواية وكيع ، عن الثوري ، برواية ابن إدريس .

ثم قال : - (يعني : الإمام أحمد) - : " وكيع رجل يشج الحديث ؛
لأنه يحمل على نفسه في الحفظ . " اهـ -

أقول : وهذا نص عزيز ، فيه تفسير وتعليل لإطلاق هذه الكلمة ،
وبالله التوفيق .

ثم وقفت على نص كلام الإمام أحمد في وكيع بعلو في
كتاب " العلل ومعرفة الرجال " (١ / ٣٧١ / رقم ٧١٤ / ط . المكتب
الإسلامي) .

فذكر عبد الله ابن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - عن أبيه اختلافاً بين
وكيع وغيره في حديث كعب بن عجرة في افتتاح صلاة النبي - صلى الله
عليه وسلم -

ثم قال الإمام أحمد :

" هذا لفظ غير لفظ وكيع ، وكيع يشج الحديث ؛ لأنه كان يحمل
نفسه في حفظ الحديث . " اهـ -

وانظر أيضاً كتاب " مسائل الإمام أحمد " رواية ابنه عبد الله
(١ / ٢٤١ / رقم ٣٢٦ / ط . مكتبة الدار بالمدينة النبوية) .

أقول : ويزيد الأمر وضوحاً :

ما نقله عبد الله ابن الإمام أحمد في " العلل ومعرفة الرجال "
(١ / ٤٢٧ / رقم ٩٤٠) عن أبيه أنه قال :

"خالف وكيعُ ابنَ مهدي في نحو ستين حديثاً من حديث سفيان .
فقلت هذا لعبد الرحمن بن مهدي ، فكان يحكيه عبد الرحمن عني .
ثم سمعت أبي يقول : " هي أكثر من ستين ، وأكثر من ستين ، وأكثر
من ستين . "

قال أبو عبد الرحمن : كان عبد الرحمن بن مهدي عند أبي أكثر
إصابة من وكيع- يعني : في حديث سفيان خاصة . " اهـ

وقال ابن خزيمة : " سمعت أحمد بن الحسن الترمذي يقول : سمعتُ
أحمد ابن حنبل يقول : " اختلف عبد الرحمن بن مهدي ووكيع بن
الجراح في نحو خمسين حديثاً من حديث الثوري ، فنظرنا فإذا عامة
الصواب في يد عبد الرحمن . " اهـ

أخرجه الخطيب في " تاريخ بغداد " (٢٤٣/١٠ - ٢٤٤) .

وقال صالح بن أحمد بن حنبل : " قلت لأبي : أيهما أثبت عندك :
عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع ؟

قال : " عبد الرحمن أقل سقطاً من وكيع في سفيان ، قد خالفه وكيع
في ستين حديثاً من حديث سفيان ، وكان عبد الرحمن يجيء بها على
ألفاظها ، وكان لعبد الرحمن توقُّ حسن . " اهـ . من " شرح العلل " لابن رجب (١٩٧/١) .

وقال الخطيب في " تاريخ بغداد " (٢٤٣/١٠) : أخبرنا ابن رزق ،
أخبرنا عثمان بن أحمد ، حدثنا حنبل قال : قال أبو عبد الله : " إذا اختلف
وكيع وعبد الرحمن فعبد الرحمن أثبت ؛ لأنه أقرب عهداً بالكتاب ."
اهـ (١)

وانظر " النبلاء " (١٥٣/١٠) .

(١) (فائدة) :

قال الحافظ أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي في " المعرفة والتاريخ " (٧٢٨/١) :
بلغني عن ابن معين أنه قيل له : قوم يُقدّمون عبد الرحمن بن مهدي على وكيع ؟
فقال : " مَنْ قَدَّمَ عبد الرحمن على وكيع ؛ فعليه لعنة الله والملائكة ، والناس أجمعين ."
قال الفسوي :

" وكان غير هذا أشبه بكلام أهل العلم ، ومن حاسب نفسه ، وعلم أن كلامه من عمله ؛
لم يقل مثل هذا ، وكيع خيرٌ فاضل حافظ .

وقد سُئل أحمد بن حنبل : إذا اختلف وكيع وعبد الرحمن بن مهدي ، بقول مَنْ تأخذ ؟
فقال : " عبد الرحمن يوافق أكثر ، وخاصة في سفيان ؛ كان معنياً بحديث سفيان ،
وعبد الرحمن يَسَلِّمُ منه السلف ، ويحتب شرب المسكر ، وكان لا يرى أن يُزرع في أرض
الفرات . " اهـ

وقد أورد الذهبي كلام يحيى في هذا المعنى في " النبلاء " (١٥٢/٩) عن عباس الدوري
وابن أبي خيثمة عنه ، تم قال معلناً :

" هذا كلام رديء ، فغفر الله ليحيى ، فالذي أعتقده — أنا — : أن عبد الرحمن أعلم
الرجلين ، وأفضل وأتقن ، وبكل حال هما إمامان نظيران . " اهـ

ثم وفقني ربي سبحانه وتعالى (وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ) ووقفت على نص آخر في هذه المسألة عن الإمام عبد الرحمن بن مهدي :

قال يعقوب بن سفيان الفسوي : سمعتُ الحسين بن الحسن يقول : قال عبد الرحمن بن مهدي : " ولو رأى إنسان سفيان يحدث ؛ لقال : ليس هذا من أهل العلم ؛ يُقدِّم ويؤخِّر ويثبِّج ، ولكن لو جهدت أن تُزيله عن المعنى لم يفعل . " اهـ

هكذا أورده محقق " المعرفة والتاريخ " للفسوي ط. مكتبة المدار بالمدينة النبوية ، في قسم : " نصوص مقتبسة من المجلد المفقود من المعرفة والتاريخ " (٤٧٢/٣) ، وعزاه لكتاب الخطيب البغدادي " الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع " (ق ١٠٧ ب) .

وقد وقفت عليه في " الجامع " ط. الرسالة (٢٣/٢ / رقم ١١٠٦) إلا أنه وقع فيه : (يثج) بدون الباء الموحدة بدلاً من (يثبج) ، وفسرها محققه في الحاشية بالسيلان وهذّر الحديث وسرده ، وهذا المعنى بعيد .

ثم وقفت على النص نفسه في كتاب " المعرفة والتاريخ " (٧٢٣/١ / الطبعة الأولى) لكن فيه : (يصحح) بدلاً من (يثبج) ، ثم غيرها محققه في الطبعة الثانية ^(١) إلى : (يصيح) ولم ينبه على شيء . ^(٢)

(١) وكتب عليها : (الأولى) أيضاً ، وهو خطأ .

(٢) وهذه أكثر عاداته في هذا الكتاب ؛ ثبت أشياء ، ثم يُغيرها دون تنبيه ، كما فعل في " المعرفة والتاريخ " (٦٥٠/١ / الطبعة الأولى) عند قول الفسوي : حدثنا أبو النعمان ، حدثنا حماد بن زيد ، عن هشام بن عروة : حدثني العدل الرضى الأمين على ما نُعت عليه =

= يحيى بن سعيد ، عن أبي ، ولم أسمع من أبي ، قال : يُقطع الذي يسرق في أمانة (كذا ، والصواب : بإقاه) .

كذا أثبتها المحقق : (العدل الرضى الأمين على ما نُعت عليه) وتبعه على ذلك أصحاب كتاب " الجامع في الجرح والتعديل " (٣ / ٢٩١ / ط . عالم الكتب) .

ثم عاد مرة أخرى فحذفها من الطبعة الثانية ، وأثبت : (العدل الرضى الأمين عدل نفسي عندي) دون تنبيه ، وكأنه اعتمد في ذلك على ما في " التهذيب " كما هي أكثر عاداته .

وهذا خطأ بلا شك ؛ فإن هذه الرواية أخرجها ابنُ عساکر في " تاريخه " (٦٤ / ٢٥٦) من طريق الفسوي بلفظ : (العدل الرضا الأمين على ما تعيَّب عليه) وهذا أقرب في الرسم إلى ما أثبتته في الطبعة الأولى ، لكن تصحف عنده (تعيَّب) إلى (نُعت) ، والصواب ما في " تاريخ دمشق " .

وقد تُوبع الفسوي على هذه الرواية عن أبي النعمان محمد بن الفضل السدوسي الملقب

بعارم :

تابعه كلٌّ من :

* الإمام أحمد بن حنبل — رحمه الله تعالى — : فرواه عن عارم ، قال : سمعت هشام بن عروة — وذكر حديث الأبق يُقطع — ، قال : لم أسمع من أبي ، ولكن حدثني العدل الرضا الأمين على ما تعيَّب عليه : يحيى بن سعيد الأنصاري .

أخرجه عبد الله ابن الإمام أحمد في " العلل ومعرفة الرجال " (١ / ٢٥٩ / رقم ٣٧٥) عن أبيه

به .

أقول : وعارم قد اختلط ، وقد نصَّ الحافظ العراقي على أن الإمام أحمد سمع من عارم قبل

الاختلاط ، فقال في " التقييد والإيضاح " (ص ٤٦٢) :

" وأما من سمع منه قبل اختلاطه : فأحمد بن حنبل ... " اهـ

* وأبو حاتم الرازي .

أخرجه ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (٩ / ١٤٨) .

وأبو حاتم ممن سمع من عارم قبل اختلاطه ، فقد قال — كما في " الجرح والتعديل "

(٨ / ٥٩) لابنه — :

" اختلط عارم في آخر عمره وزال عقله ، فمن سمع عنه قبل الاختلاط ؛ فسماعه صحيح ،

وكتبته عنه قبل الاختلاط سنة أربع عشرة ، ولم أسمع منه بعدما اختلط . " اهـ =

= * ومحمد بن يحيى الذهلي .

أخرجه الخطيب في " الكفاية " (ص ٤٦٦/ط. دار الكتب الحديثية).

والذهلي ممن سمع من عارم قبل الاختلاط ، قال ابن الصلاح في "مقدمته في علوم الحديث " (ص ١٩٦) :

" عارم محمد بن الفضل أبو النعمان اختلط بأخرة ، فما رواه عنه البخاري ومحمد بن يحيى الذهلي ، وغيرهما من الحفاظ ينبغي أن يكون مأخوذاً عنه قبل اختلاطه . " اهـ * والمفضل بن غسان .

أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٢٥٦/٦٤).

والمفضل ذكره ابن حبان في " الثقات " (١٨٤/٩-١٨٥) وقال : " كان من أصحاب يحيى بن معين . "

وقال السمعاني في " الأنساب " (٢٩٥/٤) : " وكان ثقة . "

أقول : ونقل عنه ابن الجنيد في " تاريخه " في غير ما موضع .
فهؤلاء الأربعة يروونه عن عارم بهذه الرواية .

وقد حولفوا :

خالفهم جميعاً أحمد بن سعيد الدارمي ، فرواه عن عارم ، نا حماد بن زيد ، قال : قيل — أو قلت — لهشام بن عروة : سمعت أباك يقول كذا وكذا ؟

قال : لا ، ولكن حدثني العدل الرضا الأمين عدل نفسي عندي : يحيى بن سعيد ، أنه سمعه من أبي .

أخرجه ابن عساكر في " تاريخ دمشق " (٢٥٦/٦٤) بإسناد فيه من يحتاج إلى النظر في حاله .
وعلى فرض ثبوته : فأحمد بن سعيد الدارمي من الثقات الحفاظ ، وقد استنبط الحفاظ

العراقي في " التقييد والإيضاح " (ص ٤٦٢) أن يكون سمع من عارم قبل اختلاطه .

وقد خالف هذا الجمع ، وروايتهم هي الأولى بالقبول ؛ إذ هم الأكثر والأحفظ ، ويظهر

لي — والله أعلم — أن رواية أحمد بن سعيد هذه تصحيف ، وقع منه أو ممن دونه ، فتصحف

قوله : (على ما تعيَّب عليه) إلى (عدل نفسي عندي) ، ونقلها على هذا التصحيف الحفاظ

الذهبي في " النبلاء " (٤٧٦/٥) والحافظ أبو الحجاج المزي في " تهذيب الكمال " (٣٥٦/٣١)

والحافظ ابن حجر في " تهذيب التهذيب " (٢٢٣/١١) وغيرهم .

والظاهر أن عبارة (يشج) أقرب إلى استقامة السياق وإفادة اضطراب الألفاظ دون المعنى ، فإن كانت ثابتة ؛ فيها ونعمت ، وإن لم تكن ؛ فُتحذف من هذا المحل ، والله أعلم بالصواب .

وبهذا يتضح المعنى الصحيح لكلمة " يشج الحديث " وأن المراد بذلك حلل بالحفظ لا الطعن في الدين ، وكذلك تبرأ ساحة ابن شروس من التهمة بالكذب والوضع من هذه الكلمة ، والله أعلم .

= ويؤكد صحة رواية الجماعة : أن عارماً قد توبع عليها :

تابعه عبد الرحمن بن مهدي ، فرواه عن حماد بن زيد قال : سألت رجل هشام بن عروة عن حديث ؟ فقال : " لم أسمع من أبي ، ولكن حدثني الثقة المأمون على ما تعيَّب عنه : يحيى بن سعيد .

أخرجه عبد الله ابن الإمام أحمد في " العلل ومعرفة الرجال " (٣ / ٣٨٧ / رقم ٥٦٩٧ ، ٥٦٩٨) وابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (٩ / ١٢٨) ومن طريقه ابن عساكر في " تاريخه " (٦٤ / رقم ٢٥٦) .

وثمة رواية أخرى عن حماد بن زيد : رواها إبراهيم بن زياد المعروف بسبلان عن حماد بن زيد : حدثنا هشام بن عروة قال : حدثني الثقة يحيى بن سعيد .
أخرجه الخطيب البغدادي في " تاريخه " (١٤ / ١٠٥) وابن عساكر في " تاريخه " (٦٤ / ٢٥٥) .

وإبراهيم ثقة ، وروايته لا تعل ما سبق ، والله أعلم .
وأخيراً : وبعد ! تبين القارئ الكريم من عدم ثبوت كلمة : (عدل نفسي عندي) ؛ يحسن التنبيه على أنها تحمل في نفسها معنى منكرًا ، وهو تزكية المتكلم الناقد لنفسه في مدحه الآخرين بأنه نظير ومثيل نفسه عنده ، وهذا لم يُعهد عن السلف الصالح — رضي الله عنهم — ، والله أعلم ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وقد وقع تصحيف آخر عند ابن عدي في " الكامل " (٣٢٠/٦)
حيث نقل بإسناده عن عبد الرزاق أنه قال لمعمر : ما لك لم تكثر عن
ابن شروس ؟ قال : " كان ينتج الحديث . " اهـ

وكذا وقع في " مختصر الكامل " للمقرئزي (ص ١٤٦ / رقم ١٤٤)
بالنون ، والمثناة الفوقية .

وهذه الكلمة تحمل تهمة وضع الحديث واختلاقه .
ولكنها تصحيف أيضاً :

فقد أخرج هذه الرواية الفسوي في " المعرفة والتاريخ " (٣٠/٣)
بإسناده عن عبد الرزاق قال : قلت لمعمر : ما لك لم تكثر ^(١) عن
ابن شروس ؟ قال : " كان يثبج الحديث " - بالثاء المثناة ، بعدها موحدة -
وهذا هو الذي نقله الذهبي في " الميزان " (٢٣٤/١) ، وعنه الحافظ
في " اللسان " (٦٣٣/١) ، وهو الصواب الموافق للصحيح الثابت عن
معمر ، وبالله التوفيق .



(١) وقع في المطبوع (يكثر) بالمشناة التحتية .

وقد فسّر شيخنا الفاضل أبو الحسن السليماني - حفظه الله تعالى - في كتابه الحافل "شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل" (٢٦٤/١ / ط. مكتبة ابن تيمية) عبارة "يشح الحديث" بوضع الحديث بناءً على ذلك التصحيف المشار إليه آنفاً ، فقال: " وهذا اللفظ دليل على الكذب ... " ثم ذكر كلام معمر في إسماعيل بن شروس.

وعليه ؛ فجعله في المرتبة السادسة من مراتب التجريح ، وهي مرتبة الوضاعين والكذابين ، ثم قال - أيضاً - في " شفاؤه " (٥٠٤/١) في الباب السابع^(١) - :

"وهناك عبارات تدل على أن الراوي يضع ويفتري على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -" ثم ذكرها.

وقد درج على هذا الخطأ جماعة ، منهم : صاحب كتاب "شرح ألفاظ التعليل النادرة" (ص ٨١) ، وصاحب كتاب "ضوابط الجرح والتعديل" (ص ١٥٥) ، وصاحب كتاب "مباحث في علم الجرح والتعديل" (ص ٥١/ط دار البشائر) وصاحب كتاب "الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل" (ص ١٥٠-١٥١) ، ومحققا كتاب "التلخيص الحبير" ط . دار الكتب العلمية (٤٦/١) ومحقق "الإرشاد" للخليلي . ط . الرشد ، وغيرهم ، فتنبه !!

(١) وهو باب : " ذكّر ألفاظ يتفق معناها وقد يُظن اختلافها " .

وكذلك صنيع شيخنا - بارك الله في علمه - في عبارة " ينتج الحديث " بالنون والمثناة الفوقية - ، ذكر أن معناها: " يولّد الأحاديث ويفتعلها " كذا في " الشفاء " (٢٦٤/١) ، ثم أدخلها في الباب السابع .
ثم ذكر - حفظه الله تعالى - في (٥٠٤/١) عبارة (يولد الحديث) على أنها من عبارات الأئمة في الجرح ، وليس الأمر كذلك ، وإنما هي تفسير منه - سدّه الله تعالى - لكلمة " ينتج الحديث " ، وكذلك فإنه لم يعزها لأحد من الأئمة ، بل لم يذكرها إلا في هذين الموضعين ، وبالله التوفيق .



وأخيراً :

وبعد أن برئت ساحة ابن شروس من تهمة الوضع والكذب على النبي - صلى الله عليه وسلم - ؛ أشرع في بيان حاله ، فأقول :
ذكر أحمد بن عبد الله الرازي في "تاريخ مدينة صنعاء" (ص ٣٣٩) أن ابن شروس لقي ابن عباس^(١) ، وعكرمة ، وعطاء بن أبي رباح ، ووهب ابن منبه .

وقرأ القرآن على عبد الله بن كثير الداري .

وروى عنه معمر .

وقال علي بن المديني : " ثقة من أهل اليمن . " انظر " الثقات " لابن شاهين (رقم ١٠) .

وترجمه ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل " (١٧٧/٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأدخله العقيلي في " الضعفاء الكبير " (٨٤/١) .

وذكر له ابن عدي حديثاً ، ثم قال : " وإسماعيل بن شروس هذا صنعاني قليل الرواية . "

وذكره ابن حبان في " الثقات " (٣١/٦) .

فأقل أحواله أن يكون في الشواهد ، إن لم يُحسَّن حديثه بسبب توثيق ابن المديني ، والله أعلم .

(١) ولا يُكتفى في إثبات اللقاء بمجرد دعوى هذا المتأخر ، ولا يُقبل هذا إلا من الأئمة ، وما دل عليه الدليل كما تقرّر ، والله أعلم .

فهذا الإسناد على ما فيه أحسن حالاً من سابقه ، وهو بالنسبة له
كالأعور بين العميان ، ولم يُذكر فيه ذهاب أحد إلى القبر ،
ولا الاستسقاء هنالك ، بخلاف ما يزعمه القبورية ، بل إنه قد ذُكر
فيه أتباع عمر والمسلمين للسنّة النبوية ، فأين هذا من مخاريق
الصوفية ؟ !!



❖ خاتمة ❖

وختاماً : فهذه " تحفة الأبرار " بين يديك ، وهذه عرائسُ معانيها قد تجلّت عليك ، وحوُدُ أبقارها البديعة الجمال ترُفُلُ في حُلِّها وهي تُزَفُّ إليك ، فأما شمسُ منازلها بسعد الأُسعدِ ، وإما حوُدُ تُزَفُّ إلى ضرير مُقعّد ، فاخترُ لنفسك إحدى الخطتين ، وأنزلها فيما شئتَ من المنزلتين ، ولا بد لكلِّ نعمةٍ من حاسدٍ ، ولكلِّ حقٍّ من جاحدٍ ومعاندٍ .

هذا ، وإن ما أُودِعَ من المعاني والنفائسِ رهنٌ عند متأمّله ومطالعه ، له عُنْمه وعلى مؤلفه عُرمه ، وله ثمرته ومنفعته ، ولصاحبه كدْرُه ومشقته ، مع تعرضه لمطاعن الطاعنين ، ولاعتراض المناقشين .

وهذه بضاعته المزجاة وعقله المكدود يُعرض على عقول العالمين ، وإلقاؤه نفسه وعرضه بين محالب الحاسدين ، وأنياب البغاة المعتدين . فلك أيها القارئ صفوه ، ولمؤلفه كدْرُه - وهو الذي تجشّم غراسه وتعبه - ، ولك ثمره .

وها هو قد استهدف لسهام الراشقين ، واستعذر إلى الله من الزلل والخطأ ، ثم إلى عباده المؤمنين .

اللهم فعياداً بك ممن قَصُرَ في العلم والدين باعُه ، وطالت في الجهل وأذى عبادك ذراعُه ، فهو لجهله يرى الإحسان إساءة ، والسُّنة بدعة ، والعُرف نُكراً ، ولظلمه يجزي بالحسنة سيئة كاملة ، وبالسيئة الواحدة عشرًا .

قد اتخذ بَطَرَ الحق وغمط الناس سُلماً إلى ما يحبه من الباطل ويرضاه ،
ولا يعرف من المعروف ولا يُنكر من المنكر إلا ما وافق إرادته أو حالف
هواه .

يستطيل على أولياء الرسول - صلى الله عليه وسلم - وحزبه بأصغريه ،
ويجالس أهل الغي والجهالة ويزاحمهم بركبتيه .

قد ارتوى من ماء آجن وتضلع ، واستشرف إلى مراتب ورثة الأنبياء
وتطلّع ، يركض في ميدان جهله مع الجاهلين ، ويبرز عليهم في الجهالة ؛
فُيظن أنه من السابقين ، وهو عند الله ورسوله - صلى الله عليه وسلم - ،
والمؤمنين عن تلك الورثة النبوية بمعزل ، وإذا أنزل الورثة منازلهم منها
فمنزلته منها أقصى وأبعد منزل .

نزلوا بمكة في قبائل هاشمٍ ونزلت بالبيداء أبعد منزلٍ

وعياداً بك ممن جعل الملامة بضاعته ، والعدل نصيحته ، فهو دائماً
يُيدي في الملامة ويُعيد ، ويُكرّر على العدل فلا يفيد ولا يستفيد .
بل عياداً بك من عدو في صورة ناصح ، ووليٍّ في مسلاخ بعيد
كاشح ، يجعل عداوته وأذاه حذراً وإشفاقاً ، وتنفيذه وتحذيله إسعافاً
وإرفاقاً .

وإذا كانت العين لا تكاد إلا على هؤلاء تُفتح ، والميزان بهم يَخِفُّ
ولا يرجح ؛ فما أحرى اللبيب بأن لا يُعيرهم من قلبه جزءً من الالتفات ،
ويسافر في طريق مقصده بينهم سفره إلى الأحياء بين الأموات .

وما أحسن ما قال القائل :

وفي الجهل قبل الموت موت لأهله وأجسامهم قبل القبور قبورُ
وأرواحهم في وحشةٍ من جسامهم وليس لهم حتى النشورِ نشورُ

اللهم فلك الحمد ، وإليك المشتكى ، وأنت المستعان ، وبك
المستغاث ، وعليك التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بك ، وأنت حسبنا
ونعم الوكيل ^(١) .

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد ، وعلى آله ، وصحبه إلى يوم
الدين ، والحمد لله رب العالمين .



(١) من كلام العلامة ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى- في كتابه الحافل " مفتاح دار السعادة "

(٢١٦/١ - ٢١٨ / ط . دار ابن عفان) بتصريف يسير .

٥	تقديم فضيلة الشيخ المحدث أبي الحسن السليمانى
١٠	مقدمة المؤلف
	نقد مختصر لكتاب "هدم المنارة لمن صحح أحاديث التوسل و الزيارة"
١٢	- حاشية -
	كلمة مختصرة عن فتنة الغلاة في التبديع و التفسيق ضد شيخنا أبي الحسن
١٧	السليمانى - حاشية -
٢١	كلمة شكر
٢٢	فصل : في تخريج الأثر و بيان علله إجمالاً
٢٣	تفصيل القول في العلة الأولى : جهالة حال مالك الدار
٢٨	بتر المعترض جملة من كلام الخليلي و تلاعبه في فهم كلامه
٢٨	أوهام الخليلي " في الإرشاد "
٢٩	تساهل ابن حبان في توثيق المجاهيل
	اعتراف المعترض بتساهل ابن حبان في توثيق المجاهيل و بيان تناقضه في
٣٠	الموضع
٣٢	كلمة ماتعة لشيخ الإسلام ابن تيمية حول التناقض
٣٣	فصل : في نقض مسلك آخر للمعترض في تمشية حال مالك الدار
٣٣	التحقيق في ردّ رواية المستور و قبولها
	تخطئة الحافظ ابن حجر للذهبي في نسبه للجمهور تمشية رواية المستور إذا
٣٧	روى عنه جماعة

٣٩	بيان أن للذهبي مسلكان في تمثيته بعض المساتير
٤٣	نقض دعوى المعارض في أن الأخبار تبني على حسن الظن
٤٣	تلبس المعارض في نسبة قول للسخاوي
٤٦	رمي الذهبي الدارقطني بتساهل في بعض الأوقات
	فصل : ليس كل من له إدراك يُعدُّ مختلفاً في صحبته ، و بيان تلاعب
٤٧	المعارض في ذلك
٤٨	و هم فاحش للمعارض في نسبة كلام للحافظ
٥٠	بيان مذهب ابن عبد البر و غيره في ذكر المخضرمين في كتب الصحابة .
	كلمة رائعة لابن القيم عن الرجل يوثق من سوء فهمه أو من سوء قصده
٥٣	أو من كليهما
٥٤	فصل : ليس كل من اختلف في صحبته يكون ثقة
٦١	نفي أن يكون لابن القطان مذهباً خاصاً في التجهيل - حاشية -
٧٩	فصل : مسلك التهانوي في توثيق من اختلف في صحبته
٨٠	الجواب على شبهتين لمحمد عوامة
	فصل منه : بيان أن كلام محمد عوامة - على خطئه - أدق من كلام
٨٢	التهانوي و المعارض
٨٢	التنبيه على خطأ فاحش وقع فيه محمد عوامة
	فصل : في الجواب على المعارض في محاولة إلزامه العلامة الألباني بتمشية
٨٦	رواية مالك الدار
٨٧	بيان جهل المعارض بمعنى كلمة (المحدث) وما تحمله من معاني
٨٩	إيقاظ : الجواب على تعقب المعارض العلامة الألباني

٩٠	بيان صحة مسلك العلامة الألباني
٩٠	بتر المعترض جملة من كلام الألباني تلبساً و غروراً
٩١	رد عدوان المعترض على الشيخ الألباني و اتهامه بالقصور الشديد
٩٣	حشد نصوص جماعة من أهل العلم في نقض مذهب تمشية المستور الذي روى عنه جماعة ثقات
٩٧	بيان خطأ من نسب ابن القطان لمذهب تمشية المستور الذي روى عنه جماعة ثقات
١٠٣	بيان صحة مسلك العلامة الألباني و العلامة حماد الأنصاري في تجهيل مالك الدار بناء على سكوت ابن أبي حاتم عليه ، و الجواب على المعترض في ذلك
١٠٤	الرد على المعترض في دعواه أن الجهالة جرح
١١٢	تنبيه على معنى قولهم : (بيض له ابن أبي حاتم)
١١٣	فصل منه : لا حجة فيمن ليس بمعروف ، هذا هو الأصل
١١٤	نقض تلاعب المعترض في تعريضه بالإمام أبي حاتم الرازي لإطلاقه كلمة (مجهول) على بعض الصحابة
١١٥	بيان مذاهب العلماء في معنى إطلاق الجهالة على الصحابة
١٢٠	فائدة : في ذكر عدد من التراجم ممن قالوا : فيهم صحابة ، و أطلقوا عليهم الجهالة
١٢٤	فائدة : هل من المعترضين من يعلّ بجهالة أو إمام الصحابي؟ و بيان مذهب ابن حزم و البيهقي و عبد الحق الإشبيلي و ابن القطان في ذلك
١٣٤	بيان حكم من سكت عليه الإمام البخاري في " تاريخه "

	نقض تلاعب المعارض في ردّ تجهيل المنذري و الهيثمي لملك الدار، ودفع
١٤٢	عدوانه على العلامة الألباني
١٥٥	العله الثانية : تفرد مالك الدار الذي لا يحتمل
١٥٥	نقض تلبس المعارض في رد هذه العلة
١٥٧	العله الثالثة : الإرسال
١٦٠	العله الرابعة : مظنة الانقطاع بين أبي صالح و مالك الدار
١٦٠	الجواب على ردّ المعارض لهذه العلة و تعقبه للشيخ صالح آل الشيخ
١٦٢	العله الخامسة : عنعنة الأعمش
١٦٢	نقض اعتراض للمعارض حول هذه العلة، وبيان أن الأعمش يُعلُّ بعننته ..
١٦٣	بيان مذهب ابن حزم في عنعنة المدلسين
١٦٥	تنبيه على ذهول وقع للعلامة الألباني في مذهب ابن حزم في الجهالة
١٨٣	بحث مائع للعلامة المعلمي حول عنعنة الأعمش
	مذهب بعض أهل العلم في تمشية عنعنة المدلس عن شيوخه الذين أكثر
١٨٦	عنهم
	ذكر عدد من الأمثلة لمن يعلون بعننة الأعمش عن شيوخه الذين أكثر
١٨٩	عنهم
	الجواب على تعقب للشيخ محمد عبد الرزاق حمزة على العلامة المعلمي في
٢٠١	إعلاله بعننة الأعمش عن أبي وائل - حاشية -
	ذكر خمس صور وحالات يعل فيها بعننة المدلس عن شيوخه الذين أكثر
٢٠٣	عنهم

٢٠٦	فائدة : من كلام العلامة المعلمي
٢٠٧	العلة السادسة : مخالفة الأثر للشرع الحنيف و ظاهر القرآن
٢٠٧	العلة السابعة : مخالفته للصحيح الثابت عن أصحاب النبي ﷺ
٢١٦	التنبية على بعد مسلك الحافظ ابن كثير و الحافظ ابن حجر
٢١٨	دفع عدوان للمعترض على العلامة الألباني
	بيان افتراء المعترض على شيخ الإسلام ابن تيمية و دعواه أنه أقر بثبوت
٢٢١	هذا الأثر
٢٢٢	بيان افتراء آخر لمحمد علوي مالكي على شيخ الإسلام
٢٢٣	دفع عدوان المعترض على العلامة حماد الأنصاري
٢٢٣	تفصيل القول بأن الأثر لو صح لم يكن فيه حجة لعباد القبور
٢٢٥	بيان ما في القصة من الغمز في الفاروق عمر - رضي الله عنه -
٢٢٧	إعلال ماتع لهذا الأثر للعلامة الألباني و العلامة ابن باز
٢٢٨	نقض محاولة المعترض رد إعلال الشيخين - رحمهما الله -
	عدوان المعترض على سماحة العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز ، و الجواب
٢٣٠	عليه
	تلاعب المعترض و إيهامه أن ما ذهب إليه القبورية هو سبيل أصحاب
٣٣٤	النبي ﷺ ، و الجواب عليه
	بيان كون الشيخ ابن باز هو الحق في هذا الزمان، و أنه لا يتكلم فيه إلا
٢٣٦	صاحب هوى أو جاهل
	فصل : ذكر طريق أخرى لهذا الأثر ليس فيها الذهاب للقبور و لا طلب
٢٣٩	السقيا من النبي ﷺ

٢٤٠	الدفاع عن رواية "إسماعيل بن شروس" و الجواب على من رماه بالكذب ووضع الحديث
٢٤٠	معنى قولهم : (يشج الحديث)
٢٤٨	الكلام على قولهم : (فلان عدل نفسي عندي)
٢٥١	الكلام عن قولهم : (ينتج الحديث)
٢٥٢	التبيه على خطأ جماعة من المعاصرين في تفسير كلمة (يشج الحديث) .
٢٥٤	بيان أن إسناد إسماعيل بن شروس أحسن حالاً من إسناد مالك الدار ...
٢٥٦	خاتمة
٢٥٩	الفهرس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النخعي
أسكنه الله الفردوس

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنم الله الفردوس